

مُحَمَّدٌ مُحَمَّدٌ طَرَ
يَدْعُوكَ

دَرَيْهُ طَوْبَرْ

شَرِيعَةُ
الْأَحَوَالُ الشَّخْصِيَّةُ

الطبعة الثالثة
١٤٢٩ - ١٩٩٩

فهرست

رقم الصفحة

٢	الاهـداء
٣	مقدمة الطبعة الثانية
٦	مقدمة الطبعة الأولى
١٣	توطئة البحث
١٦	نشأة الضمير
١٨	نشأة الإسلام الخاص
١٩	نشأة المجتمع
٢٣	بين الفرد والمجتمع
٢٥	قانون الفانية
٢٩	قانون الإنسان
٣٤	المجتمع العبودي
٣٥	المـرأة
٤١	آيات الأصول وآيات الفروع
٤٤	الوصـاية
٤٩	الاسـلام والسلام
٥١	الدستور الإسلامي
٥٣	المسـاواة بين الرجال والنساء
٥٥	المـرأة مكانها البيت
	الـزـواـج
.٥٩	الزـواـج في الحـقـيقـة
.٦٤	الزـواـج في الشـرـيـعـة
.٦٧	الزـواـج في شـرـيـعـة الأـصـول
.٦٨	الزـواـج في شـرـيـعـة الفـرـوـع
٧٢	تدـاخـلـ الشـرـيـعـتـيـنـ وـانـفـاتـهـمـاـ عـلـىـ بـعـضـهـمـاـ
٧٥	الـطـلاق
٧٦	تمـددـ الزـوـجـات
٧٨	الـنـفـقة
٨٠	خـاتـمـة
٨٩	وصـيـتـيـ للـرـجـال
٩٣	وصـيـتـيـ لـلـنـسـاء
٩٤	وعـدـ

الا هدا

إلى أكبر من استضعف في الأرض ،
ولا يزال . .
إلى النساء . .
ثم إلى سواد الرجال ،
والى الأطفال . .
بشراكم اليوم ؟ ! فأن موعد الله قد اظل لكم
« ونريد أن نمن على الذين استضعفنا في الأرض ، ونجعلهم أئمة ،
ونجعلهم الوارثين » . .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«مِنْ عَمَلِ صَالِحٍا فَلِنفْسِهِ وَمِنْ أَسَاءِ فَعْلِيْهَا وَمَا رَبَكَ بِظُلْمٍ لِّلْعَبْدِ»
صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

مقدمة الطبعة الثانية

هذه مقدمة الطبعة الثانية من كتاب «تطوير شريعة الاحوال الشخصية»، وكانت الطبعة الاولى منه قد صدرت في شهر ذى القعدة من عام ١٣٩١ - ديسمبر من عام ١٩٧١ ٠٠٠ ولقد لقيت اقبالاً كبيراً من القراء الكرام ، مما شجع على اعادة طبعه ٠٠

صدرنا هذه الطبعة بالآية الكريمة : «مِنْ عَمَلِ صَالِحٍا فَلِنفْسِهِ وَمِنْ أَسَاءِ فَعْلِيْهَا وَمَا رَبَكَ بِظُلْمٍ لِّلْعَبْدِ» ٠٠ ذلك بانها آية تقرر مبدأ المسؤولية ٠٠ والمسؤولية هي الخط الفاصل بين القاصر والرشيد ٠٠ فالقاصر حظه منقوص ، والرشيد حقه كامل - القاصر عليه وصى ، والرشيد وصى نفسه تحت ظل القانون ٠٠ وليس في شريعة الله ظلم ، فما هو الا العدل ٠٠ والعدل هو وضع الاشياء في مواضعها ٠٠ العدل هو اعطاء كل ذي حق حقه ٠٠ فليس من العدل معاملة القاصر معاملة الرشيد ، فانه لا يستحقها ٠٠ وليس من العدل أيضاً معاملة الرشيد معاملة القاصر ، فانه يستحق افضل منها ٠٠ ولقد جاء في شرع الله ان المرأة على النصف من الرجل ٠٠ قال تبارك وتعالى : «يوصيكم الله في اولادكم ، للذكر مثل حظ الانثيين» ٠٠ وقال جل من قائل : «وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ٠٠ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رِجَلَيْنِ فَرِجْلٌ وَامْرَأَتَانِ ، مِنْ تَرْضُونَ مِنَ الشَّهِدَاءِ ، إِنْ تَضْلُلَ أَحَدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ أَحَدَاهُمَا إِلَّا خَرَىٰ ٠٠» ٠٠ وليس هذا ظلما ، وانما هو عدل ، ولكنه العدل الذي يناسب القاصر ٠٠ هو العدل الذي يبرره حكم الوقت ٠٠ فقد كانت المرأة في القرن السابع قاصرة عن شأو الرجل ، وليس القصور ضربة لازب عليها ، وانما هو مرحلة تقطع مع الزمن

والصيورة الى الرشد حتم ، مقضى ، بحتمية ملاقة الله : « يأيها الانسان انك كادح الى ربك كدحا ، فملقيه » وليس ملاقة الله بقطع المسافات ، وانما هي بتقريب صفات العبد من صفات الرب .. وليس الانسان الوارد ذكره هنا هو الرجل وحده ، وانما هو الرجل او هو المرأة .. والصيورة المحتومة من القصور الى الرشد انما تنفذ في الزمن ، وبنفاذها يقع ما يسمى بحكم الوقت .. فللقرن السابع « حكم وقت » هو الذي جعل العدل بين الرجال والنساء على الصورة التي جاءت بها شريعة الله ، وللقرن العشرين « حكم وقت » يجعل صورة العدل في القرن السابع ظلما ييرا الله منه .. وتنتقل صورة العدل الى المستوى الجديد الذي ضمنه دين الله ، حين قصرت عنه شريعة الله للقرن السابع ، نزولا على مقتضى الحكمة التي اقام الله عليها « حكم الوقت » ..

وفي حين جاء في شرع الله ان المرأة على النصف من الرجل ، جاء في دينه ان المرأة مساوية للرجل ، امام القانون .. قال جبل من قائل : « ولوهن مثل الذي عليهن بالمعروف ، ولارجال عليون درجة .. والله عزيز حكيم » .. المعروف هو ما تواضع عليه الناس ، بحسب حكم وقتهم ، بشرط الا يخل بفرض من اغراض الدين .. واغراض الدين محورها تحقيق كرامة الانسان ، من رجل او امرأة .. المعروف ، عندنا في القرن العشرين ، هو ان نعلم المرأة لاعلى الدرجات ، وقد اصبح لدينا منهن الان الطبيبة ، والقاضية ، والمحامية ، والمهندسة ، والزراعية ، والأدارية الخ الخ .. وهذا العرف ، بما يحقق من كرامة الانسان ، فانه لا يعوق اغراض الدين ، وانما يتحققها ، ولكنه ، في نفس الوقت ، ولنفس السبب الذي ذكرنا ، يوجب تحولا جذريا في امر الحقوق والواجبات التي قام عليها « حكم الوقت » في القرن السابع .. فجاء من هنا قوله تعالى : « ولوهن مثل الذي عليهن » .. يعني لهن من الحقوق مثل الذي عليهم من الواجبات .. فنذا كانت الواجبات التي عليهم ، وينهضن بها »

مساوية للواجبات التي على الرجال ، وينهضون بها ، فقد اصبح لهن من الحق
مثل ما لهم ، لا وكس ولا شطط ٠٠

احب لبناتنا ان يعلمن هذا ، وان يوجدن فهمه ، والا يتربدن في وصف
قصور شريعة القرن السابع (وبخاصة في امر الاسرة) عن شأو القرن العشرين
وليكن واضحًا في اذهانهن انهن ، حين يفعلن ذلك ، لا ينسبن الظلم ، ولا
القصور ، الى الله ، تعالى الله عن ذلك ، وانما ينسبنه «لرجال الدين» الذين
يطيب لهم ان يتحدثوا باسم الله ، وهم لا يكادون يفهمون عنه شيئاً ، وانما
يتحدثون فيما لا يعلمون ، حين يريدون للناس ان يعتقدوا ان كلمة الاسلام
الاخيرة في امر التشريع قد قيلت في القرن السابع ٠٠

احب لبناتنا ان يدافعن عن حقوقهن في تشريع الدين ، لا ان يبحثن عن
الانصاف في شرائع الغربيين ، فانها لا تحوى لمشاكلهن حلولاً ، ولا لمشاكل
الرجال ٠٠ واحب لهم ان يستيقن انهن اولى بالدين ممن يسمون انفسهم
«برجال الدين» ممن جدوا الدين ، وجعلوه قضائياً فقهية متحجرة ، لا روح
فيها ولا حياة ٠٠

هذا الكتاب - كتاب «تطوير شريعة الاحوال الشخصية» يهدى من جديد
لبناتنا ، علهم يجدن فيه قبلة حلول مشاكل المرأة ، ومشاكل الرجل ، على سواء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا تَسْكُنُوا إِلَيْهَا، وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ
مُودَةً وَرَحْمَةً، إِنْ فِي ذَلِكَ لَا يَعْلَمُ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ» ٠ ٠

صدقَ اللهِ العظيمِ

مقدمة الكتاب:

هذا كتاب نخرجه للناس عن تطوير شريعة الأحوال الشخصية ، وهو كتاب جديد في بابه ، ذلك بأنه يتناول الشريعة السلفية بالتطوير ، فيرتفع بها من نص كان عمدتها في القرن السابع ، حين نزل القرآن ، وشرع التشريع ، إلى نص اعتبر يومئذ ، مرجأً إلى وقته ، لأنَّه كان أكبر من ذلك الوقت ٠ ٠
وكنا قد أخرجنا سفراً صغيراً عن الزواج اسمه : «خطوة نحو الزواج في الإسلام» ٠ ٠ كان يسْتَهدِفُ أمرين اثنين : أولهما حل أزمة الزواج التي تهدد مجتمعنا الحاضر ، وذلك بالغاء مراسم الزواج التي جرت العادة بترسمها ، وإن كان في ترسمها مخالفة للدين ٠ ٠ والأمر الثاني هو تحقيق الكرامة للمرأة العصرية ، في الحدود التي تسمح بها الشريعة السلفية ٠ ٠ ولم تكن ضرورة من أجل تحقيق طرف صالح من هذين الغرضين ، ان نخرج عن الشريعة السلفية ٠ ٠ وإن كانت ضرورة أن نخرج عما ألف الناس من هذه الشريعة ٠ ٠ ولما كنا في نطاقها ، في كل ما حبوه : «خطوة نحو الزواج في الإسلام» ، ما كنا نتوقع لهذا الكتب أن يكون جديلاً ٠ ٠ وإنما كنا ننتظر له أن يجد طريقه ممهداً ، وميسراً ٠ ٠ وكنا ننتظر الجدل لهذا الكتاب الذي تخرجه اليوم باسم : «تطوير شريعة الأحوال الشخصية» ذلك بأن فيه تطويراً للشريعة السلفية ، على هدى أصول الدين ، حتى تستوعب الشريعة

الجديدة طاقات الإنسان المعاصر ، وتحقق أغراض الدين بأكثر مما حققه
الشريعة السلفية . ولكتنا عندما طرحتنا كتيب : « خطوة نحو الزواج في
الإسلام » على القراء ، وأخذنا في شرحه على الناس في ندوات مفتوحات
يحضرها الرجال والنساء ، من عامة المواطنين ، ظهر لنا أن كتاب :
« خطوة نفسه يثير جدلاً . . . وظهر لنا منه أن الناس يجهلون
شريعة الأحوال الشخصية ، ولا يتبعون أعمال القضاء الشرعي في المحاكم
الشرعية في هذه الشريعة . بل ، أسوأ من ذلك ، فإنهم لا يهتمون بها ، ولا
يعرفون لها من الحق ، والحرمة ، والأهمية ، بعض ما ينبغي لها . . . ذلك بأنها
أكثر الشرائع ، على الأطلاق ، التصاقاً بكل مواطن ، ومواطنة ، وتتأثراً على
كل طفل ، وطفلة ، من أفراد الأمة ، ذلك بأنك تستطيع أن تعيش حياتك ، طالت
أو قصرت ، من غير أن تحتاج القوانين الجنائية ، أو القوانين التجارية ، أو
القوانين التي تنظم التعامل في الحقول الخارجية عن حقل عملك ، وعمل من
يهمك أمرهم مباشرة ، ولكنك لا تستطيع أن تعيش حياتك ، طالت أو قصرت ،
من غير أن تحتاج شريعة الأحوال الشخصية . . ذلك بأنها شريعة تدخل كل
بيت وتأثير ، تأثيراً مباشرةً ومتصلةً ، على كل رجل ، وعلى كل امرأة ، وعلى كل
طفل ، وعلى كل طفلة . .

لماذا عدم الاهتمام :

ولقد لاحظنا أثناء مناقشتنا لكتيب : « خطوة نحو الزواج في الإسلام »
في الندوات مع المواطنين ، في الأحياء المختلفة ، من المدن المختلفة ، وفي بعض
القرى ، أن المثقفين لا يجدون حرجاً من الاعتراف بجهلهم لهذه الشريعة . .
في حين أنهم لا يرضون أن تظهر ثغرات في ثقافتهم العامة من الفلسفات
المعاصرة ، ومن الأفكار الاجتماعية التي تسود عالم اليوم . . ولعل بعض
السبب في عدم الاهتمام هذا يعود إلى صنيع الاستعمار البريطاني ، الذي

صنعت بهذه الشريعة ، وبرجال هذه الشريعة .
عندما دخل الاستعمار البريطاني هذه البلاد ، في أخريات القرن التاسع عشر ، وغرة القرن العشرين ، وجد نفسه أمام شعب متعلق بالدين ، سبيلاً للظن بنوايا العهد الاستعماري الجديد ، كثير الخشية منه على الدين ، فما كان من هذا العهد الجديد إلا أن أخذ في تطمين الشعب على عدم التدخل في دينه ، فأعلن غزمه على تسليم أمور دين الشعب إلى زعمائه الدينيين والى فقهائهم ، والى قضاة الشرعيين . فأنشأ المحاكم الشرعية . وحدد لها اختصاصا لا يتعدى شريعة الأحوال الشخصية . وجعل تنظيم أحوال الناس المعيشية ، في تعاملهم اليومي ، إلى الشريعة الوضعية ، وأقام القضاء المدني بازاء القضاء الشرعي ، وجعله فوقه ، وأعطاه السيادة عليه ، وجعل تنفيذ أحكام القضاء الشرعي في يد القضاة المدنيين . وكانوا ، في الغالب الأعم ، بريطانيين . فأوحى هذا الصنيع للشباب الذين أخذوا يتلقون العلم في المعاهد التي أنشئت حديثاً بالبلاد ، على مناهج التعليم الغربي ، أوحى إليهم بثانوية الشريعة الإسلامية عامة ، وبشريعة الأحوال الشخصية وخاصة ، إذا ما قورنت إلى القانون المدني . وكذلك نشأ عدم الاهتمام بها والانصراف عن الاطلاع عليها .

ماذا نريد؟

ولما اتضخ لنا هذا الجهل بشريعة الأحوال الشخصية ، واتضخ لنا مدى عدم الاهتمام بها ، آثرنا ان نرجى ، اصدار كتاب : «تطوير شريعة الأحوال الشخصية» هذا الذي بين يدي القراء الآن ، ابتغاء أن يجد كتيب : «خطوة نحو الزواج في الإسلام» الوقت الكافي ليثير الاهتمام بهذه الشريعة ، شديدة الأهمية لجميع المواطنين ، بين جميع المواطنين . وقد طبع من هذا الكتيب ، فيما دون العام خمس وثلاثون الف نسخة . ونوقش في العاصمة والمدن

الإقليمية ٠ ٠ في ندوات مفتوحة ٠ ٠ في الاندية ، والبيوت ، ووسائل الاعلام المختلفة ، من صحف ، واذاعة ، وتلفزيون ٠ ٠ ولا يزال الطبع جارياً في نسخه لزيادة نشره ٠ ٠ وسيظل نقاشه جارياً في جميع الأوساط التي يتيسر لنا انتحرك فيها ٠ ٠ والذي نريده ، من كن اولئك ، هو اثارة الاهتمام بهذه الشريعة ، ونشر الثقافة العامة في تفاصيلها بين الشعب ٠ ٠ ثم تطبيق كتاب : « خطوة نحو الزواج في الاسلام » في جميع مستويات الأمة ، خطوة انتقالية ضرورية ، تستعد بها الأمة لدخول عهد كرامة الرجل ، وكرامة المرأة ، تلك الكرامة التي يدخلها الاسلام للرجال : والنساء ، والأطفال ، في جميع مناسب حياتهم ، وسيظهر هذا جلياً في كتابنا هذا الذي بين يدي القراء — « تطوير شريعة الأحوال الشخصية » ٠ ٠

اعتذار ٠

ونحن نرى أن أسم هذا الكتاب : « تطوير شريعة الأحوال الشخصية »
يوجب علينا كلمة اعتذار ٠ ٠ فأن عبارة « شريعة الأحوال الشخصية » إنما
نشأت في عهد الظلم ٠ ٠ عهد تعطيل عمل الشريعة الاسلامية ، فأخذت تقوم
بجانب واحد ، وتعطل بجوانب أخرى ٠ ٠ وما أحب أن القى اللوم على
الاستعمار ٠ ٠ لأن الاستعمار نفسه إنما هو نتيجة لتخلف المسلمين ،
ونصولهم عن دينهم — الاستعمار ليس هو المرض ، وإنما هو من أعراض
المرض ٠ ٠ والذين يظلون غير ذلك ، فيلقون عليه مسئولية تخلف الاسلام ،
والMuslimين ، يخطئون كثيراً ، نتيجة لمطحبيهم في التفكير ٠ ٠ وهم معرضون
من ثم لشيء من خيبة الأمل ، غير قليل ، عندما ينظرون ، وقد جلا الاستعمار
من أرض العرب ، وأرض المسلمين ، ثم لا يزال العرب ، والMuslimون ،

متخلفين ، بعيدين عن دينهم . . ان السبب الحقيقي لهذا التخلف هو الجهل بالدين ، والانحراف به الى قضايا فقهية متحجرة ، تكبل العقل ، الذى يتخذها منهاجاً لدراسته ، ولا تحرره . .

كيف السبيل الى التحرير ؟؟

السبيل واحد . . لا سبيل غيره . . بعث «لا اله الا الله» قوية ، خلقة في صدور الرجال ، والنساء ، كعهدنا بها يوم خرجت من منجمها ، في القرن السابع ، في الوسط العربي في، مكة ، وما جاورها . . ونحن ، من أجل ذلك ، نبشر بهذا البعث . . وندعو اليه ، في معنى ما نبشر بتطوير الشريعة الإسلامية ، بارتفاعها من النصوص الفرعية الى النصوص الأصلية . . فاما النصوص الفرعية فهي الآيات المدنية التي اعتبرت صاحبة الوقت في القرن السابع . . واعتبرت من ، ثم ، ناسخة لآيات المكية . . وأما النصوص الأصلية فهي هذه الآيات المكية التي اعتبرت يومئذ اكبر من قامة المجتمع . . فلم يقم عليها التشريع . . واعتبرت في حقه منسوبة . . وارجئت الى ان يجيء وقتها . . وعندنا أن وقتها الان قد جاء بمجيء هذا المجتمع البشري المعد ، ، الذكي ، ذي الطاقات العلمية ، والفنية ، والثقافية والاجتماعية التي لا يمكن ان تقارن بطاقة مجتمع القرن السابع ، بحال من الاحوال . . ولقد أفردنا لهذا الموضوع كتاباً باسم «الرسالة الثانية من الاسلام» يجرى الان في طبعته الرابعة ، ويجد اقبالاً متزايداً ، وتقدمها مطرداً ، من جانب المواطنين . . وسيقوم كتاب «تطوير شريعة الاحوال الشخصية» بسبيل من هذا الفهم الذي خرج لتعيده كتاب «الرسالة الثانية من الاسلام» . . حتى اذا اتضحت معالم الشريعة الاسلامية المتغيرة ، الجديدة ، لم تعد هناك حاجة الى الاسم «شريعة الاحوال الشخصية» . . لأن الشريعة الاسلامية الجديدة ستوجه طاقات المجتمع الجديد ، في سائر وجوه مضطربه – في المنزل ، وفي

المدرسة ، وفي المكتب ، وفي المصنوع ، وفي السوق ، وفي الشارع — في منشطه ، وفي مكرهه ، فهى كل ، متكامل ، وما « شريعة الأحوال الشخصية » الا جزء من كل ؛ وان كان جزءاً له خطره وقدره ٠٠

ثم ان توضيح مقدرة الشريعة الاسلامية على التطور من مستواها السلفي في القرن السابع الى مستوى مجتمع القرن العشرين ، حتى تستوعب حاجاته ، وتوجه طاقاته ، هو ، في ذاته ، يكون الدعوة الى الاسلام والى بعث « لا اله الا الله » من جديد ، لتأخذ ، من مستواها الجديد الذي تبعث فيه ، تشرينا الجديد ، الذي يوفق في سياق واحد ، بين حاجة الفرد الى الحرية الفردية المطلقة ، وحاجة الجماعة الى العدالة الاجتماعية الشاملة ٠ هذان التشريع هو التشريع الدستوري الذي لم تظفر البشرية به الى اليوم ، وهو ، هو ، حاجتها ٠ لأن به دخولها عهد عدلها ، ورخائتها ، وكرامتها ، وسلامتها ٠٠ ومن هنا تجىء قيمة الاسلام التي لاتجاريها فيها فلسفة اجتماعية من الفلسفات التي يفتن بها المثقفون عندنا الان ٠ ومن هنا أيضاً يجيء نظر الاسلام ، في حقيقته ، لا في شريعته السلفية ، الى المرأة كأنسان ، لا كجنس ٠٠ قال تعالى : « ولهم مثل الذي عليهن بالمعروف ٠ وللرجال عليهن درجة » ٠٠ هذا يعني أن لهن من الحقوق بقدر ما عليهن من الواجبات ، سواء بسواء ٠٠ قوله « بالمعروف » ٠ يعني « بالمعروف » ما تواضع عليه المجتمع ، في تطوره المستمر نحو كمالاته المتغيرة ، بشرط واحد ، هو الا يكون المعروف المتواضع عليه مخلاً بغضون أغراض الدين ٠ وأغراض الدين جماعها تكريم الانسان ، من رجل وامرأة ٠ فإذا بلغ تطور المجتمع بالمرأة أن تتولى المناصب الرفيعة بجدارة فان حقها من الحرية يكون مكافئاً لقدرتها على أداء هذا الواجب الرفيع ٠ فإذا كانت تؤديه كما يؤديه الرجل فقد أصبح حقها في الحرية مكافئاً لحقه فيها ٠ ذلك لسبب واحد بسيط هو أن واجبها قد كان مكافئاً لواجبه ٠٠ تكافأ في الواجبات ، فأصبح ، من مبادئ العدالة ، أن يتكافأ في

الحقوق – «الأجر المتساوٍ للعمل المتساوٍ» – كما يقال ، في وقتنا الحاضر
••• وأن كان ما يقال يقتصر على المكافأة المادية فقط • «وللرجال عليهم
درجة» لا تعنى ، بالطبع ، ان مطلق رجل درجة على مطلق امرأة • هبذا
يؤكد هذه الواقع المعاش ، والسير الموروثة • وبهذا الفهم ينفتح طريق مساواة
الرجال والنساء ، في الحقوق ، والواجبات ، في تشريعنا الإسلامي الجديد •
ولا تقع درجات التفاوت ولا التفاضل الا في منطقة الأخلاق • لا في منطقة
القانون •

توطئة البحث :-

هذا بحث في آصل أصول الدين . . . بحث في كرامة الإنسان . . . والأنسان هو قيمة هرم المملكة . . . فان المملكة مكونة هذا :-

في القاعدة الغازات ثم السوائل ، والجمادات . . . (بما فيها ، وفي قمتها الطين والماء) ، ثم النباتات ، ثم الحيوانات ، ثم البشر (بنو آدم) ، ثم الإنسان . . . قال تعالى في كرامة بنى آدم : « ولقد كرمنا بنى آدم ، وحملناهم في البر ، والبحر ، ورزقناهم من الطيبات ، وفضلناهم على كثير من خلقنا تفضيلا » . . . وبنو آدم ليسوا قمة الخليقة ، وإنما هم مرحلة من مراحل تطور الخليقة في المملكة نحو مرتبة الإنسان . . . بنو آدم بالنسبة للإنسان كالحيوان بالنسبة لبني آدم . . . وفي حين أن بني آدم مفضلون على كثير من المخلوقات « وفضلناهم على كثير من خلقنا تفضيلا » . . . فان الإنسان مفضل على سائر المخلوقات . . . وإنما من أجل الإنسان خلقت الأكوان ، وما خلق الإنسان إلا من أجل الله . . . قال تعالى في معنى خلق الأكوان من أجل الإنسان « هو الذي أنزل من السماء ماء لكم منه شراب ، ومنه شجر فيه تسيرون * ينبت لكم به الزرع ، والزيتون ، والنخيل ، والأعناب ، ومن كل الثمرات . . . ان في ذلك لآية لقوم يتفكرُون * وسخر لكم الليل ، والنهار ، والشمس ، والقمر ، والنجوم مسخرات بأمره ، ان في ذلك لآيات لقوم يعقلون * وما ذرأ لكم في الأرض مختلفا الوانه ، ان ذلك لآية لقوم يذكرون * وهو الذي سخر البحر لتأكلوا منه لحماً طرياً ، و تستخرجوا منه حلية تلبسوها ، و ترى الفلك مواخر فيه ، و تبتغوا من فضله ، و لعلكم تشكرُون * والقى في الأرض رواسى أن تميد بكم ، وأنهاراً ، وسبلاً . . . لعلكم تهتدون * وعلامات ، وبالنجم هم يهتدون » . . .

وفي معنى خلق الإنسان من أجله قال تعالى : « وذكر ! ! فان الذكرى تتفع المؤمنين * وما خلقت الجن ، والأنس ، الا ليعبدون * ما أريد منهم من

رزق ، وما أريد أن يطعمنى * إن الله هو الرزاق ، ذو القوة المتين » ٠
 وقال تعالى في حق موسى « واصطعنك لنفسى » ٠ وانما من هذه الآيات ومن
 تلك ، قال العارفون عن لسان الحق : « جعلت الأكوان مطية للأنسان ، وجعلت
 الأنسان مطية لي » وهو قول يذرع أيضا على الحديث القدسى : « ما وسعنى
 أرضى ، ولا سمائى ، وانما وسعنى قلب عبدى المؤمن » ٠ وعلى الآية
 الكريمة : « سترىهم آياتنا ، في الآفاق ، وفي أنفسهم ، حتى يتبيّن لهم أنه الحق »
 أو لم يك بربك أنه على كل شيء شهيد)) ٠٠ ولم يكن الإنسان غائبا
 عن الأكوان ، وانما كان دائمًا طليعتها ، ورأس سهم تقدمها ، من لدن الغازات
 ٠ ولا يزال التقدم يطرد به ، ولما يبرز لقام عزه بعد ٠٠ قال تعالى عن تقلب
 الإنسان في الصور البدائية ، في الآماد السحيقة : « هل أتى على الإنسان حين
 من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً)) * أنا خلقنا الإنسان من نطفة أمثاج ،
 نبتليه ، فجعلناه سميماً بصيراً * أنا هديناه السبيل : اما شاكراً ، واما
 كفوراً » قوله « هل » هنا تعنى (قد) ٠٠ قد أتى على الإنسان دهر دهير
 لم يكن فيه مذكوراً في ملوكوت الله ، لأنه لم يكن ، خلال هذا الدهر الدهير ،
 يتمتع بعقل التكليف ٠ وانما من ه هنا سقط ذكره — « لم يكن شيئاً مذكوراً »
 ٠ وهذا الدهر الدهير يوقت تقبّله في الصور الدنيا ، من أسفل سافلين حيث
 رد ، صاعداً إلى أحسن تقويم حيث خلق ٠٠ قال تعالى : « لقد خلقنا الإنسان
 في أحسن تقويم * ثم رددناه أسفل سافلين » و « أسفل سافلين » هذه هي
 نقطة أدنى صور تجسيد المادة ٠٠ وتسخير الأكوان له انما معناه اعانته في
 سيره هذا الطويل من منفاه في البعد إلى مقامه فيقرب عند الله ٠٠ كل شيء
 سخر لهذه الغاية ٠ ابليس ، وذريته ، والملائكة الأطهار ، والرسل ، والكتب ،
 والشائع ، والقرآن بصورة خاصة ٠ ذلك بأن طريق الرجوع به قد بين
 أحسن تبيّن ٠٠ وهو بصورته التي بين دفتى المصحف قد نزل مؤخراً على
 خاتم النبيين ، ولكنه ، في حقيقته ، ما بدأ نزوله ، ولا انقطع نزوله ، وانما هو

فستمر النزول ، ولن ينفك ٠٠ هو في صورته التي بين دفتى المصحف قد نزل
ليوجه تطور البشرية نحو الانسانية - ليستخلص الانسان من البشر ٠٠
وليرسم طريق رجعته الى وطنه الذى قد طال اغترابه عنه ٠٠ انظر كيف تحكى
هذه الآيات الكريمة بداية هذا الطريق ، ونهايته : «(حَمْ * وَالْكِتَابُ الْمَبِينُ *
اَنَا جَعَلْنَاكَ قَرآنًا عَرَبِيًّا ، لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ * وَانْهُ ، فِي اُمِّ الْكِتَابِ لَدِينَا ، لَعَلَى
حَكِيمٍ) ٠٠ عبارة «(لَدِينَا)» تعنى عند الذات ، حيث لا عند ٠٠ وهذه تمثل
خط السير في المطلق ٠٠ والآية : «(اَنَا جَعَلْنَاكَ قَرآنًا عَرَبِيًّا ، لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ)» ،
تحكى طرف هذا الطريق الذى لامس أرض الناس ، حيث قامت الشريعة
لتتنظيم حياة الأفراد ، من رجال ، ونساء ، تنظيمًا ينوفق توفيقًا دقيقًا ،
ومتساوياً بين حاجة الفرد من رجل ، وامرأة ، الى الحرية الفردية المطلقة ،
وتحتاج الجماعة الى العدالة الاجتماعية الشاملة ٠٠

هذا هو المركب :-

والمقدرة على التوفيق بين حاجة الفرد الى الحرية الفردية المطلقة ،
وتحتاج الجماعة الى العدالة الاجتماعية الشاملة ، هي القمة التي تظهر قصور
الفلسفات الاجتماعيات المعاصرات ٠٠ مع أن هذه الفلسفات هي قمة ما وصل
إليه الفكر البشري الى اليوم ٠٠ وييمانا من هذه الفلسفات الاجتماعيات
المعاصرات الماركسية ، والديمقراطية الغربية ٠٠ وما ذاك الا لمكان نفوذهما ،
واستيلائهما على تنظيم المجتمع البشري المعاصر ، في الشرق ، وفي الغرب ٠٠
لقد تفرد الاسلام عن هاتين الفلسفتين بهذه المقدرة الدقيقة الفريدة - المقدرة
على التوفيق بين حاجة الفرد وتحتاج الجماعة - ويرجع الفضل الأساسي في
تفرد الاسلام بهذه المقدرة الى أن شه يعته تقع في مستويين : مستوى الفرد ،
ومستوى الجماعة ٠٠ فاما شريعته في مستوى الفرد فتعرف بشرعية العبادات ،
وتعنى ، في المكان الأول ، بإنشاء ، وتنظيم العلاقة بين الفرد والرب ٠٠ وتتجه

إلى ايقاظ الضمير ، وترکز فيه الايمان بأن الله ، يلاحظه ، ويراقبه ، ويعلم ما ينطوى عليه من خفايا الأسرار ٠٠ « وأنذرهم يوم الآزفة ، اذ القلوب لدى الحناجر كاظمين ٠٠ ما للظالمين من حميم ، ولا شفيع يطاع * يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور * والله يقضى بالحق والذين يدعون من دونه لا يقضون بشيء ٠٠ ان الله هو السميع البصير » ٠٠

وأما شريعته في مستوى الجماعة فتسمى شريعة المعاملات ، وتعنى بإنشاء ، وتنظيم ، العلاقة بين الفرد والفرد ٠٠ والشريعتان متكاملتان ، ومتدخلتان ، ومؤثرتان ، ومتأثرتان ببعضهما ، على نحو ما تؤثر الجماعة في الفرد ، وتتأثر به ٠٠ والتعليم المركوز ، والثابت ، في أصول الدين ، أن الله غنى عن عبادة العباد ٠٠ فلم يبق إلا أن العباد هم المحتجون إلى العبادة ٠٠ . ومعنى هذا أن العبادة التي تتجه إلى ايقاظ الضمير ، وبعثه ، وتقويمه ، إنما مرادها إكساب الفرد القدرة على حسن التصرف في سلوكه في الجماعة ، فإنه ، حين يستعين بالعبادة على القدرة على حسن التصرف في السلوك في الجماعة ، ينجو من طائلة قوانين المعاملة ، ويستمتع ، بفضل هذه القدرة ، بالحرية من الخوف من وصول عقوبة القوانين إليه ، وبذلك يحرز كرامته كإنسان ، ليس عليه من وقيب إلا ضميره المنفتح على الله ، والمراقب له ، فيما يأتي وما يدع ٠٠

نشأة الضمير :

ولم تكن نشأة الضمير البشري أمراً هيناً ، ولا ميسوراً ٠٠ ولقد استغرق حقبة طويلة من الزمن ، بدايتها تؤرخ ارتفاع الإنسان المعاصر عن مرتبة الحيوان ٠٠ وقد تولى الإسلام بدء هذه النشأة ، وظل يرعاها ، وينميها ، ويوجه مصيرها إلى يوم الناس هذا ٠٠ ولكن الناس لا يعلمون هذا لأنهم إنما يظنو أن الإسلام جاء به محمد ، النبي الأمي ، في القرن السابع ، حين نزل

القرآن باللغة العربية ، في شعاب مكة ٠٠ فان وجدت منهم عالما فقد يخبرك أن الاسلام قد جاء به الانبياء ، من لدن آدم ٠٠ والحق أبعد من ذلك ٠٠ فان الاسلام ، في عموم معناه ، هو الارادة الالهية التي سيرت الملائكة ، في جميع مستوياتها ، تسيرا قاهرا ، ومهديا ٠٠ يقول تعالى في ذلك «أفغير دين الله يبغون ، وله أسلم من في السموات ، والأرض ، طوعا ، وكرها ، واليه يرجعون » ٤٤ هذا هو دين الاسلام العام ٠٠ وعنده لا يخرج خارج ، ولا يشد شاذ ٠٠ وفيه لا تقع المعصية ٠٠ فمن عصى فيه فقد أطاع ، في معنى ما قد عصى ٠٠ وهذا الاسلام قد سير المادة الصماء تسيرا قاهرا ، فأسلمت وجهها «كرها» الى أن استخرج من المادة الصماء المادة الحية – من المادة غير العضوية استخرج المادة العضوية ، كما يعبر علماء الاحياء عندنا الآن ٠٠ ثم ان هذا الاسلام العام قد واصل توجيهه للمادة غير العضوية ، وللمادة العضوية ، على اختلاف في مستويات هذا التوجيه ، فدخل اعتبار اللذة ، ودخل اعتبار الألم ، في منطقة المادة العضوية – الحياة – فأصبحت الحياة تطبع توجيهه اللذة «طوعا» وتطبع توجيه الألم «كرها» ٠٠ وهذه وذاك معنى قوله تعالى ، في هذه المرحلة من مراحل الملائكة : «وله أسلم من في السموات ، والأرض طوعا وكرها» ٠٠ ثم ان هذا الدين الاسلامي العام قد واصل توجيهه بعد بروز الحياة الى أن برز العقل ٠٠ وببروز العقل برز الدين الاسلامي الخاص ٠٠ ويؤرخ بروزه بروز شريعة الحلال والحرام ٠٠ وهذه شريعة سابقة لعقيدة التوحيد ، وهى شريعة لم يفترعها آدم أبو البشرية المعاصرة ، وأول الرسل المذكورين عندنا في القرآن ، وانما جاءت بها رسول قبله ، ممن لم يرد ذكرهم بصرىح العبارة ، وان وردوا في مضمون الاشارة ٠٠ قال تعالى في ذلك : «واد قال رب للملائكة : انى جاعل في الأرض خليفة ، قالوا : أتجعل فيها من يفسد فيها ، ويسفك الدماء ، ونحن نسبح بحمدك ، ونقدس لك » ٤٤ قال : انى أعلم ما لا تعلمون ». والاشاره هنا مضمنة في اعتراض الملائكة حين قالوا :

«أتعلّم فيها من يفسد فيها ، ويُسفك الدماء ؟؟» فانما كان اعتراضهم هذا ثمرة ممارستهم لتجارب بشرية فاشلة انة رضت بسبب فشلها . وكانت هي مقدمة للتجربة البشرية الناجحة ، الحاضرة ، والتى جاء طليعتها بدين الاسلام الخاص ، في مرحلة التوحيد . والى هذا اشاره المعمصوم بقوله : « خير ما جئت به ، أنا والنبيون من قبلى ، لا اله الا الله » . واليه أيضا الاشارة بقوله تعالى : « شرع لكم من الدين ما وصى به نوحًا ، والذى أوحينا اليك ، وما وصينا به ابراهيم ، وموسى ، وعيسى : أن أقيموا الدين ، ولا تتفرقوا فيه : كبر على المشركين ما تدعوههم اليه . الله يجتبى اليه من يشاء ، ويهدى اليه من ين Hib » . فان « شرع لكم من الدين » ه هنا تعنى التوحيد ، ولا تعنى التشريع – تعنى « لا اله الا الله » . وانما من هذه الآية جاء قول المعمصوم الذى سلفت اليه الاشارة ، قبل قليل .

نشأة الاسلام الخاص :

في حين أن الارادة الالهية القاهرة هي دين الاسلام العام ، فان الرضا الالهي اللطيف هو دين الاسلام الخاص . فانه لمن دقائق العلم بالله أنه أراد شيئا ولم يرضه . فهو قد أراد الشر ، ولكنه لا يرضى الا الخير . قال تعالى في ذلك : « ان تكفروا فان الله غنى عنكم ، ولا يرضى لعباده الكفر ، وان تشکروا يرضه لكم » . فهو يقول : « ان تكفروا فان الله غنى عنكم » ، ومعنى هذا انكم لم تكنوا مغالبة له ، وانما كفرتكم بارادته . وهذا يؤخذ من معنى الاسم « الغنى » . فان « الغنى » هو الذي لا يغلب . فهو في هذه يريد الشر ، ولكنه لا يرضى الا الخير . والله يريد بذاته ، ويرضى بذاته ، في تنزل ، ولكن الرضا في تنزله أقرب الى الذات من الارادة في تنزليها . والذات وحدة مطلقة . وهي ، في ذلك ، خير مطلق . فمنزلة الرضا منزلة خير ، الشر فيها غائب . ومنزلة الارادة منزلة خير الشر فيها أكثر منه في منزلة الرضا .

وقد أرسل الله الرسُّل ليعيّنوا العقول لتخُرُج مما أراده الله °° إلى ما يرضاه الله °° فان العقول هي مصاف الرضا من الارادة °° ويمكن تشبيه الارادة بماء المحيطات الملح ، ويمكن تشبيه الرضا بماء الأنهر العذب °° وتوسيط حرارة الشمس في استخراج الماء العذب من الماء الملحي كتوسيط العقول البشرية في استخراج الرضا من الارادة °° وانما شرع الحرام والحلال ليروض العقول على القدرة على التمييز بين الخير والشر – بين ما يريد الله وما يرضاه

غشّة المجتمع :

الاختلاف بين دين الاسلام العام ودين الاسلام الخاص اختلاف مقدار ، ومن أجل ذلك فان عقيدة التوحيد قد جاءت متأخرة عن بداية ظهور دين الاسلام الخاص °° لقد كانت بداية الظهور بظهور شريعة الحرام والحلال ، في مستوياتها البسيطة °° ثم ، بعد تطور طويل ، ظهرت عقيدة التوحيد من عقائد التعدد ، وبذلك ظهرت الكلمة « لا اله الا الله » °° وبظهورها بدأت ديانات التوحيد ، في بعض بقاع الأرض ، جنبا إلى جنب مع بقایا ديانات التعدد °° . وأول من جاء بكلمة التوحيد آدم ، أبو البشر المعاصرين °° ويمكن أن يستفاد هذا الفهم من التجربة الفردية للعباد المجددين °° وفي قصة ابراهيم الخليل خمودج طيب لهذا الترقى إلى مرتبة التوحيد °° يقول تعالى ، في حكاية ذلك « فلما جن عليه الليل رأى كوكبا °° قال : هذا ربى °° فلما أفل قال : لا أحب الآلهتين * فلما رأى القمر بازغا ، قال : هذا ربى ، فلما أفل قال : لئن لم يهدنِي ربِّي لاكون من القوم الضاللين * فلما رأى الشمس بازغة ، قال : هذا ربِّي ، هذا أكبر °° فلما أفلت قال : ياقومي ! ! انى برىء مما تشركون * انى وجهت وجهي للذى نظر السموات ، والأرض ، حينما °° وما أنا من المشركين * » °° هذه صورة للانتقال في العقيدة من الخلق إلى الخالق °° ومن التعدد إلى التوحيد °° جاءت على لسان رجل هو أكبر الانبياء ، ما خلا خبينا °° وهناك صورة تحكى على لسانه لتدل على اطراد نموه في العقيدة ، في

داخل التوحيد ، يترقى من الايمان الى الايقان ٠٠ قال تعالى فيها : « واد قال ابراهيم ربى أرنى كيف تحيى الموت ! ! قال : أ ولم تؤمن ؟ قال : بلى ! ! ولكن ليعلمئن قلبي ٠٠ قال : فخذ أربعة من الطير ، فصرهن اليك ، ثم اجعل على كل جبل منها جزءا ، ثم ادعهن ، يأتينك سعيا ٠٠ واعلم أن الله عزيز حكيم » ٠٠ وزمان ظهور ابراهيم الخليل متأخر عن زمن نشوء المجتمع ، بما لا يقاس ، وما أوردناه الا لندلل على أن عقيدة التوحيد قد جاءت متأخرة كثيرا عن نشأة المجتمع ٠٠ وفي حين أن المجتمع يمكن أن ينشأ بدون عقيدة التوحيد ، فانه لا يمكن أن ينشأ بدون شريعة الحلال والحرام ٠٠ ولا تقوم شريعة الحلال والحرام الا على عقيدة ٠٠ وقد كانت هذه التي نشأت عليها شريعة الحرام ، والحلال البدائية عقيدة تعدد ٠٠ وهي ، في وقتها ، قد كانت مراده من الله ، ومرضية ٠٠ وهذا يعني أن بداية عقيدة التوحيد قد نشأت في الأرض ، في مضمار مرحلة الانتقال المشتركة بين دين الاسلام العام ، ودين الاسلام الخاص ٠٠ وقد اعتقاد البشر ، في مرحلة الانتقال هذه ، في الالهة المتعددة ٠٠ وكان لكل أسرة الله ، بل قد كان لكل فرد ، من أفراد الأسرة ، الله ٠٠ وكان آلهة صغار الأسرة يخضعون لآلهة كبيرة ، تماما كما يخضع صغار الأسرة لكبرتها ٠٠ ثم ان آلهة الاسر الصغيرة قد كانت تخضع لآلهة الأسرة الكبيرة ٠٠ وحين تنشأ الحروب بين قبيلتين من القبائل البدائية ، وتنهزم فيها قبيلة أمام قبيلة ، وتخضع لها ، فان آلهة القبيلة المغلوبة قد يخضعون لآلهة القبيلة الغالبة ٠٠ هذا يجري في أغلب الأحيان ، وبجريانه تقل أهمية آلهة كانوا ، قبلًا ، معبدين ، ومقدسين ٠٠ ومع قلة أهميتهم يبدأ سقوطهم ٠٠ واحتقارهم ٠٠ وتحول عبادتهم لآلهة أكبر منهم ، هم ، في الغالب الأعم ، آلهة الأقوياء والمطاعين من كراء القبائل ٠٠ وهكذا دواليك ٠٠ هذه الصورة تعطى حركة التطور ، نحو توحيد الآلهة ، كنتيجة للصراع الذي به توجه الأرادم الهادية (التي سميناها دين الاسلام العام) سير البشر من التعدد الى

الوحدة . . فكأن بديايات التوحيد نشأت في مضمون دين الإسلام العام ، ولكن
 اكتمالها ، بمجيء الكلمة « لا إله إلا الله » قد كان نتيجة قفزة تمثلت في المosome
 السماء بالأرض فيما سمي « بالوحي » ، وهو اتصال الملك بالبشر ليوحى إليه
 تعليما معينا في توكييد التوحيد ، وفي التسامي به عما كان عليه الأمر من
 قبل في الأرض ، وفي توجيهه التشريع الذي كان قد نشأ في الأرض قبل عقيدة
 التوحيد الموحاة من السماء . . هذا يسوقنا ، في استطراد بسيط ، إلى تصحيح
 خطأ شائع ، وهو الزعم بأن الدين قد نزل من السماء . . والحق أن الدين نبت
 في الأرض ، وأملت به أسباب السماء ، فهذبته ، ونقته ، ووجهته . . في تسام
 مقصود به أن تلحق الأرض بأسباب السماء ، فان رب الأرض ، ورب السماء
 واحد . . قال تعالى : « وهو الذي في السماء الله ، وفي الأرض الله ، وهو
 الحكيم العليم » .

فآله الأرض ، آله الأرادة . . والله السماء ، آله الرضا . . الله الأرض
 للرحمن ، والله السماء الله . . وإنما هما الله واحد : « قل ادعوا الله ، أو أدعوا
 الرحمن ، أياماً تدعوا فله الأسماء الحسنى . . ولا تجهر بصلاتك ، ولا تخافت
 بها . . وابتغ بين ذلك سبيلا » وأنما ، من ه هنا ، قررنا أن دين الإسلام العام
 هو الأرادة ، ودين الإسلام الخاص هو الرضا . . وقررنا أن مهممة الوحي هي
 استخلاص الرضا من الأرادة بواسطة العقول البشرية المؤدية بأدب السماء . .
 فان مثل الدين مثل النبات ، ينبع في الأرض ، بتفاعل أسباب السماء معها . .
 ومثل الأنبياء ، مثل الفلاح ييند البذرة في الحق ، فينبت القمح ، والحسائش
 معا ، فيجيء هذا الفلاح ، فيلتقط الحشائش ، ويترك القمح لينمو ويستحمد
 تحت رعايته ، وكلايته . . وكذلك الأنبياء ، فانهم يجدون العادات ، والتقاليد ،
 صالحها ، وفاسدها ، مختلطـا في عقول ، وفي معيشة أممهم . . وهم ، بما أعدوا
 به من أدب السماء ، يميزون بين العادات الضارة ، والعادات الحسنة ، كما
 يميز الفلاح بين نبات القمح ، والحسائش الضارة ، فيجتثون العادات

الضارة ، وينمون العادات الحسنة ٠٠ وهذا هو السر في كثرة ورود كلمة «المعروف» في القرآن ، فأن المعرف هو ما تواضع عليه الناس ، بشرط ألا يكون معلقاً لغرض من أغراض الدين ، وجماع أغراض الدين تحقيق كرامة الإنسان ٠٠ قال تعالى : «الذين يتبعون الرسول ، النبي ، الأمى ، الذى يجدونه مكتوباً عندهم ، في التوراة ، والإنجيل ، يأمرهم بالمعروف ، وينهاهم عن المنكر ، ويحل لهم الطيبات ، ويحرم عليهم الخبائث ، ويضع عنهم أسرهم ، والأغلال التي كانت عليهم ٠٠ فالذين آمنوا به ، وعزروه ، ونصروه ، وأتبعوا النور الذى انزل معه ، أولئك هم المفلحون ٠٠

فالدين نشأ في الأرض ، وألمت به أسباب السماء فهذبته ٠٠

والإنسان حيوان متطور ، وأنما جاءت مقدرتة على التطور من مقدراته على التخييل — تخيل صور الأشياء المقبلة ٠٠ وهذه المقدرة على التخييل قد أعانته حتى انشاء المجتمع ، فانه ، من جهة الحيوان ، قد ورث غريزة القطيع ، وهى غريزة تشده إلى الجماعة شدا ، وورث أيضاً الغيرة على انتقام ، وهى غريزة تثير العداء بين ذكور القطيع ، وتعمل عملها في التفريق ٠٠ فان الأطفال الذكور ، حين يبلغون مبلغ النضج ، يطردون كفتيبة لهذه الغريزة ، من الحظيره ، أو ، اذا ضعف آباءهم ، قد يطزد الأبناء الآباء ٠٠ والنتيجة واحدة ، هي تقتية المجتمع ٠٠ ولقد خلق الإنسان موزون القوى ، فلا هو بالقوى الذى يحل مشاكله بغضاته ، ولا هو بالخائر ، المتهاك ، الذى لا ينجز ، ولا ينهض للعداوة ٠٠ وقد أعانه هذا الوضع الموزون على تفتيق حيلته ، ونمو عقله ، ومن هنا اهتدى إلى المواعدة بين حياته وبين بيته بكفاءة ، وباقتدار عجز عن مداهما سائر الحيوانات ٠٠ وعن هذه المواعدة نشأ الدين ، ونشأ العلم ، ونشأ المجتمع ٠٠ ولن نتحدث هنا بتتوسيع عن هذه النشأة لأننا قد تحدثنا ، بشيء قليل من التبسيط ، عنها في كتابنا : «رسالة الصلاة» ، في مقدمة الطبعة الرابعة في صفحة ٣٣ من الطبعة الخامسة ، تحت عنوان «الدين قبل آدم»

فلراجع في موضعه ..

ولكنا هنا نقرر : أن المجتمع لم يكن لينشأ على حساب الأفراد . وذلك بتقييد نزواتهم وشهواتهم ، واندفاعاتهم الzerدية .. ومن هنا ، ومن أجل هذا التقييد نشأ العرف ، وقامت العادة ، التي تعتبر جرثومة القوانين الحاضرة .. ومع إن المجتمعات الصغيرة ، البدائية ، كانت تختلف في اعرافها ، وعاداتها ، الا انه يمكن القول بأن الغريزة الجنسية قد كانت هي مدار التقييد ، يليها ، في ذلك في الأهمية ، حب التملك .. ولقد نشأ العرف الذي يحرم الأخت على أخيها ، والأم على ابنتها ، والبنت على أبيها ، في بدأة نشأة القوانين .. ولقد انصب أعنف الكبت على هذه الغريزة وقيدت أشد القيد لصالحة نشأة المجتمع ، فأصبح الأب مطمئنا على زوجته من ابنتهـا ، وأصبح الأبن مطمئنا على زوجته من أبيهـا ، وأصبح الصهر مطمئنا كذلك على زوجته من أخيها ، ومن أبيها .. ومثل هذا يقال في احترام الملكية .. ومن هذه القيود المضروبة على الأفراد أصبح المجتمع ممكنا ، وأخذ بداياته في الماضي السحيق .. وهذا الكبت المبكر للشهوة الجنسية ، وشهوة التملك ، هو الذي يفسر السر في أشد التشريعات الإسلامية انضباطا ، وتلك هي شريعة الحدود .. فان الحدود أربعة .. ترجع الى أصلين : حفظ العرض ، وحفظ المال .. فحد الزنا ، وحد القذف ، يقومان على ضرورة حفظ العرض .. وحد السرقة ، وحد قطع الطريق ، يقومان على ضرورة حفظ المال .. ولا يجوز ذكر حد الخمر ، وهو الحد الخامس ، في هذا المقام ، لأنـه ليس في مستوى هذه الحدود توكيـدا ، وانضـباطا .. ومعلوم أنـ الحدود تسمـى حق الله ، وأنـها ، بخلاف القصاصـ، لا يـستطيع أحدـ لا ، ولاـ الرسـول الـكريـم - ان يـعفو عنـ الحـد ، من قـامـ بهـ الحـد ..

بين الفرد والمجتمع :

غنى عن القول أن نشأة المجتمع قد استغرقت عهدا طويلا ، طويلا ، بلغ

خلاله عنف الجماعة بالأفراد المنحرفين ، عن العرف والعادة ، مبلغا رهيبا ٠٠
فقد كان الأفراد غلاظا ، شكّيين ، صعبى المراس ٠٠ وكان ترويضهم وتأديبهم ،
يحتاج إلى عنف عنيف ٠٠ وكانت عقوبة القتل توقع على أسط المخالفات ، إلى
جانب التعذيب والتّمثيل ، والتّشويه ، فلم تكن يد السارق تقطع كما هي عندنا
في شريعتنا الآن ، وإنما كانت تقطع رقبته ٠٠ ثم خفف عليه في الأمد الطويل ،
فاستؤصل بعضه بدلًا من كله ٠٠ وكذلك جاءت شريعة قطع اليد ٠٠ هذا على
سبيل المثال ٠ الغريب في الأمر أن هذا العنف العنيف بالأفراد لم يكن ليضحي
بهم في سبيل الجماعة ، وإنما كان يوفق بين حاجتهم ، وحاجة الجماعة ٠٠
ولاغروا في ذلك ، فإن القوانين ، منذ أن نشأت في صور العادات والأعراف
البدائية ، قد كانت شريعة إسلامية ، تتسم بالعدل ، وتوجهها الحكمة ٠٠ ولكنها
إنما كانت شريعة إسلامية في نطاق الدين الإسلامي العام ٠٠ وقد قلنا أن هذا
يعنى الإرادة الإلهية ٠٠ والقاعدة التشريعية الأم فيه تقوم على قوله تعالى :
«فمن يعمث مثقال ذرة خيرا يره * ومن يعمل مثقال ذرة شرًا يره» ٠٠ وهذه
القاعدة الأم في الدين العام تقابلها في الدين الخاص قاعدة ، ماخوذة منها ،
وموازية لها ، تقول : «وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس ، والعين بالعين ،
والأنف بالأنف ، والاذن بالاذن ، والسن بالسن ، والجروح قصاص ، فمن

تصدق به فهو كفاره له ٠٠ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون»
ولقد خدم العنف العنيف بالأفراد ، هؤلاء الأفراد ، لأن به قويت ارادتهم
على السيطرة على شهواتهم ، فساروا في طريق الإنسان ، بعد أن كانوا
مسترسلين في طريق الحيوان السائم ٠٠ ومع قوة الإرادة بدأت الأخلاق ،
وبرز العقل ٠٠ وما كان له ان يبرز لولا الخوف الذي سار في ركب العنف ٠٠
ولقد خدم الدين غرضه في ايقاظ الضمير منذ هذا العهد السحيق ٠٠ فانه قد
ترکز في نفوس الأفراد ان عمل الشر ، الذي يخالف عادات واعراف ومصالح
المجتمع الذي يعيشون فيه ، يغضب آلهة الخير ، ويرضى آلهة الشر ، فيستحوذ

آللله الشر على فاعلى الشر ، ويدخلونهم باستحواذهم عليهم ، بعد مماتهم ، فـ
 ظلمات مطبقة من عذاب رهيب ٠٠ وبين الخوف من القانون ، والخوف من
 الآلة ، بدأ يتهذب الفرد ، وتقوى سيطرته على نزواته ، وبذلت بذلك أصول
 الأخلاق ٠٠ فكأن هذه الأعراف والعادات البدائية ، منذ الوهلة الاولى ، قد
 وفقت بين حاجة الفرد الى الحرية ، وحاجة المجتمع الى العدل ٠٠ بيد أنها
 حرية في أول السلم ، وعدل في أول السلم أيضا ٠٠ وليس الاختلاف بين حاجة
 الفرد المعاصر ، والمجتمع المعاصر ، وحاجة الفرد يومئذ ، والمجتمع يومئذ ، إلا
 اختلاف مقدار ٠٠ فنحن اليوم ، في أخيريات القرن العشرين ، نتحدث عن حاجة
 الفرد الى الحرية الفردية المطلقة ، وحاجة الجماعة الى العدالة الاجتماعية
 الشاملة ٠٠ وفي الحق أن هذه هي حاجتها منذ بدأءة النشأة ، ولكن الفرصة لم
 تتهيأ لتحقيق هذه الحاجة الا في الآونة الأخيرة ، وإنما كانت حياة المجتمع ،
 وحياة الأفراد ، في الحقب السوالف مقدمة طبيعية للعصر الحاضر ٠٠ ولم تكن
 التضحيات السوالف الا ثمنا طبيعيا لعهد الكرامة الذي أخذ الإنسان يستشرفه
 اليوم ٠٠ فكأن دستورية القوانين التي نتحدث عنها في الوقت الأخير ، ونقول
 عنها أنها هي القوانين التي لا تضحي بمصلحة الفرد في سبيل الجماعة ، ولا
 بمصلحة الجماعة في سبيل الفرد ، قد أخذت أصولها من تلك البدايات البسيطة
 غداة نشأة المجتمع ٠

قانون الفجابة :

لقد نشأ المجتمع البشري في الغابة ٠٠ وورث مخلفاتها ٠٠ وهي مخلفات
 لا يزال يعيش آخرياتها ٠٠ والقاعدة العامة فيها أن القوة تصنع الحق ٠٠
 فللقوى حق طبيعي على الضعف ٠٠ يستحقه مجرد قوته ٠٠ ويتقاضاه
 بقوته ٠٠ فالقوة تصنع الحق ، وتنقضى الحق ٠٠ تلك شريعة الحيوانات ٠٠
 ولا نزال ، نحن البشر ، حتى في أخيريات القرن العشرين ، نعتقد هذا ، ونعمل

به . . أكثر من هذا ، فأننا في المجتمعات البدائية نفخر به . . فان هناك من أغانيها ، نحن السودانيين ، أغنية تمدح فيها فتاة أخيها فتقول :— « صار عينه بلا وقعيه جاز حقه بلا شريعة أخوى روحه مسبلا » .

ولقد خدمت شريعة الغابة المجتمع ، والأفراد خدمة جلى ، وحفزتهم في طريق الوعي والتطور . . ولقد كانت شريعة الغابة تمارس ، في السلم ، بالقوانين العنيفة . . وفي الحرب ، بحد السلاح . . ولقد أسلفنا القول بأن قوانين الغابة في أبغض صورها ، قد كانت شريعة إسلامية ، في معنى الإسلام العام — الارادة الإلهية — فلم يدخل في الوجود شيء بغير هذه الارادة . . وهذه الشريعة العنيفة ، في حالتى السلم ، وال الحرب ، تكون من الله مرضية إلى جانب أنها مراده ، حسب مواضع الحكمة من الزمن ، وهو ما يسمى بحكم الوقت . . قال تعالى في الصراع الذي توجهه حكمته بقانون الغابة : « (و اذا اردنا أن نهلك قرية ، أمرنا مترفيها ، ففسقوا فيها ، فحقق عليها القول ، فدمرناها تدميرا) * وكم أهلكنا من القرون من بعدنوح ! ! وكفى بربك ، بذنب عباده ، خيرا بصيرا) » . . وعن الحكمة في هذا الصراع الدامي يقول تعالى : « (ولولا دفع الله الناس ، بعضهم ببعض ، لفسدت الأرض ولكن الله ذو فضل على العالمين) » ويقول في موضع آخر : « (ولولا دفع الله الناس ، بعضهم ببعض ، لهدمت صوامع ، وببيع ، وصلوات ، ومساجد ، يذكر فيها اسم الله كثيرا) . . ولينصرن الله من ينصره . . ان الله لقوى عزيز) » . . هذه هي الحكمة في صراع الغابة . . وقد بدأت في مضمار الدين الإسلامي العام . . ثم دخلت عهد الدين الإسلامي الخاص . . وقد نالها في هذه المرحلة شيء كثير من التلطيف . . وصور تلطيفها تعكس انتقال أفراد المجتمع من حالة الغلظة والجفوة ، إلى حالة اللطف والوداعة . . والسير جميعه متوجه إلى تهذيب الفرد وتعليمه وتأدبيه ، ونقله من الاستيحاش إلى الاستيناس ، ومن الجهل إلى العلم . . والنصر دائمًا للعلم على الجهل : « (ولينصرن الله من ينصره ان الله

وأهم أسباب الصراع ، ويمكن القول، ان السبب الوحيد في الصراع ، هو «الرزق» — مطالب المعدة والجسد — فان الأحياء — منذ فجر الحياة قد تعرضوا التجارب مريرة من الجوع .. وقد كانت المجتمعات أمراً عادياً ، ومتقشياً .. ولا تجود البيئة الطبيعية من الأطعمة بالغائض الذي يغنى الحى عن أن يستغل بخزن قوته ، أو أن يموت جوعاً في أوقات القلة والندرة .. بسبب الرزق ، والحرص عليه ، والظفر به ، صراع الديدان ، وصراع الحيتان ، وصراع الحيوان ، وصراع الإنسان .. وهذه الصراعات ، في جميع المستويات ، هي التي حفظت حياة الأحياء ، وطورتها في مراقي التدنى من الكمال .. والله في ذلك الحكمة البالغة ، فهو تعالى يقول : «والارض مددناها ، ولقينا فيها رواسي ، وأنبتنا فيها من كل شيء موزون * وجعلنا لكم فيما يعيش ، ومن لستم له برازقين * وان من شيء الا عندنا خزائنه ، وما ننزله الا بقدر معلوم * وارسلنا الرياح لواقع ، فانزلنا من السماء ماء ، فاستيقناكموه ، وما أنتم له بخازنين * وانا لنحن نحيي ، ونميت ، ونحن الوارثون» .. قوله : «وانبتنا فيها من كل شيء موزون » يعني موزون بالحكمة .. فلاتكون فيه الوفرة التي تغنى عن الصراع .. قوله : «وما ننزله الا بقدر معلوم » .. هذا القدر المعلوم هو الذي يورث العلم بدقة توجيهه الحياة .. قوله : «وانا لنحن نحيي ونميت ، ونحن الوارثون» .. يعني «نحيي ونميت» بتقدير الأرزاق ، ومنها الآجال .. قوله «ونحن الوارثون» .. يعني لنا عاقبة تطور الأحياء بارتقاءهم الى مقام عزهم .. ويقول ، جل من قائل ، عن الرزق أيضاً في مقام آخر : « ولو بسط الله الرزق لعباده لبعوا في الأرض ، ولكن ينزل بقدر ما يشاء ، انه بعباده خبير بصير * وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا ، وينشر رحمته ، وهو الولي الحميد » .. فبضبط الرزق ، من قبض ، وبسط ، ساق الله اليه عباده في مراقي

الترب ، يدفع بعضهم ببعض : « الله يسط الرزق لمن يشاء من عباده ، ويقدر
له ان الله بكل شيء عليم » .

هذا الصراع من أجل الرزق ، هو قانون الحياة الأساسية . والخوف من
ألم الجوع ، ومن الموت جوعاً ، هو الخوف العنصري الأول الذي عرفه
الأخياء ، حيثما وجدوا . وكل الحيل التي يحتالونها من بداية الحياة ، والى
يوم الناس هذا إنما هي محاولة للفرار من ألم الجوع ، بالاستيقاظ من وفرة
الرزق . وفي الحياة البدائية كحياة الحيتان ، فإن « الكبير يأكل الصغير » .
فإنها هو قوته . وفي حياة الغابة « القوى يأكل الضعيف » فإنه هو قوته .
وعندما بزغت حياة الإنسان فإن القوى من الناس يسترق الضعيف ، ويستغله
ويستخدمه . فإنه هو وسيلة قوته . ومن هاهنا نشأ الرزق ، ونشأ استغلال
القوى للضعاف . ودخلت الحيل — قوة الذكاء — جنباً إلى جنب مع قوة
العضل ، لتنظم هذا الاستغلال وأصبح المجتمع البشري يعيش في غابة تختلف
عن غابة الحيوان اختلاف مقدار . فالصراع في هذا المستوى ، بين القوى
والضعاف إنما هو صراع بين المستغلين (كسر الغين) والمستغلين (فتح
الгин) . وهذه الصورة البشعة من صور المجتمع ، التي ما عرف المجتمع
البشري إلى يومنا هذا ، على نطاق واسع ، غيرها هي التي طوّعت لكارل ماركس
أن يقرر مبادئه الأربع : —

- ١ - مجرى التاريخ تتحكم فيه القوى الاقتصادية .
- ٢ - التاريخ ما هو إلا سجل لحرب الطبقات .
- ٣ - الحكومة ما هي إلا أداة تستخدماها طبقة في أضطهاد طبقة أخرى .
- ٤ - العنف والقوة هما الوسائلتان الوحيدتان للأحداث أي تغيير أساسى
في المجتمع .

إن هذه الصورة التي رسمها كارل ماركس ، على بشاعتها ، فيها كثير من

الحق . . ولكنها ، لحسن العناية الإلهية ، والتوفيق الإلهي إنما هي مرحلية تؤدي البشرية بها إلى الخير المطلق ، والى المحبة الشاملة ، والسلام التام . . وهي ليست ، كما ظنها كارل ماركس ، صورة ملزمة للإنسان وللمجتمع الإنساني ، لا تتتطور إلا في داخلها ، وبوسائلها المتكررة ، وباختلاف يسير لا يخرجها من القيد إلى الاطلاق . .

قانون الإنسان :-

ومع أن سبب الصراع في مجتمع الغابة ، في الغالب الأعم ، قد كان الرزق ، فإن صور الصراعات التي كانت دوافعها نصرة المظلومين ، والمستضعفين ، والدفاع عن الحقوق الضائعة ، بداعي إنسانية خيرة ، لم تكن غائبة تماماً عن المسرح . . وببروز الدين الإسلامي الخاص ، من الدين الإسلامي العام ، في الصور المتقدمة ، أخذت الاعتبارات الإنسانية تزداد كل حين . . ولكأنه ، من يومئذ ، أخذت في الظهور القيم التي تحض عليها هذه الآية : — «ومالكم لا تقاتلون في سبيل الله ، والمستضعفين من الرجال ، والنساء ، والولدان ، الذين يقولون : ربنا أخرجنَا من هذه القرية الظالم أهلها ، واجعل لنا من لدنك ولِيأ ، وأجعل لنا من لدنك نصيراً» .

وبظهور الدين الإسلامي الخاص ، في مستوى التوحيد ، دخلت اعتبارات جديدة في أسباب الصراعات التي ترعرع بها البيئة البدائية — اعتبارات غير اعتبارات الرزق — أصبح ، بهذه الاعتبارات الجديدة ، قتال الناس من أجل الرزق ، أمراً معيناً ، ومرذولاً . . قال تعالى في ذلك : «الذين امنوا يقاتلون في سبيل الله ، والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت . . فقاتلوا أولياء الشيطان ، ان كيد الشيطان كان ضعيفاً» . . سمي القتال من أجل الكسب المادي ، قتالاً في سبيل الطاغوت . . وسمى الذين يقاتلون هذا الضرب من القتال «أولياء الشيطان» . . وحرض (أولياء الرحمن) على قتالهم ، وهؤلاء أمرهم في صدورهم . . وأولياء الرحمن هم

الذين يقاتلون في سبيل الله ۚ والقتال في سبيل الله ، إنما هو نصرة للمستضعفين من الرجال ، والنساء ، والصبيان ۚ وبهذا الاعتبار اخذت شريعة الإنسان ، التي يكون للضعف فيها مكان ، يدل لها من شريعة الحيوان ، التي لا حق فيها الا للقوى ۚ وركرت الأديان على هذا النحو من الخلق الرفيع ۚ قال تعالى : « لَقَدْ أَرْسَلْنَا رَسُولًاٰ بِالْبَيِّنَاتِ ، وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمْ كِتَابًاٰ وَالْمِيزَانَ ، لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ، وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ ، وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ ، وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مِنْ يُنْصَرُهُ وَرَسُولُهُ بِالْغَيْبِ ۚ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ » ۚ قوله : « لَقَدْ أَرْسَلْنَا رَسُولًاٰ بِالْبَيِّنَاتِ » ۚ يعني رسول البشر ، الذين اتصل بهم ملك الوحي ، فيبين لهم الحقائق الواضحة ، وامروا أن يبيّنوا للناس ، وأيدوا في سبيل ذلك بالمعجزات ، وبقوة البيان ۚ قوله : « وَأَنْزَلْنَا مِنْهُمُ الْكِتَابَ » يعني الكلمة الجامعة وهي : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » ۚ قوله « وَالْمِيزَانَ » يعني الشريعة الموزونة بالصدق ، والحق ، والناهضة على التوحيد ، يعني على « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » ۚ قوله : « لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ » يعني لينصفوا بعضهم من بعض ، يعني ليقيموا العدل بينهم ، فلا يظلم ضعيف لضعفه ، ولا يستطيع قوى لقوته ۚ قوله : « وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ » وأشار « بالحديد » هنا الى السيف ، ومن ثم الى الجماد في سبيل اقامة العدل ، والقسط ، ليدفع الناس بعضهم ببعض ، فلا ينحرف احد عن الجادة ، ومن ينحرف يرد ببأس الحديد الى الاستقامة عليها ۚ قوله : « وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ » يشير الى سائر المنافع التي تكون في الارتقاء بمعدن الحديد في معركة الحياة ۚ ثم قال : « وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مِنْ يُنْصَرُهُ وَرَسُولُهُ بِالْغَيْبِ » ۚ ها هنا اشارة الى الجماد في سبيل نصرة الحق ۚ ثم قال : « إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ » ۚ ها هنا اشارة الى أن نصرة الحق انما هي من الله ۚ فالذين يقاتلون في سبيل نصرة الحق عليهم ان يكونوا شاكرين حين استعملهم ربهم استعملا حسنا ، خنصر بهم الحق ۚ وَاللَّهُ غَنِيٌّ عَنِ النَّاصِرِينَ ، فهو « قوي عزيز » ومع أن معانى

بالقتال في سبيل الله اخذت تبرز ، و تستحوذ على المقاتلين ، فان دوافع الكسب
 المادى ، في صور الغنيمة والسبايا — غنيمة الاموال . و سبى النساء :
 والذراري — لا تزال تكون قدرأً عظيماً من حواجز هذا القتال عند المقاتلين ٠٠
 وقد درجهم بها الشارع الحكيم ، فاحلها لهم ، شريطة الا تكون هى الدافع
 الاساسى للقتال ٠٠ قال تعالى في تربيتهم في ذلك : « يا أيها الذين آمنوا اذا
 خبريتكم في سبيل الله فتبينوا ، ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام : لست مؤمناً ،
 تبتغون عرض الحياة الدنيا ، فعند الله مغانم كثيرة ٠٠ كذلك كنتم من قبل ،
 فمن الله عليكم ، فتبينوا !! ان الله كان بما تعملون خبيراً » ٠٠ يقول :
 « يا أيها الذين آمنوا » يعني الأصحاب ، ومن تلاهم الى يومنا هذا :
 « اذا ضربتم في سبيل الله » ، يعني اذا سافرتم من أجل القتال في سبيل الله ،
 « فتبينوا !! » يعني تثبتوا ، واستوثقوا من تقاتلوا ، فهو مسلم ، أم هو
 كافر ؟؟ و اذا لم يكتم احد فحياكم بتحية الاسلام فاقبلوها منه ، ولا تقولوا له :
 انما قلتها لتنقى بها القتل ٠٠ ولا تقتلوه ابتغا الغنيمة التي تأخذونها منه ٠٠
 هذا هو معنى قوله : « ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام : لست مؤمناً ، تبتغون
 عرض الحياة الدنيا » ٠٠ ثم قال « فعند الله مغانم كثيرة » اشارة الى ان الله
 يعني ، عن الغنيمة غير المشروعة ، بما عنده من مغانم لا تحصى ٠٠ ثم ذكرهم
 بنوع من هذه المغانم ، وهو نوع اغلى من كل مغانم الدنيا ، فقال : « كذلك كنتم
 من قبل ، فمن الله عليكم » ، اشارة الى نعمة الاسلام بعد الكفر ، وهى نعمة
 لا تعدها نعمة ٠٠ فمن كان كافراً ، فمن الله عليه ، فأخرجه من الكفر الى
 الايمان فلا يستظل ، ول يكن به عطف على من كان في زمرة قتالهم قبل ان يمن الله
 عليه ، فيخرجه من الظلم الى النور ، ول يكن قتاله لهم ، حين يقاتلهم ، فيه عطف
 ورحمة وحكمة تستعمل السيف كمقبض الطبيب ، لا كمدية الجزار ٠٠ ثم قال
 مرة أخرى « فتبينوا !! » لتأكيد التثبت ، وزن الامور ، حتى لا يقع التورط
 في الهلاكة بقتل الابرياء ، ابتغا الغنيمة ٠٠ ثم جاء بالفاحصة : « ان الله كان بما
 تعملون خيراً » ليشير الى اطلاعه على خفايا النوايا ، ذلك بأن اخلاص الجهاد في

سبيل الله ، باطراح الاغراض الدنيا ، من دقائق الامور ٠٠ فرب مقاتل يظن انه يقاتل في سبيل الله ، ولا يدرى انه انما يقاتل في سبيل الدنيا بما يرجوه من الغنائم والسبايا ٠٠ جاء في هذه الآية بنسق عال من التربية الرشيدة ليوجه الصراع وجهة القيم بدلا من وجهة العوامل الاقتصادية التي اشار اليها ماركس ٠٠ وكما سبق أن قررنا ، فان من رشاد التوجيه الى مستوى القيم عدم استقطاب مغريات المادة ٠٠ فان النفوس ، لترتبا ، لا تتفز عبر الفضاء ، من مقام الى مقام ، وانما تتوكل على ضعفها ، فتسير ، من قدديمها ، على هينة ، الى جديدها ٠٠ والا انقطعت ، وكلت ، ولم تبلغ منزلتها ٠٠ انظر كيف يدرجها !! «لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يباعونك تحت الشجرة ، فعلم ما في قلوبهم ، فانزل السكينة عليهم ، وأثابهم فتحا قريبا * ومحانم كثيرة يأخذونها ، وكان الله عزيزا حكينا * وعدكم الله محانم كثيرة تأخذونها ، فجعل لكم هذه ، وكف أيدي الناس عنكم ، ولتكون آية للمؤمنين ، ويهدىكم صراطا مستقيما * وأخرى لم تقدروا عليها !! قد احاط الله بها ٠٠ وكان الله على كل شيء قديرا » ٠٠ قوله : «لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يباعونك تحت الشجرة » ، يعني يباعون على القتال في سبيل الله ٠٠ وتلك قد كانت بيعة الحديبية ٠٠ قوله : «فعلم ما في قلوبهم » من خلوص النية لوجه الله ٠٠ ثم جاء ليسو غهم الغنائم ، ويحلها لهم حين لم تكن اكبر همهم ، فأخلصوا النية ، وخلصوها من سلطان الغنيمة عليها ، فقال ، بعد ان بشرهم بنزول السكينة على قلوبهم ، : « ومحانم كثيرة يأخذونها » ٠٠ وقد كانت لهم بفتح خير ٠٠ ثم قال : « وعدكم الله محانم كثيرة تأخذونها » يعني من الفتوحات الم قبلات ٠٠ قوله : « فجعل لكم هذه » يشير الى غنيمة خير ، ويمن عليهم بها ، لـ اعلم خلوص نيتهم في الحديبية ٠٠ ثم جاء للغنائم ، مرة أخرى ، فقال : « وأخرى لم تقدروا عليها ، قد احاط الله بها » ، اشارة للغنائم من الأمم الكبيرة التي لم يكن المسلمين ليقدروا على قتالها لولا عون الله ايامهم ٠٠ شاهدنا ان العهد الجديد أخذ

يجول الناس من القتال في سبيل المفاسد الى القتال في سبيل القيم ، فاستعمل المغانم كــ وافر ثانية حتى لا يقفز بالناس عبر الفضاء ، فيقع الخلل في التطوير ، وتحصل النكسة ٠ ٠ ثم ان استعماله للمغانم ، نفسه ، انما هو استعمال مرحلي ٠ ٠ أكثر من هذا !! فان القتال في سبيل الله انما هو نفسه مرحلي ٠ ٠ فان الله انما يريد للناس ان يعيشوا في سبيله ، لا ان يموتون في سبيله ٠ ٠ ومن ها هنا جاء قول النبي ، عقب كل عودة من عوداته من الغزوات : « رجعنا من الجهد الاصغر ، الى الجهد الاكبر ٠ ٠ » ويعنى بالجهاد الاعظم جهاد النفس ، في حين ان الجهد الاصغر هو جهاد العدو ٠ ٠ واصول الدين كلها تقوم على الدعوة الى الحق عن طريق الاقناع ، والافهام ، والاسماح ٠ ٠ تال تعالى : « وقل الحق من ربكم ٠ ٠ فمن شاء فليؤمن ، ومن شاء فليكفر ٠ ٠ انا اعدنا للظالمين نارا احاط بهم سرادقها ٠ ٠ وان يستغيثوا يغاثوا بما اكمله ، يشوى الوجوه ، بئس الشراب ، ونساءت مرتفقا» ٠ ٠ وقال ، في معنى هذا الاسماح ، : « ادع الى سبيل ربك بالحكمة والوعظة الحسنة ، وجادلهم بالتي هي احسن ٠ ٠ ان ربك هو اعلم بمن ضل عن سبيله ، وهو اعلم بالمهتدین » ٠ ٠ وقال ، في منع الارکاه : « لا اکراه في الدين ، قد تبين الرشد من الغي ٠ ٠ فمن يکفر بالطاغوت ، ويؤمن بالله ، فقد استمسك بالعروة الوثقى ، لا انفصام لها ٠ ٠ والله سمیع علیم » ٠ ٠ فكانه قال . لا تکروا . الناس ، بل بينوا الرشد من الغي بلسان حالكم ، وبلسان مقالكم ، فهذا يکفى كل ذى فطرة سلیمة ٠ ٠ وقال ، في منع التسلط ، وهو اوضح ما يقلل في هذا الباب : « فذکر !! انما انت مذکر * لست عليهم بمسیطر » فهو ، تبارك ، وتعالى ، ينهى نبیه الکریم ، على کمال خلقه ، وتجافیه عن مواطن الاستعلاء ، ينهیه ان یسیطر على الناس ٠ ٠ وما ذاك الا لقيمة کرامۃ الانسان عند الله ٠ ٠ وفي هذا المستوى من الدين ، تنتقل الصورة تماما ، من قانون الغابة الى قانون الانسان ٠ ٠ ویظهر مدى التخلف في افکار کارل مارکس التي سلفت الاشارة

ليها ٠٠ فان حكاية كارل ماركس في نقاطه الاربع :-

- ١ - مجرى التاريخ تتحكم فيه القوى الاقتصادية ٠٠
- ٢ - التاريخ ما هو الا سجل لحرب الطبقات ٠٠
- ٣ - الحكومة ما هي الا اداة تستخدمنا طبقة في اضطهاد طبقة أخرى ٠
- ٤ - العنف ، والقوة ، هما الوسائلتان الوحيدة لاحداث أي تغيير اساسي في المجتمع ٠٠

انما هي حكاية عن الماضي ٠٠ وهي حكاية لا تستقيم حين يخرج الانسان من قانون الغابة ، الى قانون الانسان ٠٠ وهي على ذلك ، في احسن حالاتها ، انما هي مرحلية ٠٠ ولكن قانون الانسان لم يجيء ، لأن الانسان نفسه لم يجيء ، بعد ، وانما تبشر بهذا المجيء الآيات التي سلفت الاشارة اليها ٠٠ ولم يكن لهذه الآيات حكم في الماضي ، وانما أرجئت ، واعطى الحكم لآيات تأخذ في اعتبارها مرحلة الانسان في القرن السابع وعلى هذه الآيات الأخيرة قامت الشريعة الاسلامية الحاضرة (السلفية) ٠٠ وستكون لنا الى هذا الحديث عودة ، بشيء من التفصيل ، في هذه التوطئة ٠٠

المجتمع العبودي :-

الانسان كسلان بميله ٠٠ فهو لا يرغب في العمل اليدوى ، ويحاول أن يحيله إلى غيره دائمًا ٠٠ وهو إلى ذلك ، خائف ٠٠ ويرجع خوفه إلى ظروف العنف التي احتوشتة ، في بيئته الطبيعية التي يعيش فيها ، مما دفعه إلى الحرص ، والى حب الجمع ، والادخار ، والاستكثار من الطعام والخطام ، وانما من هنا نشأ الرق ٠٠ فالرق هو امتلاك الانسان للانسان امتلاكا يكون له به مطلق التصرف في حياة رقيته ، لانه من ماله ٠٠ وبالرق استطاع الانسان حوالته عمله على غيره ، كما استطاع ان يكتن من ادخاره للطعام ، والخطام ٠٠ والرق انما هو ثمرة لقلبة الاقوياء على الضعاف ٠٠ وابكر موارده الحروب ٠٠

فإن القبيل المغلوب يكون رجاله رقيقاً للقبيل الغالب ، ونساؤه سبايا ، يضمنن إلى حريم الغالبين ، أو يستخدمن في البيوت ، وفي الحقول .. ولا يزال الرق ، بصورة من الصور ، يلازم المجتمع البشري إلى يومنا هذا .. فهو يتقلب في صور الحيل اللطيفة ، ولكنه لا ينتهي .. ومن حسن التوفيق الالهي أن دخلت الآلة ليحال إليها العمل ، بدلاً من الرقيق ، ولি�توفر بها الانتاج ، حتى يتم تطمئن الإنسان على قوته .. فإذا وجد كل إنسان عن القيام بعمله مندوحه في الحالة على الآلة ، ووجد خوف الإنسان على قوته طمأنينه بوفرة الانتاج ، فإن الطريق ينفتح على التحرير ، وعلى استئصال صور المجتمعات العبودية مهما دقت ، هذه الصور ، ولطفت .. وهذا لا يكون إلا في عهد قانون الإنسان ، الذي تعتبر كل العarakات البشرية التي تنزع بالدم ، وتتضحت بالعرق ، مقدمة طبيعية له ..

المراة :

تحدثنا عن الرق ، وكيف أنه ثمرة الحروب ، والغارات ، وكيف أن الرجال يسترقون ، والنساء يسببن ، فيضمنن إلى الرقيق ، أو يضمنن إلى الحريم ، فظهر ، من هنا ، حظر المرأة المسيبة .. مما هو حظر المرأة الحرة !! أهى رقيق أيضاً !! أم هل هي ملكة !! أن وضع المرأة في الأسر وضع غريب حقاً .. أنها ليست رقيقة ، بالمعنى المفهوم عن الرق ، ولكنها ليست حرة .. فالرقيق يكاد يعامل من وجهة نظر واحدة ، هي الشعور بأنه مال مملوك ، ضمن المال .. ولكن المرأة تعامل من وجهة نظر تبعث من خليط من المشاعر .. فهي مملوكة ، وإن اختلف نوع ملكيتها عن ملكية الرقيق .. وهي محبوبة ، وحبها يبعث على استحواذ الرجل عليها .. وهي ما عنون الولد ، والحرص على إنقاء النسب يسوق إلى تشديد الرقابة عليها .. وهي ضعيفة ، في مجتمع الفضيلة فيه القوة .. وهي متهمة ، ومظنة خطيرة ، فلا ترى لها عنزة مرعية إلا عفة يسهر

عليها الرجل .. يقول شاعرهم في ذلك :—
أَسْكِنْ ، مَا ماءَ الْفَرَاتِ وَطِيبَ

مِنِّي عَلَى ظَمَاءِ
بِالذِّنْكِ ، وَانْتَهَى ، وَقَلَمَ
تَرَعَى النَّسَاءُ أَمْانَةَ الْغَيَابِ

من هذه المواقف المختلطة ، ومن مشاعر غيرها ، تدخل في بابها ، جاعت معاملة المرأة ، وضرب عليها الحجاب ، وعوكلت معاملة القاصر ، المتهم .. وتزع أمرها من يدها ، وجعل إلى أبيها ، أو أخيها ، أو ولديها من أقاربها الأدرين ، أو قد يجعل لطلق رجل من العشيرة ، أو للحاكم ، أو لزوجها .. ولا يكاد يختلف حظ المرأة في بلاد ، دون بلاد ، إلا اختلفا طفينا .. وعندنا في الجزيرة العربية ، عندما تسرقت عليها شمس الإسلام ، كانت الأنثى تعامل شر معاملة .. وكان التخلص منها يعتبر مكرمة من المكرم ، وكانت ، من أجل ذلك ، تدفن حية .. ولقد جاء الإسلام بتقييعهم على هذا الصنيع الشنيع .. قال تعالى : «(وَإِذَا بَشَرَ أَحَدُهُمْ بِالأنْثَى ظُلْ وَجْهُهُ مُسُودًا وَهُوَ كَظِيمٌ) * يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بَشَرَ بِهِ .. أَيْمَسَكَهُ عَلَى هُونٍ؟ أَمْ يَدْسُهُ فِي التَّرَابِ؟ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ!» .. وقال تعالى ، في موضع آخر : «(وَإِذَا مَوَءُودَةً سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ؟)» وهي إنما كانت توأد حية لأمر من أمرين ، أو لكليهما معا : أما خوف المسايقة في الرزق الضيق ، أو خوف العار .. فقد كان المجتمع الجاهلي ، في الجزيرة العربية ، يعيش في ضنك شديد ، وفي جوع عضوض .. وكان مجتمعا لا يرعى تنظيمه قانون ، فهو يمثل قانون الغابة ، في أبشع صوره ، حتى انهم قالوا : «(مِنْ غَلْبٍ سَلَبٌ)» .. وكانت الأنثى ، في مجتمعهم هذا ، تكتفهم المشقة ، والجهد الجهيد ، في اعالتها ، وفي حمايتها من غارات المغيرين ، من اشقياء القبائل الأخرى .. ومع كل أولئك فقد كانت معاملتها كرقيق مملوك أظهر صيغ معاملاتها .. فكان الجاهليون يتزوجون

العاشر ، والعشرين زوجة ٠٠ يستغلون النساء ، يستولدونهن ، ويستخدمونهن في بعض أعمالهم ٠٠ وهم عن طريق الزواج ، يمارسون الرق ٠٠ ولا تزال صور بشعة ، من هذا الاسترقاق عن طريق الزواج ، تمارس في المجتمعات المتخلفة المعاصرة ٠٠ ونحن ، في بعض أجزاء بلادنا ، نعرفها ٠٠ وعندى أن التسلط على المرأة ، حين يكون معتدلا ، ومستهدفا حماية عرضها ، وصون عفتها بضرب الحجاب المعتدل عليها ، يكون أمره مقبولا بمقتضى حكم الوقت ٠٠ ولكن هناك كثيرا من التسلط عليها ، من لا يهتمون بخصوصها ، ولا بعفتها ٠٠ فيرجع الأمر إلى الملكية ، والاسترقاق ٠٠ ومهما يكن من الأمر ، فان الاعتدال في معاملة النساء أمر نادر ٠٠ فالحجاب الذى يضر به المسلمون اليوم على نسائهم ، في بعض البلاد الإسلامية ، فيه شرط يعطيه سوء الظن ، والغيرة المتهمة ، وحب تسلط القوى على الضعيف ٠٠ فقد جاءت الشريعة الإسلامية السلفية بضرب من الحجاب ، فيه الاعتدال المطلوب ، والقصد الحميد ، ولكن الناس يتجاوزونه بدوافع مما أسلفنا ذكره ٠٠

شم ان الاسلام ورث هذه الوضاع البشعة التي كانت تجري في مجتمع الجاهلية ٠٠ فجسم المستطن منها حسما ٠٠ ولكنه لم يكن ليتخلص من سائرها ، فينهض بالمرأة الى المستوى الذي يريد لها في أصوله ، وما ينبغي له أن يتخلص ، وما يستطيع ٠٠ ذلك بان حكمة التشريع تقتضي التدرج ٠٠ فان الناس لا يعيشون في الفراغ ٠٠ والمجتمعات لا تقفز عبر الفضاء ، وانما هي تتطور تطورا وئيدا ، وعلى مكث ٠٠ فوجب على التشريع اذن ان يأخذ في اعتباره طاقة المجتمع على التطور ، وحاجته الراهنة فيجدد قديمه ، ويرسم خط تطوره ، ويحفزه على السير في المراقي ٠٠ وهذا ما فعله التشريع الاسلامي ٠٠ فانه قد احتفظ بتعدد الزوجات ، ولكنه حصره في أربع ، مراعيا ، في ذلك ، ادررين حكيمين ٠ هما اعزاز المرأة ، وحكم الوقت ٠٠ فأما حكم الوقت فانه قد كانت المرأة تعيش في المستوى الذي أسلفنا ذكره ، وما كانت اذن

ل تستطيع أن تمارس حقها في المساواة ، بين عشية وضحاها ٠٠ وإنما كانت لابد لها من فترة انتقال ، تتهيأ خلالها لتنزل منزلة عزتها ، وكرامتها ، كاملة ، غير منقوصة ٠٠ ومن حكم الوقت أيضاً أن كان عدد النساء أكبر من عدد الرجال ، وذلك لما تأكل الحروب منهم ، فرأى الشارع الحكيم : أنه أن يكن للمرأة ربع رجل ، يعفها ، ويصونها ، ويغدوها ، خير من أن تكون متعنفة ، بغير رجل ٠٠ وكذلك سمح بالتعدد إلى أربع ٠٠ فقال : «فانكحوا ما طاب لكم من النساء ، مثنى ، وثلاث ، ورباع ٠٠ فان خفتم ألا تعدلوا ، فواحدة» وقال ، في موضع آخر : «وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً ، أو اعراضاً ، فلا جناح عليهم أن يصلحا بينهما صلحاً ٠٠ والصلح خير ٠٠ واحضرت الانفس الشبح ٠٠ وان تحسنو ، وتتقوا ، فان الله كان بما تعملون خبيراً * ولن تستطعوا أن تعدلوا بين النساء ، ولو حرصتم ٠٠ فلا تميلوا ، كل الميل ، فتذروها كالملقة ٠٠ وان تصلحوا ، وتتقوا ، فان الله كان غفوراً رحيمـاً » ٠٠ فهو ليصل إلى شريعته هذه المتمسية مع حكم الوقت ، تنزل عن أصله ، وتجاوز عن العدل التام ، وسمح ببعض الميل ، فقال : «فلا تميلوا ، كل الميل ٠٠» مع أنه ، لو لا حكم الوقت ، لم يكن ليسمح الا بالعدل التام ٠٠ وهو ، في أصول الدين ، لا يتتجاوز عن بعض الميل ٠٠ وفي أمر المال فإنه أشرك الأنثى في الميراث ، ولكنه جعلها على النصف من الرجل ، فقال ، : «للذكر مثل حظ الأنثيين » ٠٠ وأدخلها في عدالة الشهادة ، ولكنه جعلها على النصف من الرجل أيضاً ، فقال : « واستشهدوا شهيدين من رجالكم ٠٠ فان لم يكونا رجلين ؛ فرجل ، وامرأتان من ترضون من الشهوداء ، ان تفضل احداهما فتذكر احداهما الأخرى » ٠٠ ان هذه الشريعة السلفية عادلة ، وحكيمة ، اذا اعتبر حكم الوقت ٠٠ ولكن ، يجب أن يكون واضحاً ، فانها ليست الكلمة الأخيرة للدين ٠٠ وإنما هي تنظيم للمرحلة ، يتهدأ بها ، وخلال وقتها ، المجتمع ، برجاته ونسائه ، لدخول عهد شريعة الانسان ، ويتخلص من عقابيل شريعة الغابة ، خلاصاً يكاد

يكون تاماً ٠٠ ويومئذ تعامل المرأة ، في المجتمع ، كأنسان ٠٠ لا كأنثى ٠٠ ذلك هو يوم عزها المدخر لها في أصول الدين ٠٠

عودة الى قانون الانسان : -

قلنا : ان الانسان لم يجيء بعد ، وانما جاء طلائعاً في صور أنبياء الحقيقة ٠٠ فالانسان تطور على ابن آدم ، (البشر) ٠٠ وقلنا : ان صور الملائكة تتفاوت في شكل هرمي ، قمته الانسان ، يليه ، من أسفله البشر (بني آدم) ، يليهم ، من أسفلهم ، الحيوان ٠٠ وهكذا الى ان نصل الى القاعدة ٠٠ وقد اسلفنا تفصيل هذه الصورة ، في جملتها ٠٠ والاسلام ، في اصوله ، يحوى شريعة الانسان ٠٠ ولكنه ، في فرعونه ، أعني في شريعته السلفية ، لا يزال يحوى بعض السمات الملطفة من قانون الغابة ٠٠ وانما جاءه هذا التخاف (اذا ما قورن بالاصول) من حكم الوقت ، حين التشريع ٠٠ وقد بينا الحكم في ذلك ٠٠

كان محمد هو وحده الانسان ، في سائر امته ٠٠ وكانت له شريعة خاصة ، قامت على اصول الاسلام ٠٠ وكانت شريعة امته تقوم على الفروع ٠٠ ولقد نزلت الاصول في مكة ، فيما هو معروف عندنا بالآيات ، والسور ، المكية ٠٠ وقد استمر نزولها خلال ثلاث عشرة سنة ٠٠ فلم يستجب لها الجاهليون ٠٠ فظهر ، ظهوراً عملياً ، انها فوق طاقتهم ٠٠ فسحبوا من التداول ، في مستوى التشريع ٠٠ ونزل التقييد على حكم الوقت ٠٠ وجاءت آيات الفروع ٠٠ وهي ما تعرف عندنا بالآيات المدنية ، وبالسور المدنية ٠٠ وفي قمة الاصول آيات التكليف الفردي ٠٠ والتكليف الفردي يعني العبودية ٠٠ فالعبودية ، في مستواها الرفيع ، لا تكون الا فردية ، ذلك بأنها هي مواجهة العبد للرب ، وتأدب العبد مع الرب ، بالادب اللائق بالعبودية نحو الربوبية ٠٠ وأمثلة ذلك في القرآن كثيرة ٠٠ منها قوله تعالى : « ان كل من في السموات

والارض الا آتى الرحمن عبداً * لقد احصاهم ، وعدهم عدا * وكلهم آتىه
 يوم القيامة فرداً » ٠٠٠ ومنها قوله تعالى : « ولقد جئتمونا فرادى ، كما
 خلقناكم أول مرة » ٠٠٠ ومنها قوله تعالى : « ونرثه ما يقول ، ويأتينا فرداً » ٠٠٠
 وتأدب العبودية مع الربوبية انما يقوم على العلم بالحقيقة ٠٠٠ والحقيقة ، في
 هذا المستوى ، هي معرفة أسرار الالوهية ٠٠٠ وتلك معرفة ذوقية ٠٠٠ وهي ،
 من ثم ، دائمًا فردية ٠٠٠ ولما كان النبي صاحب شريعة فردية ، من حيث انه
 نبي ، فقد جاء تكليفه في القمة ٠٠٠ فهو ، وان كانت الصلاة المكتوبة مفروضة
 عليه ، وعلى امته ، فهو يؤدinya كما يؤدونها ، من حيث الهيئة ، الا اته قد كان
 مخصوصا بصلوة الليل ٠٠٠ فمهى فرض عليه ، حين لم تجئ في حق امته الا عن
 طريق الندب الى التأسى به ٠٠٠ قال تعالى : « يا أيها المزمل قم الليل الا
 قليلا * نصفه ، او انقض منه قليلا * او زد عليه ٠٠٠ ورتل القرآن ترتيليا *
 أنا سأنقى عليك قولا ثقيلا * ان نائمة الليل هي أشد وطأ ، واقوم قيلا ٠٠٠ »
 وهو قد كان يؤدى الصيام المكتوب ، من حيث الهيئة ، كما تؤديه امته ٠٠٠
 وكان ، في صيام التطوع ، يواصل الصيام ، بمعنى انه قد يصوم ، صوما متصلة
 ثلاثة أيام ، وليلتين ، من غير ان يفتر اثناءها ٠٠٠ فلما اراد أصحابه ان يقلدوه
 في ذلك نهاهم ، وأمرهم بالصيام الشرعى المكتوب عليهم ٠٠٠ فلما قالوا : « فانا
 مرأك تواصل يا رسول الله » ، قال : « انى لست كأحدكم ٠٠٠ فاني ابيت عند
 ربى ، يطعمنى ، ويسقينى ٠٠٠ » وهو لم يكن ، بالطبع ، ليسقى ، ويطعم ،
 الشراب ، والطعام ، الماديين ، وانما هو اليقين بالله ٠٠٠ فهو لم يكن ، من حيث
 اليقين ، كأحدهم ٠٠٠ وكذلك اختلف عنهم ٠٠٠ فاركان الاسلام الخمسة ، عنده ،
 تختلف عنها ، عندهم ، وان اتفقت في ظاهر الصورة ٠٠٠ وما ذلك الا لامكان
 معرفته بالله ٠٠٠ وفي المال - الزكاة - والمال هو المحك دائمًا ، الذى في التكليف
 باخراجه تظهر خبايا النفوس ، فقد كان يختلف عنهم اختلافا أساسيا ٠٠٠ فهو
 قد كان ركنه التعبدي ، من حيث المال ، في مستوى آية : « ويسألونك ماذا

ينفقون !! قل : المغفو !!)) ٠٠ وهو قد فسر ((المغفو)) بكل ما زاد عن حاجته الحاضرة ٠٠ فهو ، من ثم ، لم يكن ليذر رزق اليوم لغد ٠٠

ثم ان تكليف الأمة قد تنزل من هذا المستوى الى مستوى يطيقونه ٠٠

ولقد جاء تكليفهم في الزكاة في مستوى آية : « خذ من اموالهم صدقة ، تطهيرهم ، وتركيمهم بها ٠٠ وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم ٠٠ » ٠٠ واعتبرت هذه الآية ، في حق شريعة الامة ، ناسخة لتلك ٠٠ قامت على هذه الشريعة الجماعية ٠٠ وظلت تلك سندًا ، وعمدة ، لشريعة النبي الفردية ، ولاحظ للامة فيها ، الا حظاً يجيء عن طريق الندب ، والتأسى ، ومحاولة اتقان اتباع النبي ،

لمن استطاع منهم ٠٠

آيات الاصول ، وآيات الفروع :-

قلنا : ان الآيات المكية هي آيات الاصول ، وان الآيات المدنية هي آيات الفروع ٠٠ وقلنا ، ان نزول آيات الاصول قد توادر خلال ثلاث عشرة سنة ، أثناء العهد المكى ٠٠ فلم يستجب لها الجاهليون ٠٠ ظهر ظهوراً عمياً ، انها اكبر من مستواهم ٠٠ فنزلت الى مستواهم ، بعد الهجرة الى المدينة ، وبعد افتتاح العهد المدنى ٠٠ فنزلت آيات الفروع ٠٠ واعتبرت صاحبة الوقت ، ل المناسبتها لمستوى الناس ٠٠ ونسخت آيات الفروع ، آيات الاصول ٠٠

فـآيات الاصول هي قمة الدين ٠٠ وكانت تقوم على تقرير كرامة الانسان — على الحرية — ومن هنا كانت آيات اسماح ٠٠ ومنعت الاكراه مذعاً تاماً ٠٠ وهي كثيرة جداً ٠٠ ومن امثالها قوله تعالى : « ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ، وجادلهم بالتي هي احسن ٠٠ ان ربك هو اعلم بمن ضل عن سبيله ، وهو اعلم بالمهتدین » ٠٠ ومنها : « وقل الحق من ربكم ! ! فمن شاء فليؤمن ، ومن شاء فليكفر ٠٠ ٠٠ ومنها قوله : « فذكر ! ! إنما انت مذكر * لست عليهم بمسيطر ! ! » ٠٠

وعند نهاية الفترة المكية التي بها ظهر القصور العملي عن شأو آيات الاصول ، بدأ عهد التحول ، ليجيء التزييد في مستوى الامة يومئذ ٠٠ وأول ما بدأ به التحول قوله تعالى : « افن للذين يقاتلون بانهم ظلموا ٠٠ وان الله على نصرهم لقدير ٠٠ ٠٠ » هذا اذن ، بعد ان لم يكن اذن بالقتال ٠٠ بل بعد ان قد كان نهى عنه ٠٠ ثم جاء في طريق التحول بنقلة أخرى ، فقال : « وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ، ولا تعتدوا ٠٠ ان الله لا يحب المعتدين ٠٠ ٠٠ ثم جاء بخاتمة العهد القديم ، فنسخ آيات الاسماح جميعها ، وذلك حيث قال : « وقاتلهم حتى لا تكون فتنه ، ويكون الدين لله ٠٠ فان انتهوا فلا عدو ان الا على الظالمين ٠٠ » فهو هنا قد جاء بالحكمة وراء القتال ، وهي انهاء الشرك ، وتوطيد عبادة الله وحده ، لا شريك له ٠٠ ((حتى لا تكون فتنه)) ٠٠ ، أى شرك ٠٠ ((ويكون الدين لله)) ، خالصاً ، من غير شريك ٠٠ قوله : « مان انتهوا ٠٠ » يعني عن الشرك ٠٠ ((فلا عدو ان الا على الظالمين)) ٠٠ يعني لا يكون قتال بالسيف ، وانما تكون اقامة الشريعة على الخارجين عليها من المؤمنين بالمعصية ٠٠ وفي هذا المستوى جاءت آية « التوبة » التي سميـت : « آية السيف » واعتبرت ناسخة لجميع آيات الاسماح ٠٠ قال تعالى فيها : « اذا انسلاخ الأشهر الحرم فأقتلوا المشركين حيث وجدتهمهم ، وخذوهم ، واحصروهم ، واقعدوا لهم كل مرصد ٠٠ فان تابوا ، واقاموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، فخلوا سبيلهم ٠٠ ان الله غفور رحيم ٠٠ ٠٠ هذه الآية توجـت صورة التي بدأت منذ حين ٠٠ وقتل المقصوم ، في بدايتها : « امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان « لا اله الا الله وان محمد رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ٠٠ فاذا فعلوا ، عصمو مني أموالهم ، ودماءهم ، الا بحقها ٠٠ وامرهم الى الله ٠٠ فلكان العهد الذي بدأ بعرض الحرية ، وحمايتها ، والحرص على توفيرها ، الى الحد الذي ينهى فيه النبي ، على كمال خلقه ، عن السيطرة على الأفراد : « فذكـر ! ! أنـما انت مذـكر * لـست عـلـيـهـم

بمسطر »، قد انتهى »، وقد بدأت مصادر حرية من يسيء التصرف في الحرية »، وهى إذا حق ، وعدل ، لا يأتيه الباطل ، ولا الظلم ، لا من بين يديه ، ولا من خلفه »، فإنه ، في أصل الإسلام ، أن الناس أحراز ، على شرط أن يحسنوا التصرف في الحرية »، وحسن التصرف في الحرية معناه : افراد الله بالعبادة ، لأن الله ، تبارك ، وتعالى ، يقول : « وما خلقت الجن والأنس إلا ليعبدون »، فهو تعالى قد خلق الناس ليعبدوه ، وحده ، لا شريك له »، ووفر لهم من نعمة العقل ، ونعمة البدن ، ونعمة الرزق ، ما يعينهم على حسن عبادته »، ثم انهم انصرفوا عنها ، وعكفوا على عبادة اصنام ينحتونها بأيديهم فارسل لهم رسوله ، وهياه بكمال الصفات ، وحلوة الشمائل ، وانزل معه قرآن معجزاً ، يتلى ، وايده بكل البيانات ، ليذكرهم ، بأيام الله ويدعوهم إلى عبادته ثم ان الرسول اجتهد في ذلك ، لا يألو »، ومكث بين ظهر انيفهم ثلاث عشرة سنة يبعدهم الخير »، يحتمل أذاهم ، ويكتف عنهم كل الأذى »، فلم يستجيبوا »، بل بلغ طغيانهم ان تآمروا على حياته ، فظهر ، من كل أولئك ، أنهم قصر ، وانهم دون مستوى مسؤولية الحرية ، فسحبت منهم الحرية »، وجعل أمرهم إلى النبي ، وصياغة عليهم ، (شأن القصر دائمًا) ، وامر أن يرشدتهم ، وان يحملهم على مصلحتهم ، بالأكراد ، ان اقتضى الأمر »، وكذلك جاء الامر بالجهاد »، وجاء حديثه الآنف الذكر »، وكانت مصادر الحرية ، للمشركين عن طريق السيف ، وللمؤمنين عن طريق الشريعة »، والتشريع عادة لا يصدر الحرية ، وانما ينظمها »، ولكن التشريع في مرحلة الوصاية يشكل قدرأً من المصادر »، فهو يصدر الحرية التي لا يطيق تحمل مسؤولية حسن التصرف فيها القاصر »، ومن هذا الباب آية الشورى التي يعتبرها علماء المسلمين آية ديمقراطية ، وما هي بذلك ، وانما هي آية حكم الفرد الرشيد الذي جعل وصياغة على القصر ، وأمر بترشيدهم حتى يكونوا أهلاً للديمقراطية ، بنهاوضهم إلى مستوى حسن التصرف في الحرية الفردية »، وآية الشورى تقول : « فيما

رحمة من الله لنت لهم ، ولو كنت فظا ، غليظ القلب ، لأنفضوا من حولك
غافع عنهم ، واستغفر لهم ، وشاورهم في الأمر .. فادعا عزت مفتوكلى على
الله .. ان الله يحب المتكلين » .. هذه آية الشورى .. وهي ، كما قررنا ،
ليست بآية ديمقراطية .. أكثر من هذا !! إنها ناسخة لآية الديمقراطية ..
ناسخة لقوله تعالى : « ذكر !! انت مذكر * لست عليهم بمسطر »
هاتان الآيتان هما آيتا الديمقراطية .. وهما منسوختان على مستويين .. فاما
في مستوى المشركين ، فمنسوختان بآية السيف .. واما في مستوى المؤمنين ،
فمنسوختان بهذه الآية - آية الشورى - ومادمنا في ذكر الديمقراطية فمن
الخير ان نستطرد يسيرا الى ذكر توأمها - الاشتراكية .. فان الاشتراكية في
اصول الاسلام ، وليس ، في فروعه - أعني أنها ليست في شريعته .. فآية
الاشراكية « ويسألونك ماذا ينفقون !! قل العفو !! » وهذه هي آية الزكاة
الكبرى ، آية زكاة النبي .. وهي ، في حق الشريعة ، للأمة ، غير ملزمة ، وإنما
هي منسوخة بآلية الترغيب ، آية الزكاة الصغرى :

«خذ من أموالهم صدقة ، تطهرهم ، وترزكيهم بها ، وصَّلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ : ان صلاتك سكن لهم ۚ وَاللهُ سميع علیم » ونختم هذا الاستطراد القصير بكلمة أخيرة يجب ان تكون مفهومية ، فأن من يتحدث عن الديمقراطية ، والاشتراكية ، في الإسلام ، من غير أن يتحدث عن تطوير الشريعة السليمة من مستوى آيات الفروع ، الى مستوى آيات الاصول انما يدلل بباطل ، ويتحدث فيما لا يعلم ۰۰

بينا أن الشريعة الإسلامية ، حيث قامت على آيات الفروع ، فقد قامت على عهد الوصاية « وهو عهد لابد أن يكون مرحلياً فانه ، الا يكن كذلك ، تكن آيات الأصول ، وهي قمة ديننا منسوبة ، والى الأبد بآيات الفروع ، وهي دونها بما لا يقاس . . . ومعنى هذا ان يقدم المفضول على الفاضل ، وهذا مالا

يكون لأنه يتنافى مع الحكمة . . . فلم يبق إلا أن نسخ الفاضل بالمضول هو نسخ مؤقت . . . والحكمة وراءه إنما هي نقل المجتمع المتخلف ، في المراقي ، ليستعد ليستأهل آيات الأصول . . . وحيث كانت الأمة قاصرة ، وكان النبي وصيًّا حتى على الرجال ، فان الرجال ، بدورهم ، وعلى قصورهم قد جعلوا أوصياء على النساء . . . وذلك لكان قصورهن الكبير ، الذي ورثته من العهد الجاهلي . . . والآية التي تقوم عليها وصاية النبي على الرجال ، هي آية الشورى وقد أوردناها من قبل ونصها : « فبِمَا رَحْمَةِ اللَّهِ لَنْتُ لَهُمْ ، وَلَوْ كُنْتُ فَظًا ، غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ . . . فَأَعْفُ عَنْهُمْ ، وَاسْتَغْفِرُ لَهُمْ ، وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ . . . فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكِّلْ عَلَى اللَّهِ . . . إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ » . . . قوله : « فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكِّلْ عَلَى اللَّهِ » هو الذي يحمل سر الوصاية . . . فكأن الشورى مأمور بها ، ولكن رأى المستشارين غير ملزم . . . فلكانه قال : شاورهم في الأمر ، لتطيب خواطركم ، ولتصح ، عندهم ، احترام بشريتهم ، ول يجعل لهم مشاركة في أمورهم ، ولتعدهم ليخرجوا من دور القصر إلى دور الراشدين . . . فإذا كان رأيهم موافقاً لرأيك ، أو لم يكن لك رأى عديد فيما شاورتهم فيه ، وعزمت على تنفيذ ما أشاروا به . . . فتوكِّل على الله ، ونفذ . . . أما إذا كان ما أشاروا به لا يتفق مع ماترى ، وعزمت على تنفيذ ما تراه سواباً ، فاطرح رأيهم . . . فإنه غير ملزم لك ، وتوكِّل على الله في تنفيذ ما ترى . . . هذا شأن الأوصياء الراشدين ، مع القصر الذين جعلوا تحت وصايتها . . . هذا الفهم لطبيعة الشورى لا يحتاج إلى طويل تفصيل ، فإنه ، في التجارب المعاشرة عندنا الآن ، صاحب الأمر غير ملزم باستشارة المستشار ، هذا في المكان الأول ، ثم هو ، إن استشاره ، فإنه ، على التحقيق ، غير ملزم بالأخذ بمشورته ، وإنما هو يستشير ليستأنس برأي المستشار . . . هذا إذا كان المستشار صاحب اختصاص ، فما ظنك به إذا كان قاصرا؟؟ أليس من الغريب أن توهم هذه الآية أحداً بأنها آية ديمقراطية؟؟ والآية التي تقوم عليها وصاية

الرجال على النساء ، هي آية : « الرجال قوامون على النساء ، بما فضل الله بعضهم على بعض ، وبما أنفقوا من أموالهم ، فالصالحات قانتات ، حافظات للغيب ، بما حفظ الله ، واللاتى تخافون نشـوزهن ، فعظوهن ، وأهجروهن في المضاجع ، وأضربوهن ۰ ۰ فـان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ۰ ۰ ان الله كان عليـاً كـيرا ۰ ۰ قوله « الرجال قوامون على النساء ۰ ۰ يعني أوصيـاءـ عليهم ، لهمـ عليهمـ حقـ الطـاعـةـ ۰ ۰ السـبـبـ ؟؟ (بـماـ فـضـلـ اللهـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ) ۰ ۰ والـفـضـيـلـةـ ، هـنـاـ هـىـ ، فـىـ الـمـكـانـ الـأـوـلـ ، فـضـيـلـةـ جـسـدـيـةـ ۰ ۰ هـىـ قـوـةـ السـاعـدـ ، وـقـوـةـ الـاحـتـمـالـ ، وـالـمـقـدـرـةـ عـلـىـ الـأـنـتـصـارـ فـىـ مـآـزـقـ الـحـرـوبـ ، أوـ مـضـانـكـ كـسـبـ العـيـشـ ۰ ۰ فـانـ الـفـضـائـلـ تـخـتـلـفـ اختـلـافـاـ كـبـيرـاـ مـنـ مجـتمـعـ لـآـخـرـ ، فـماـ هوـ فـضـيـلـةـ فـىـ مجـتمـعـ بـعـينـهـ ، قـدـ لاـ يـكـونـ فـضـيـلـةـ فـىـ مجـتمـعـ آـخـرـ ۰ ۰ فـانـكـ أـنـتـ الـيـوـمـ فـىـ مـديـنـةـ أـمـ درـمانـ ، حيثـ حـكـومـةـ القـانـونـ قـائـمـةـ ، وـحيـثـ رـجـالـ الـأـمـنـ سـاهـرـونـ ، فـليـسـ مـنـ فـضـيـلـةـ أـنـ تـسـيرـ فـىـ الشـوـارـعـ وـأـنـتـ تـحـمـلـ سـلاـحـاـ ، سـيفـاـ كـانـ ، أوـ حـربـةـ ، أوـ بـندـقـيـةـ ، اـبـتـعـاءـ أـنـ تـعـتـدـىـ عـلـىـ مـنـ قـدـ يـعـتـدـىـ عـلـىـكـ ۰ ۰ وـلـكـ فـضـيـلـةـ فـىـ أـنـ تـطـمـئـنـ إـلـىـ الـقـانـونـ وـانـ تـحـترـمـ الـقـانـونـ فـلاـ تـأـخـذـهـ فـيـ يـدـكـ ، وـانـماـ تـحـرـكـ دـولـابـهـ لـيـقـتصـ هـوـ لـكـ مـنـ اـعـتـدـىـ عـلـىـكـ ۰ ۰ ثـمـ اـنـ صـنـيـعـكـ هـذـاـ الـذـىـ اـعـتـبـرـ فـضـيـلـةـ فـىـ مـديـنـةـ أـمـ درـمانـ لـاـ يـعـتـبـرـ فـضـيـلـةـ فـىـ بـادـيـةـ الـكـبـابـيـشـ ، أوـ فـىـ جـبـالـ الـبـحـرـ الـأـحـمـرـ ، أوـ فـىـ اـحـرـاشـ الـجـنـوبـ ، وـانـماـ تـكـوـنـ فـضـيـلـةـ فـىـ هـذـهـ الـمـوـاطـنـ أـنـ تـسـيرـ وـأـنـتـ تـحـمـلـ مـنـ السـلاـحـ ماـ تـرـدـعـ بـهـ مـنـ عـسـىـ تـحـدـثـهـ نـفـسـهـ بـالـتـعـرـضـ لـكـ بـالـمـكـروـهـ ، أوـ ، عـلـىـ أـيـسـرـ تـقـدـيرـ ، ماـ تـرـهـبـهـ بـهـ ۰ ۰ هـذـاـ هـوـ اـخـلـافـ الـفـضـيـلـةـ بـيـنـ مجـتمـعـ الـمـديـنـةـ مـثـلاـ وـمجـتمـعـ الـغـابـةـ ۰ ۰ وـعـلـىـ نـحـوـ مـنـ هـذـاـ الـأـسـاسـ تـقـاسـ الـفـضـيـلـةـ فـىـ قـولـهـ : « بماـ فـضـلـ اللهـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ » ۰ ۰ وـبـسـبـيلـ مـنـ هـذـاـ تـجـيـءـ الـمـقـدـرـةـ عـلـىـ كـسـبـ الـأـرـزـاقـ ، وـاحـرـازـ الـأـمـوالـ ۰ ۰ وـمـنـ ثـمـ : « وبـماـ أـنـفـقـواـ مـنـ أـمـوـالـهـمـ » ۰ ۰ فـكـأنـ الـمـرـأـةـ ، مـكـانـ ضـعـفـهـاـ الـجـسـدـيـ ، وـضـعـفـهـاـ الـوـظـيفـيـ ، فـىـ مـعـتـرـكـ الـفـضـيـلـةـ فـيـهـ ، فـىـ أـغلـبـ

الاحيان ، لقوة المساعد ، ولفرصة الخلو من المowanع التي تعوق الكدح ، والسعى ، قد اصبحت محتاجة الى من يغدوها ، ومن يحميها ٠٠ ومن ثم ، فقد اضطررت ، فدفعـت قسطاً كبيراً من حريتها ثمناً تحرز به حمايتها ، وغذاءها ٠٠ لعدري !! ليس الأمر بهذه الغلطة ، ولا هو بهذا الجفاف !! ولكن ، لا ضير ؛ شأن ما ذكر يعطى صورة ، عن قاعدة التعامل ، في بداياتها ، على وجه العموم ٠٠ يتضح من هذا الاستقراء البسيـر ، أن قانون الانـسان كلـما أـديـلـ من قانون الغـابة ، تـصـبـحـ اـبـرـأـةـ مـسـتـغـنـيـةـ عـنـ حـمـاـيـةـ الرـجـلـ ٠٠ فـلـاـ تـكـوـنـ مـضـطـرـةـ ، مـنـ أـجـلـ الحـمـاـيـةـ ، أـنـ تـنـزـلـ عـنـ قـسـطـ كـبـيرـ جـداـ مـنـ حـرـيـتـهاـ كـثـمـنـ لـهـاـ ٠٠ ذـلـكـ بـأـنـ الحـمـاـيـةـ – حـمـاـيـةـ الرـجـلـ ، وـحـمـاـيـةـ الـمـرـأـةـ – سـتـحالـ عـلـىـ القـانـونـ ، كـمـاـ رـأـيـناـ فـيـ المـلـثـ الـذـىـ ضـرـبـنـاهـ ٠٠ وـيـوـمـئـذـ تـنـتـقـلـ الـفـضـيـلـةـ ، مـنـ قـوـةـ الـعـضـلـ ، إـلـىـ قـوـةـ الـعـقـلـ ، وـقـوـةـ الـخـلـقـ ، وـلـنـ يـكـوـنـ حـظـ الـمـرـأـةـ ، فـيـ هـذـاـ الـمـيدـانـ ، حـظـاـ مـنـقـوـصـاـ بـوـانـماـ هـىـ فـيـهـ مـؤـهـلـةـ لـتـبـزـ كـثـيـراـ مـنـ الرـجـالـ ٠٠ وـمـاـ يـقـالـ عـنـ حـمـاـيـةـ يـقـالـ عـنـ النـفـقـةـ التـىـ هـىـ سـبـبـ الـقـوـامـةـ الثـانـىـ : («وـبـمـاـ أـنـقـوـاـ مـنـ أـمـوـالـهـمـ») ٠٠ فـاـنـهـ ، فـيـ الـمـجـتمـعـ الـذـىـ تـكـوـنـ فـيـهـ الـفـضـيـلـةـ لـقـوـةـ الـعـقـلـ ، وـقـوـةـ الـخـلـقـ ، تـتـيـسـرـ الـمـكـاـبـ لـلـضـعـافـ ، كـمـاـ تـتـيـسـرـ لـلـأـقـوـيـاءـ ، أـوـ تـكـادـ ٠٠ وـفـيـ الـقـرـآنـ آـيـةـ عـتـيـدةـ ، هـىـ أـسـ الرـجـاءـ لـمـسـتـقـبـلـ الـمـرـأـةـ ٠٠ «وـلـهـنـ مـثـ الـذـىـ عـلـيـهـنـ بـالـمـعـرـوفـ ، وـلـرـجـالـ عـلـيـهـنـ دـرـجـةـ ٠٠ وـالـلـهـ عـزـيـزـ حـكـيمـ» ٠٠

ولقد اسلفنا القول بأن المـعـرـوفـ هو ما توـاضـعـ عـلـيـهـ النـاسـ ، نـتـيـجـةـ لـتـمـرسـهـمـ بـمـشـاـكـلـ الـحـيـاةـ ، وـنـتـيـجـةـ ، تـبـعـاـذـلـكـ ، لـتـطـورـهـمـ فـيـ مـرـاقـيـهـ ، بـشـرـطـ وـاـحـدـ ، هـوـ الاـ يـكـوـنـ هـذـاـ المـعـرـوفـ الـذـىـ توـاضـعـواـ عـلـيـهـ مـعـوـقاـ لـغـرضـ مـنـ أـغـرـاضـ الدـيـنـ ٠٠ وـجـمـاعـ أـغـرـاضـ الدـيـنـ كـرـامـةـ الـأـنـسـانـ ٠٠ فـنـحنـ الـمـسـلـمـينـ ، الـيـوـمـ ، بـعـدـ أـنـ أـنـفـقـنـاـ أـرـبـعـةـ عـشـرـ قـرـنـاـ مـنـ مـارـسـةـ الـحـيـاةـ ، وـمـنـ التـطـورـ مـعـهـ ، أـصـبـحـ عـنـدـنـاـ مـنـ («الـمـعـرـوفـ»)ـ اـنـ نـعـلـمـ الـفـتـاةـ فـيـ أـسـالـيـبـ الـعـلـوـمـ الـفـرـبـيـةـ ، وـإـلـىـ أـعـلـىـ الـمـرـاحـلـ ، حـتـىـ لـقـدـ أـصـبـحـ عـنـدـنـاـ الطـبـيـيـةـ ، وـالـقـاضـيـةـ ، وـالـمـحـاـمـيـةـ ، وـالـمـلـعـمـةـ

في أعلى المستويات ، والمهندسة ، والزراعية ، والبيطرية ، والأدارية . . . ولقد انجزت فتياتنا ، في كل أولئك ، انجازات تشرح الصدر ، وتقر العين . . . ولا يمكن لعاقل ، أو لغير عاقل ، أن يزعم أن صنيعنا هذا بالفتاة من المنكر ، وليس من المعروف ، وبالطبع فان فهو نهوض الفتاة بهذا المستوى من الواجب يعطيها الفرصة في التمتع بحق مساو له . . . هذا هو معنى قوله تعالى : « لهن مثل الذي عليهن بالمعروف » . . . حقوقهن لقاء واجباتهن ، « حذوك النعل بالنعل » . . . هذا هو الحق والعدل وأما قوله : « وللرجال عليهن درجة » فهو لا يعني في هذا المستوى ، درجة التفضيل في المساواة أمام القانون ، وإن وقع التفضيل بالدرجة في منطقة الأخلاق . . . ومهما يكن من الأمر ، فليس مطلق رجل أفضل من مطلق إمرأة . . . هذا ما لا ينبغي ، ولا يكون ، والواقع المعاش يرفضه . . .

والآن فانا ، بفضل الله ، تم بفضله هذا « المعروف » الذي توافعنا عليه ، والذي أملته علينا طبيعة الحياة المعاصرة ، حيث أخذنا بتعليم الفتاة في أيام المراحل ، قد أصبحنا نعيش تناقضًا واضحًا مع شريعتنا السلفية . . . لدينا اليوم ، في الخرطوم ، تاضية شرعية ، تخرجت من كلية الحقوق ، بجامعة الخرطوم . . . وهذا يعني أنها تمارس ، أو من حقها أن تمارس حقوقها في تطبيق الشريعة الإسلامية على المحاكمين إليها ، على قدم المساواة مع زميلتها الذي تخرج معها . . . ولكن هذه الشريعة تتقول أن شهادة هذه القاضية إنما هي على النصف من شهادة زميلتها هذا . . . أكثر من هذا ! ! فان شهادتها إنما هي على النصف من شهادة رجل الشارع ! ! فهل هذا قول سليم ؟ ! لعمري ! ! ان الخل ليس في الدين ، ولكنه إنما هو في العقول التي لا يحركها مثل هذا التناقض لتدرك ان في الأمر سرا . . . هذا السر هو ببساطة شديدة ، ان شريعتنا السلفية مرحلية . . . وانها لا تستقيم مع قامة الحياة المعاصرة . . . وانها ، ل تستطيع استيعاب هذه الحياة ، وتوجيه طاقتها الكبيرة ، لابد لها من ان تتفق ، وتتطور ، وترتفع من فروع القرآن إلى أصوله . . . هذا ما تعطيه بدائله العقول ،

بله حكمة الدين . . فانه ، الا يكن هذا الأمر الذى نزعمه صحيحا ، يكن الدين قد استنفذ أغراضه ، وأصبح عاجزا عن التصدى لتحديات الحياة المعاصرة . . وهذا ما لا يقول به رجل أوتى أبسط الألالم باصول الدين . .

الإسلام والسلام . .

ان حاجة العالم اليوم للأسلام هي حاجته الى السلام . . وتلك حاجة «(حياة)» او «(موت)» والأسلام دين السلام . . هو رسالته ، وهو جوهره . . قال المعمصوم : «لكل شيء قلب ، وقلب القرآن «يسن» . . و «يسن» لها قلب » . . وقد عرف العارفون أن قلب «يسن» انما هو قوله تعالى : «سلام تولام من رب رحيم» . . وتحية الإسلام ، حين يلقى المسلمين بعضهم بعضا ، وحين يلقون غيرهم ، في جميع أوقات اليوم أو الليل ، وفي جميع الأمكنة انما هي قولهم : «السلام عليكم» . . ومن حديث المعمصوم ان خير الناس من «أطعم الطعام وأفتش السلام ، وصلى بالليل والناس نيام» . . وغرض العبادة في الإسلام تحقيق السلام الداخلى ، في كل نفس بشرية . . سلام مع الله وسلام مع النفس وسلام مع الناس — مع الأحياء والأشياء — وفي حديث المعمصوم : «المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده» . . وحين تعنى كلمة «المسلمون» هنا ، المسلمين بالإسلام العام — وهو معنى غير مستبعد من الصورة — بل هو معنى حاضر في الصورة — يصبح نص الحديث : «المسلم من سلم الناس من لسانه ويده» — المسلم من سلمت الأحياء والأشياء من لسانه ويده — لأن طريق العبادة ، في تحقيق السلام الداخلى ، هو تحقيق الحرية الفردية المطلقة . . والحر ، في هذا المستوى ، هو الذي يفكر كما يريد ، ويقول كما يفكر ، ويعمل كما يقول ، ثم لا تكون نتيجة قوله ، وعده ، الا خيرا ، وبرا ، بالأحياء ، وبالأشياء . . فهو بذلك يكون قد احرز وحدته الداخلية ، وهذه الوحدة الداخلية هي ثمرة التوحيد ، وهي هي السلام . . وموعد هذا

الدين هو الظہور علی الأديان كلها ۰۰ يقول تعالى في ذلك : « هو الذى أرسن رسوله بالهدى ، ودين الحق ، ليظهره علی الدين كله ۰۰ وكفى بالله شهیدا ۰۰ وهو ، انما يظهر علی الأديان ، لقدرته الفريدة علی تحقيق السلام في كث نفـس بشرية ۰۰ ومن ثم ، تحقيق السلام في الأرض ، بعلتها عدلا ، كما ملئت جوراً ۰۰ وإنما تجیئه هذه المقدرة التي يتمیز بها علی جميع الأديان ، وعلى جميع الفلسفات الاجتماعیات الأخريات ، من مقدرتـه علی التوفيق بين حاجة الفرد الى الحرية الفردية المطلقة ، وحاجة الجماعة الى العدالة الاجتماعية الشاملة ۰۰ والأرضية التي يقوم عليها هذا الانجاز إنما هي شریعة الديموقراطیة والاشتراكیة يجتمعـان في جهاز واحد ، اذ هما كجناحـي الطائر ۰۰ فـكما ان الطائر لا ينبعض بجناح واحد ، فـكذلك المجتمع السوی ، الذي ينجب الأحرار ، فإنه لا ينبعض الا بـجناحين ، من ديموقراطیة ، واشتراكیة ۰۰

وبالديموقراطیة والاشتراكیة ، مجتمعـين ، يتم الخروج من شریعة الغابة ، حيث الحق للقوى ، ويبدأ الدخـول في شریعة الإنسان ، حيث للضعـيف حق ، ينص عليهـ القانون ، ويطبقـه القضاـء ، وتنفذـه السلطة ۰۰ وـحين حضـ الإسلام ، في فـروعـه ، على القـتال في سـبـيلـ المستـضعفـين ، لنـصرـةـ حقـهمـ بالـسيـفـ فقال : « وـماـلكـمـ لاـ تـقـاتـلـونـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ ، وـالمـسـتـضـعـفـينـ ، مـنـ الرـجـالـ ، وـالـنـسـاءـ ، وـالـوـلـدـانـ ، الـذـينـ يـقـولـونـ : رـبـنـاـ اـخـرـجـنـاـ مـنـ هـذـهـ الـقـرـيـةـ الـظـالـمـ أـهـلـهـاـ ۰۰

واجعلـ لناـ منـ لـدـنـكـ وـلـيـاـ ، وـاجـعـلـ لـنـاـ مـنـ لـدـنـكـ نـصـيرـاـ ۰۰ » إنـماـ أـرـادـ منـ فـصـرـةـ السـيـفـ لـحـقـ الـضـعـفـاءـ انـ تـكـوـنـ مـقـدـمةـ لـنـصـرـتـهـ بـالـقـانـونـ ۰۰ فـانـ السـيـفـ هـوـ لـغـةـ الـحـربـ ، وـالـقـانـونـ هـوـ لـغـةـ السـلـامـ ۰۰ وـلـقـدـ اـسـتـجـابـ اللهـ لـالـمـسـتـضـعـفـينـ دـعـاءـهـمـ حـيـثـ قـالـواـ : « وـاجـعـلـ لـنـاـ مـنـ لـدـنـكـ وـلـيـاـ ، وـاجـعـلـ لـنـاـ مـنـ لـدـنـكـ نـصـيرـاـ ۰۰ » وـماـ يـكـوـنـ مـنـ « لـدـنـ » اللهـ لاـ يـكـوـنـ حـرـباـ ، وـانـماـ يـكـوـنـ سـلـاماـ ۰۰ وـهـذـهـ اـشـارـةـ إـلـىـ حـكـمـ الـقـانـونـ الـذـيـ يـعـقـبـ حـكـمـ السـيـفـ ۰۰

قانون الإنسان يدال له من قانون الغابة ٠٠ يقول تعالى في وعده المستضعفين النصر : « ونريد ان نمن على الذين استضعفوا في الأرض » ونجعلهم أئمة ، ونجعلهم الوارثين ٠٠ المرأة ، وهي اكبر من لستضعف في الأرض ، عبر التاريخ ، لا فرصة لها في النصفة الا يوم تقوم شريعة الإنسان ، على انقضاض شريعة الغابة ٠٠

الدستور الإسلامي ٠٠

وأول شريعة الإنسان ، وأدنىها منزلة القانون الدستوري ٠٠ والقانون الدستوري هو تفريع على الدستور ٠٠ والدستور هو القانون الأساسي ٠٠ وهو ، إنما سمي القانون الأساسي ، لأنه ينص على الحقوق الأساسية ٠٠ والحقوق الأساسية ، إنما سميت حقوقاً أساسية ، لأنها لا تمنح ، ولا تسلب ، في شريعة الإنسان ، بغير حق ٠٠ وهي حق الحياة ، حق الحرية ، وما يتفرع عليهما ، أساساً ، مما هو مكمل لهما ، وحافظ لهما وجوهر القانون الأساسي — جوهر الدستور — هو رفع الوصلية عن الراشدين من الرجال والنساء ٠٠ فلا وصاية إلا على الأطفال ٠٠ فان فيه كذلك فرد بشري ، من رجل أو امرأة ، إنما هو غاية في ذاته ، ولا يصح ، بحال من الأحوال ، ان يجعل وسيلة لغيره ٠٠ وهذه النظرة الأساسية تؤخذ من أصل أصول القرآن ٠٠ وهو أصل الفردية ٠٠ فان المسؤولية ، في أصل الإسلام ، إنما هي مسؤولية فردية ٠٠ قنحن ، في الأساس ، مكلفو بالعبودية لله ، ومسؤولون أمام الله عن تحقيق هذه العبودية ٠٠ ولا تنصب موازين المسؤولية ، يوم تنصيب ، إلا لكل فرد على حدة يقول تعالى : « ولقد جئتمنا فرادى ، كما خلقناكم أول مرة » ٠٠ ويقول تعالى : « ونبئه ما يقول ويأتينا فرداً » ٠٠ ويقول تعالى : « ان كل من في السموات والأرض ، إلا آتى الرحمن عبداً قد أحصاهم ، وعدهم عداً وكلهم آتىه ، يوم القيمة ، فرداً » ٠٠ ويقول تعالى في مبدأ المسؤولية الفردية : « يوم تأتي كل نفس

تجاهل عن نفسها . . و توفى كل نفس ما عمت . . و هم لا يظلمون » . .
 ويقول : « كل نفس بما كسبت رهينة » . . ويقول أيضاً في تقرير مبدأ المسئولية الفردية : « ولا تزر وازرة وزر أخرى ، وان تدع مثقلة الى حملها لا يحمل منه شيء ، ولو كان ذا قربى . . انما تنذر الذين يخشون ربهم بالغيب ، وأقاموا الصلاة ، ومن ترك فانما يتزكى لنفسه ، والى الله المصير » . . ويقول ايضاً : « يوم لا تملك نفس لنفس شيئاً . . والأمر يومئذ لله » . . فليس للرجل ان يحمل عن المرأة مسئوليتها ، ولا للمرأة ان تحمل عنه مسئوليته . . فما الذي أوجب النزول عن مستوى مبدأ المسئولية الفردية الكاملة الى مستوى الوصاية – المسئولية الفردية المنقوصة ??

الجواب : هو حكم الوقت ، فقد كان الرجال قلصرين . . والنساء !! من باب أولى !! وقد بينما ذلك عند الحديث عن الآيات المكية التي استمر نزولها ثلاثة عشرة سنة على مجتمع الجاهليين ، حتى اذا ظهر قصورهم عملياً عن النهوض لمستوى المسئولية الكاملة ، سحبت آيات الأصول هذه ، واستبدلت بآيات الفروع . . الآيات المدنية – ونزل ، بهذا ، الاستبدال ، الى مستوى الناس يومئذ ، وقامت الوصاية مقلماً المسئولية التامة . . ولن تستهنى الوصاية ، لا على الرجال ، ولا على النساء . . ولكنها مستحال على القانون الدستوري . . فيكون القانون هو الوصي على الرشد من رجال ، ومن نساء . . لأن علامة الرشد هي تحمل المسئولية فلأن الرجال احرار ، والنساء ، في ان يفكروا ، وان يقولوا ، وان يعملا كما يشاءون ، بشرط واحد ، هو : ان يتحملا مسئولية قولهم ، وعملهم ، وفق قانون دستوري ، والقانون الدستوري ، في هذا المقام ، هو القانون الذي يوفق ، في سياق واحد ، بين حلجة الفرد ، وحاجة الجماعة ، ويقيم الجماعة مقام الوسيلة لا تتعادها . . ويضع الفرد موضع الغاية من كل سعي الحياة ، لا ينحط عنها . . ولا أمل للمتضعفين ، من رجال ، ومن نساء ، ومن أطفال ، في الحرية ، والكرامة ، والمسؤولية ، الا

بهذا القانون .. ولا أمل في هذا القانون، لا عن طريق الدستور الإسلامي ..
ولا سبيل إلى الدستور الإسلامي الا يبعث آيات الأصول لتكون هي
صاحبة الوقت ، اليوم ، يعده ان كانت منسوخة ، أمس .. ذلك بيان
الدستور الإسلامي ليس في الشريعة الإسلامية ، وإنما هو في أصول
الدين .. وهو ليس في الشريعة الإسلامية لسبب واحد ، يسيط ، هو أن
الشريعة الإسلامية ، التي بين أيدينا اليوم ، إنما قامت على الوصاية ، كما
يبيانا ، وليس في الوصاية دستور ، على الأطلاق ..

المساواة بين الرجال والنساء ..

يخطئ كثير من الناس فهم معنى المساواة بين الرجال والنساء ،
فيظنون ان المساواة تقوم على المقدرة المتساوية على قوة الاحتمال ، وشدة
الأسر ، حتى إنك لتسمع بعض للناس في المركبات العامة ينهون بعض الشيان عن
مان يتربوا مقاعدهم لي بعض النساء ، من لا يجدن مقاعد ، فيظللن قائماً في
المركبة .. ثم هم إنما يبررون هذا النهي بقولهم : « لا تقوموا المهن غافل عن
يطالبين بالمساواة مع الرجال » .. وهذا فهم خاطيء ، خطأ اساسيا .. فان
المساواة ، بين الرجال والنساء ، ليست مساواة الميزان ، والمسطرة ..
وانما هي مساواة القيمة .. ومعنى ذلك ان المرأة ، في نفسها ، كأنسان ،
وفي المجتمع ، كمواطنة ، ذات قيمة متساوية لقيمة الرجل ، في نفسه ،
كأنسان ، وفي المجتمع ، كمواطن .. وهذه المساواة تقوم وان وقع الاختلاف
في الخصائص ، النفسيه ، والعضويه ، في بنية الرجال والنساء .. وهي
تقوم ، وان اختلفت الوظيفة الاجتماعية ، وميدان الخدمة للمجتمع ، الذي
يتحرك فيه الرجال والنساء ..

ان النظرة المادية للأمور ، هذه النظرة التي هي سمة المدنية الغربية
الحاضرة ، هي التي طوّعت لهذا الخطأ المؤسف ان يترک في اذهان الناس ..

ذلك بان قيمة الإنسان ، في هذه المدنية ، هي قيمة ما ينتج من آلات
الإنتاج ، ومن ادوات الاستهلاك .. فعندما بدأت الرأسمالية تتبلور في
الاقطاع ، والصناعة ، وفي الصناعة بشكل خاص ، كان استغلال النساء ،
والصبيان ، وسائل العمال ، يجري بصورة بشعة .. فقد كانت ساعات
العمل طويلة ، وكانت الأجور زهيدة .. فلأنما العامل إنما كان يعطى الأجر
الذى يحفظ الحياة عليه ، ويعطيه القدرة على مواصلة الإنتاج ، من أجل
صاحب المصنع ، أو صاحب المزرعة .. ومن هذا المستوى بدأ الصراع ، بين
العمال والعاملات من جانب ، وأصحاب العمل من الجانب الآخر .. وأخذت
التنظيمات العمالية تظهر ، وتتنظم ، وتتفبيب ، وتناضل .. وأخذت المرأة ،
وهي مشمولة في هذا التنظيم ، تتطلع إلى منافسة الرجل ، وتطمح إلى
المساواة معه في الأجر .. ومعلوم ، ومقدر ، أن شعار الانتاج الطبيعي ان
الأجر المتساوي لا يكون الا للعمل المتساوي .. ومن هنا ، ومن وقت
بعيد ، بدأ مفهوم المساواة الخاطئ يجد طريقه إلى الأذهان .. ولم تغير
الأشتراكية التي جاءت بالثورة السوفيتية في هذا المفهوم الخاطئ ، بل
مدت له ، وعمقه .. ولا غرو ، في ذلك !! فان القاعدة المشتركة بين الرأسمالية
والأشتراكية الماركسيّة انما هي النّظر المادي .. واليوم فانه ، في الدول
الأشتراكية ، لا تعرف للمرأة كرامة الا ان كانت مستقلة اقتصاديا .. وهذا
يعنى عندهم ، ان تكون امرأة عاملة في ميادين الإنتاج التقليدية ، وفي الحركة
الشيوعية كلها تظهر حركة المرأة وكأنها قضية عمل ، وانتاج .. فاتجهت
المرأة اتجاه الرجال حتى استرجلت ، أو كادت .. ويحدثنا باحث اجتماعي ،
هو فرانك لوريمر ، ان اشتعال نساء الاتحاد السوفيتي بالأعمال الشاقة
قد تسبب في زيادة في الأجهاض ، وزيادة في انخفاض الخصوبة في النساء ..
وهذا عندنا أمر طبيعي ما دامت الدولة لا تدخل في تقييمها الاقتصادي عمل
المرأة في المنزل .. فالمرأة السوية ، التي تتجه إلى ممارسة وظيفتها

الأساسية ، في انجاب الأطفال ، وتكوين الاسر ، ورعاية شئونها في بيوت سعيدة ، إنما تقوم بذلك على حساب راحتها ، وصحتها . . ذلك بان الدولة لا تعتبر هذا العمل انتاجا يقياس الى انتاج أدوات الأستهلاك . . فهى مطلوب منها أساسا ان تؤدى ساعات عملها كما يؤديها زوجها ، ثم اذا هما رجعوا للمنزل ، يكون من حظ زوجها ان يرتاح ، ويكون من حظها هي ان توافق العمل فيما يحتاج اليه منزلهما المشترك ، من خدمة ضرورية ، ومن عنابة بالاطفال . . ومثل هذا الشقاء تكون له نتيجة نفسية واحدة ، محتمة ، هي الرغبة عن كثرة انجاب الأطفال . . وهذا الميل النفسي يترك أثرا عضويا هو انخفاض الخصوبة . .

ان الاشتراكية السليمة يجب ان تدخل قيماً جديدة في التقدير . . وتلك هي القيم التي تجعل المادة وسيلة الانسان الى الحرية ، لا بديلا عن الحرية . . اذ ليس بالخبر وحده يحيا الانسان . .

فاما دخلت هذه النظرة التقييمية الجديدة فان الانسان سيكون سيد الآلة ، وليس خادمها . . وستكون المرأة المنتجة ، وفي القمة ، هي المرأة التي تتجب الأطفال ، وتعنى بهم ، كما ، وكيناً . . وستكون هي أولى بالتكريم من العلماء ، والفنين الذين يعملون في انتاج الطائرات ، والصوراريخ . . وهى ، من ثم تستحق من المجتمع المكافأة الأدبية ، والمادية التي بها تتحقق ، وتتوارد ، كرامتها . .

المراة مكانها البيت

كثيراً ما نسمع الناس يقولون : المرأة مكانها البيت . . وهي قوله حق أريد بها باطل . . هم يريدون بها الى الحجاب . . وعدم السماح للمرأة ان تخرج ، لا للعمل ولا للنزهة . . والحق في هذه العبارة : انا يجب ان نتعاون ، رجالا ونساء ، على اعادة تكوين البيت ، ليكون مكانا للسعادة ،

والحب ، ورضا النفس ، يجد فيه الرجل ، والمرأة ، والأطفال ، دفء الحب ، وبرد السلام .. ويجب ان تكون المرأة فيه الملكة ، لا الخادمة .. فهي المنجبة للأطفال ، والشرفية على الأطفال ، والمربيه والمهذبة ، للاطفال ، ليكونوا نماذج عاليه في الخلق ، والذكاء ، والكتابه الذاتيه .. وهي ، فوق ذلك كلها ، وقبل ذلك كلها ، مرفاً الأمان لزوجها يستظل بظلها ، ويجد في حبها ، وفهمها ، ما يقوى به على حسن خدمة الجماعة ، وعلى قطع درجات الكلمات الذاتية حتى يرقى المراقبي ، سمتاً فوق سمت ، الى منازل الكمال المقدور لهم ..

و اذا ما عرفنا للبيت هذا المقام فان قولنا : «المرأة مكانها البيت» سيلقى علينا واجب تعليم الفتيات في أعلى مراحل التعليم ، واعدادهن عقليا ، وخلقيا ، ونفسيا ، وجسديا ، الى المستوى الذي يرفع عنهم الوصاية ، و يجعلهن مسئولات ، مسئولية تامة ، أمام القانون ، كمسئوليّة شقائقهن الرجال ، لا وكس ، ولا شطط .. وعلى وفق مستوى هذه المسؤولية يكون حقهن في الحرية ، والكرامة : «لهم مثل الذي عليهم بالمعروف » هذا في منطقة القانون .. « وللرجال عليهن درجة » هذا في منطقة الأخلاق .. حيث يقع التفاوت بين الرجال ، فيما بينهم ، وبين النساء ، فيما بينهن ، وبين بعض النساء وبعض الرجال ، ثم لا ينسحب هذا التفاوت من منطقة الأخلاق على منطقة القانون ، فيؤثر على الحقوق ، والواجبات ، كما هو الشأن في ظل الشريعة السلفية .. ذلك بان منطقة الأخلاق هي فوق مستوى القوانين .. والمراقب لها هو الله .. والمكافئ على الحسنة فيها هو الله .. والجازى على السيئة فيها هو الله .. وذلك : « يوم تأتى كل نفس تجادل عن نفسها ، وتوفي كل نفس ما عملت ، وهم لا يظلمون .. » هل احتاج ان اقول ان هذا لا يعني ان الله لا يجازى المحسن ، والمسيء ، في منطقة القانون ، وانما يتركهما لنا ، وانما هو يعني اننا لا نجازى ، او قد لا نجازى ، المحسن ، والمسيء ، في منطقة الأخلاق ..

وانما نتركهما له .. ذلك بان للإحسان ، وللإساءة ، في منطقة الأخلاق ،
موازين أدق من موازيننا ..

ويستقيم أيضاً مع إعادة تقييمنا للمنزل ان المرأة قد تعمل خارج
المنزل اذا كانت تستطيع التوفيق بين العمل وادارة المنزل .. (ولكنها على
التحقيق ، لـن تعمل في الأعمال الشاقة ، العنيفة ، التي يجب ان ينفرد بها
الرجال) .. ذلك ان بالعمل ينضبط الفكر ، وتعتمق التجربة وتتنفس
الشخصية .. هذا الى عديد القيم التي تكسبها ممارسة العمل المرأة ، مما
تحتاجه في خدمة مجتمعها ، وبيتها ، وأطفالها ، وما تحتاجه في تحرير
مواهبها التي بها ارتقاءها ، وكمالها الذاتي .. هذا وللمرأة ميادين عمل ،
قد خلقت وهي مهيبة لها ، اكثر من غيرها .. فـينبغى اعدادها
لها مهنيا ، وفنريا ، كميادين التعليم في جميع مستوياته ، والطب ، وطب الأطفال
والنساء ، بصورة خاصة ، وكالتمريض ، والقانون ، وتولى القضاء ، وبخاصة
في محاكم اصلاح الاحداث .. فـان المجتمع قد يجد خدمة افضل حين تتولى
المرأة هذه الميادين ، اذا ما قورنت بالرجل ..

خاتمة التوطئة

هذه توطئة للبحث قد طالت ... ولم يكن من طولها بد .. لأنها انما
أريد بها الى اعداد المسرح الذي تتحرك فيه صور القوانين المتطورة ،
تطوراً قد يخيّل للرأى أنه قفزة ، وما هو بالقفزة ، تماما .. ولكنما هو خلاصة
الفضائل التي استجمعت خلال تطور المجتمع البشري الطويل ، في طريق
مملوء بالدماء ، والدموع ، والعرق .. هو حصيلة هذا المجهود .. وهو ،
بذلك ، يمثل الخروج من طور ، والدخول في طور جديد .. هو يمثل الخروج
من اخريات طور قانون الغابة الذي نعيشـه اليوم ، حيث لا تزال القوانين
تأثر برغبة الأقوياء ضد مصلحة الضعفاء ، والدخول على طور قانون
الأنسان ، حيث القوانين دستورية ، وهي بذلك قسط موزون لا يطمم فيها
القوى ، ولا يأس منها الضعيف ، وانما هي العدل ، والرحمة ، والخير

للحياة وللأشياء .. والذى يهمنا ان نختتم به هذه التوطئة أمران : الأمر الأول هو ان نقرر ان الإنسان ، من حيث هو انسان ، بصرف النظر عن ملته ، أو لونه ، أو لغته ، أو عنصره أو اقليمه ، لا أمل له في الكرامة ، لا في دنياه ، ولا في آخرته ، الا بالاسلام .. والأمر الثاني هو ان نبشر المستضعفين في الأرض - النساء ، والأطفال ، وسوداد الرجال - ان موعد الله آت ، وذلك حيث يقول : «ونريد ان نمن على الذين استضعفوا في الأرض ، ونجعلهم أئمة ، ونجعلهم الوارثين » .. ولكن يجب ان يكون واضحاً لهؤلاء ان موعد كرامتهم انما هو في أصول الاسلام ، لا في فروعه ، ذلك بان فروع الاسلام مرحلة وصاية .. وهي مرحلة انما أريد بها الى ان تكون مرحلة انتقال ، يترشد خلالها القصر ليتأهلوا لأصول الاسلام .. وأصول الاسلام مرتبة مسئولية .. وهذا هو الذي جعلها تؤكد على الفردية .. فالفرد حر ، ومسئول عن حسن تصرفه في الحرية ، فإذا أخطأ في التصرف صودرت حريته بقانون .. وليس غرض القانون الانتقام ، وإنما غرضه التربية ، لكل رجل ، وكل امرأة ، ليتحقق لكل منها حسن التصرف في الممارسة المقبولة .. وهذا ما سمي بالقانون الدستوري .. لا وصاية في ظل أصول الاسلام الا لهذا القانون .. القانون الدستوري هو الوصي .. هو وصي على الرجال ، والنساء على حد سواء ..

فإذا كانت المرأة ، والمثقفة منها بشكل خاص ، وهي تعتبر خير ممثل للمستضعفين في الأرض ، تهمها كرامتها ، وكرامة أطفالها ، فعليها ان تتمسك بتطوير الشريعة الإسلامية ، من فروعها الى أصولها .. لا يثنوها عن هذا التمسك وعد ، ولا وعيد ..

هل تريدون الحق ؟؟ اذن فاسمعوا !!

لا كرامة لطلق حتى على هذا الكوكب ، الا ببعث أصول الاسلام ..
الا ببعث آيات الأصول التي كانت منسوخة ، ونسخ آيات الفروع التي كانت ناسخة في القرن السابع .. فليستيقن هذارجال المسلمين ونساؤهم ..

الزواج

الزواج في الحقيقة :

هناك زواج في «الحقيقة» .. وهناك زواج في «الشريعة» .. فاما ، في (الحقيقة) فان زوجتك هي صنو نفسك .. هي شقيقة نفسك .. هي انبثاق نفسك عنك خارجك .. وهي ، بذلك ، جماع آيات الآفاق لك .. والى ذلك الاشارة بقوله تعالى : «سنريهم آياتنا ، في الآفاق ، وفي انفسهم ، حتى يتبيّن لهم انه الحق .. اولم يكف بربك انه على كل شيء شهيد؟؟» .. وما يقال ، في هذا المستوى ، عن موضع الزوجة من الزوج ، يقال عن موضع الزوج من الله .. فالزوجة هي أول تنزل من الوحدانية الحادثة الى الثنائية .. هذه هي الزوجة في «الحقيقة» : «يأيها الناس اتقوا ربكم ، الذي خلقكم من نفس واحدة ، وخلق منها زوجها ، وبث منها رجالاً كثيراً ، ونساء .. واتقوا الله الذي تساءلون به ، والأرحام .. ان الله كان عليكم رقيباً» .. وهذه النفس الواحدة هي ، في أول الأمر ، وفي بدء التنزل ، نفس الله ، تبارك وتعالى - هي الذات القديمة التي منها تنزلت الذات الحادثة ، وتلك هي الإنسان الكامل (الحقيقة المحمدية) .. والإنسان الكامل هو أول قابل لتجليات أنوار الذات القديمة - الذات الإلهية - وهو ، من ثم ، زوجها .. وإنما كان الإنسان الكامل زوج الله لأنه إنما هو في مقام العبودية .. ومقام العبودية مقام اनفعال ، في حين ان مقام الربوبية مقام فعل .. فالرجل فاعل ، والعبد منفعل .. ثم تنزلت من الإنسان الكامل زوجته .. فكان مقامها منه ، مقامه ، هو ، من الذات .. فهي منفعلة ، وهو فاعل .. وهذا هو ، في الحقيقة ، مستوى العلاقة «الجنسية» بين الرجل والمرأة .. وقد خلق الله تبارك وتعالى ، من كل شيء زوجين ، اثنين .. والحكمة في خلق الزوجين هي ان تستطيع العقول ان تدرك الأشياء .. لأن

العقول إنما برزت بالثنائية ، ولا مجال لها في الادراك في مرتبة الوحدة المطلقة ٠٠ قال تعالى ، عن حكمة خلق الأزواج : « وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ ، لِعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ » ٠٠ هذه هي العلة في خلق الزوجين : « لِعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ » ٠٠ و « تَذَكَّرُونَ » هنا تعنى تميزون ، وتعلمون ٠٠ وإنما سُمي (العلم) تذكرة ، لأننا ، في الواقع لا نتعلم شيئاً مستائناً ، وإنما نحن فقط نتذكر ما قد نسينا ٠٠ ذلك بأن فينا ، مركوزة ، الحقيقة الأزلية – الذات المطلقة – ولكننا نسيناها ، فجاء القرآن ، بتشاريه في العبادة ، وفي العادة ، ليذكرنا بهذه « الحقيقة » التي نسيناها : « وَلَقَدْ يَسَرَنَا الْقُرْآنُ لِذِكْرِ مَنْ مَذَكِّرٌ؟ » ٠٠ والى خلق الأزواج كلها أشار ، تبارك وتعالى ، بقوله : « سَبَّحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا ، مَا تَنْبَتُ الْأَرْضُ ، وَمَنْ أَنْفَسُهُمْ ، وَمَا لَا يَعْلَمُونَ » ٠٠ « وَمَا لَا يَعْلَمُونَ » هذه ، تحوى الأشارة الى زوج **الذات** الحادثة « وَمَنْ أَنْفَسُهُمْ » هذه ، تحوى العبارة عن أزواجنا – المرأة – و « مَا تَنْبَتُ الْأَرْضُ » هذه ، تحوى الأشارة الى كُلِّ شَيْءٍ ٠٠ وحين يكون انجاب الذرية هو نتيجة العلاقة « الجنسية » بيننا وبين نسائنا : « وَبِثْ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا ، وَنِسَاءً » ، تكون ثمرة العلاقة بين الذات القديمة وزوجها – الإنسان الكامل – المعرف اللدني ٠٠ فان انفعال العبودية للربوبية يرفع الحجب التي أنسانا النفس . التي هي أصلنا – نفس الله ، تبارك ، وتعالى : « يَا إِيَّاهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ » ٠٠ وحين يتم اللقاء بين هذين الزوجين – الذات الألهية ، والإنسان الكامل – ينبع العلم اللدني ، في فيض يغمر العبد العالم من جميع اقطاره ٠٠ ومن هذا **العلم** ٠٠ اللدني رجال ، ونساء ، « وَتَلَكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ، وَمَا يَعْقَلُهَا إِلَّا عَالَمُونَ » ٠٠ فهذا الوضع بين الذات الألهية ، والإنسان الكامل – انفعال العبودية بالربوبية – هو الذي جاء الوضع منه بين الرجال والنساء – انفعال الأنوثة بالذكور ٠٠ وهو ما يسمى عندنا ، بالعلاقة « الجنسية » ٠٠

وهي علاقة عظيمة الشرف لأنها ، حين تقع بشرعيتها بين الأطهار الرفعاء ،
العارفين بالله ، تكون ثمرتها ، المباشرة تعميق الحياة ، واصبابها ، ووصلها
بالي الله ، بغير حجاب .. وهذه هي ذروة اللذة .. وتكون ثمرتها ، شبه
المباشرة ، المعرف اللدنية ، التي تفاض والتى تغمر الذكر ، والانشى ، الذين
تقع بينهما هذه المشاركة النظيفة الرفيعة .. ثم تكون ثمرتها ، غير المباشرة ،
الذرية الصالحة من بنين وبنات : « وبث منها رجلا كثيرا ، ونساء .. » ..
وانما عنىت بال المباشرة المتصلة بالذات الإلهية ، وشبه المباشرة ، التي تليها
من حيث القرب من الذات ، وغير المباشرة التي تلى هذه .. ثم تتولى ،
اللذات في التنزيل كلذة الاستمتاع ، والانتفاع بالذرية الصالحة ، التي تكون .
قرة عين في الدنيا والآخرة ..

ومن أجل شرف هذه العلاقة « الجنسية » الذي حاولنا أن نبينه في ،
الأسطر السابقات وقع شديد الحرص عليها في الدين .. وهي أكبر مظهر
للحياة في مجال تعبيرها عن وجودها .. ومن أجل ذلك قامت على تنظيمها
أول « شريعة » عرفها الإنسان ، ووقع عليها أول « كبت » في العقل الباطن ..
ومن أجل هذا « الكبت » الذي وقع في « قاع » العقل شرع الرجم بالحجارة ..
تصوب إلى الدماغ ، عقوبة على مخالفة الممارسة .. وشدد في أمر
عقوبة الزنا على العموم : أكثر من ذلك !! شددت العقوبة على القاذف به
غيره ان لم يستطع أن يثبته عليه .. فكان أدق حدود في الإسلام حد الزنا ،
وحد القذف .. قال تعالى : « والذين يرمون الحصنات ، ثم
لم يأتوا باربعة شهادة ، فاجلدوههم ثمانين جلدة ،
ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا ، وأولئك هم الفاسقون » بل أكثر من
ذلك !! شدد في زجر الخائضين فيه .. فقال : « ولو لا فضل الله عليكم ،
ورحمته في الدنيا والآخرة ، لسکم فيما أفضتم فيه عذاب عظيم * اذ
تلقوه بألسنتكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم ، وتحسبونه هينا ،

وهو عند الله عظيم * ولو لا اذ سمعتموه قلتم : ما يكون لنا ان نتكلم
يهذا ، سبحانك ، هذا بهتان عظيم * يعظكم الله ان تعودوا لمثله ابدا ، ان
كنتم مؤمنين » ٠٠

وقال في وعيده الذين يتهاونون في هذا الخوض : « ان الذين يرمون
المحسنات ، الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم *
يوم تشهد عليهم ألسنتهم ، وأيديهم ، وأرجلهم ، بما كانوا يعملون » ٠٠
بل أكثر من ذلك !! فانه توعد ، أشد الوعيد ، الذين يسمحون لخواطركم أن
تجول في نسبة الزنا لآخرين ٠٠ فقال ، تبارك ، وتعالى : « ان الذين يحبون
ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم ، في الدنيا والآخرة ، والله
يعلم ، وأنتم لا تعلمون » ٠٠ ولم ينـه الله ، تبارك ، وتعالى ، عن مقارفة
الزنا نفسه ، بل نهى حتى عن مقاربته فقال ، عز من قائل : « ولا تقربوا الزنا ٠٠
انه كان فاحشة ، وساء سبيلا » ٠٠ ولخطر هذا الجرم عنده شدد في اثباته ،
تشديداً يجعله في حكم المستحبـل ٠٠ ويكتفى أن يقال انه لم يقع ، في طول
تاریخ الإسلام ، اثبات شرعـی لجريمة الزنا : وما وقع فيه من اقامة الحدود
لم يقع الا بالاعتراف ٠٠ ثم يجيء التشديد من جانب المقصوم ٠٠ فيقول :
« لا يزنـي الزانـي ، حين يـزـنـي ، وهو مؤمن » ٠٠ وهذا أمر في غاية الخطورة ٠٠
ذلك لأنـهـذاـالـحـدـيـثـأـنـمـاـيـعـنـىـأـنـالـأـيـمـانـيـرـفـعـعـنـالـمـؤـمـنـ،ـلـحـظـةـالـمـقـارـفـةـ،ـ
حتـىـأـنـهـلـوـمـاتـفـيـهـاـمـاتـعـلـىـغـيرـالـأـيـمـانـ ٠٠ ويـقـولـالـمـعـصـومـ،ـفـهـذـاـ
التـشـدـيدـأـيـضاـ،ـ(ـيـاـأـمـةـمـحـمـدـ!!ـوـالـلـهـمـاـأـحـدـأـغـيـرـمـنـالـلـهـ،ـأـنـيـزـنـىـعـبـدـهـ،ـ)
أـوـتـزـنـىـأـمـتـهـ ٠٠ يـاـأـمـةـمـحـمـدـ!!ـوـالـلـهـلـوـتـعـلـمـونـمـاـأـعـلـمـ،ـلـبـكـيـتـمـكـثـرـاـ،ـ
وـلـضـحـكـتـمـقـلـيـلـاـ ٠٠ » ٠٠

هذا قليل ، من كثیر ، يقال في احاطة هذه العلاقة الرفيعة ، بين الرجل والمرأة ، بأسباب الصيانة ، والحفظ .. وهى ، لكان كرامتها ، وعظيم أثرها في حياتنا ، لا يحفظ علينا صونها الا الله .. قال تعالى في ذلك : « يأيها

الذين آمنوا !! لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فانه يأمر بالفحشاء ، والمنكر ٠٠ ولو لا فضل الله عليكم ، ورحمته ، ما زکى منكم من أحد أبداً ، ولكن الله يزکى من يشاء ٠٠ والله سمیع علیم ٠٠ قوله : «فانه يأمر بالفحشاء والمنكر ٠٠» ٠٠ «الفحشاء» هنا الزنا ٠٠ «والمنكر» هنا اتهام الآخرين به ٠٠ قوله : «ولولا فضل الله عليكم ، ورحمته ، ما زکى منكم من أحد أبداً ولكن الله يزکى من يشاء ٠٠» ٠٠ يعني ما تظہر ، ولا تصون ، ولا تنطف من اوحال الممارسة ، غير المشروعة أحد أبداً ٠٠ قوله «ولكن الله يزکى من يشاء» ، بشرى بعموم الزكاة ٠٠ فان العباد بها ، جمیعاً ، سیتزکون ٠٠ وجاءت العبارة في الفاصلة بقوله : «والله سمیع علیم» ، لتأكد هذا المعنى الذي ذهبنا اليه ٠٠ فهو «سمیع» لنداء الفروع التي تطلب الأصول وقد حجبتها عنها الخطيئة ٠٠ وهو «علیم» بطريق خلاصها من الخطيئة ، لتعود الى وطنها في الذات : «يأيها الناس أتقوا ربکم الذي خلقکم من نفس واحدة» ٠٠ وقد أسلفنا في ذلك القول ٠٠

وفي عجزنا عن صون أنفسنا ، ومجيء الصون من فضل الله علينا قال تعالى : «الرجال قوامون على النساء ، بما فضل الله ، بعضهم على بعض ، وبما أنفقوا من أموالهم ٠٠ فالصالحات قانتات ، حافظات للغیب ، بما حفظ الله ٠٠ واللاتی تخافون نشوزهن فعظوهن ، واهجروهن في المضاجع واضربوهن ٠٠ فان اطعنکم فلا تبغوا عليهم سبیلاً ٠٠ ان الله كان علياً كبيراً ٠٠» ٠٠ قوله : «الرجال قوامون على النساء» يعني أوصياء ، مسلطون ، لهم عليهن حق الطاعة ٠٠ فان قلت ما هي الحکمة وراء هذا التسلیط ؟؟ قلنا : الحفظ - حفظ فروج النساء - هذا في المرحلة ٠٠ ويجيء قوله تعالى : «فالصالحات قانتات حافظات للغیب» ، ومعنى الصالحات الطاهرات ، الصیئنات ٠٠ ومعنى قانتات مطیعات لربهن ، ولأوليائهن من الرجال ٠٠ ومعنى «حافظات للغیب» ، حافظات لفروجهن

هذا الحفظ يكون بدوافع من طاعة الله ، والخوف من الله ، ويكون بطاعة الأولياء ، والخوف من الأولياء . هذا جميـه في المرحلة . ثم تـضـى المرحلة إلى العفة ، والصـيـانـة المـضـرـوبـة على الـرـجـال وـالـنـسـاء جـمـيـعاً وـالـتـى أـشـارـيـاـهـا ، تـبارـكـ، وـتـعـالـىـ، هـنـا اـشـارـة لـطـيـفـة بـقـوـلـهـ: «بـما حـفـظـ اللـهـ» . وـيـطـيـبـ لـىـ هـنـاـ أـشـيـرـ إـلـىـ أـسـ الرـجـاءـ فـهـذـهـ إـلـآـيـةـ لـجـمـيـعـ النـسـاءـ، وـذـلـكـ أـنـهـنـ حـينـ يـبـلـغـ هـذـاـ مـبـلـغـ مـنـ عـفـةـ، وـالـتـصـونـ، تـرـفـعـ وـصـايـةـ الـرـجـالـ عـنـهـنـ وـيـكـونـ إـلـيـهـنـ، فـيـ ظـلـ اللـهـ، أـمـرـ الـقـيـامـ عـلـىـ اـنـفـسـهـنـ، تـحـتـ وـصـايـةـ الـقـانـونـ . . .

الزواج في الشريعة

اسلفنا القول عن الزواج في «الحقيقة» ، وندخل الآن على الزواج في «الشريعة» . . . ونبـدأـ بـأـنـ حـوـاءـ قدـ كـانـتـ زـوـجـ آـدـمـ فـيـ الحـقـيـقـةـ: «يـأـيـهـاـ النـاسـ اـتـقـواـ رـبـكـمـ الـذـىـ خـلـقـكـمـ مـنـ نـفـسـ وـاـخـدـةـ وـخـلـقـ مـنـهـاـ زـوـجـهـاـ» . . . فـفـىـ هـذـاـ مـقـامـ فـاـنـ النـفـسـ الـوـاحـدـةـ هـىـ نـفـسـ آـدـمـ، الـأـنـسـانـ الـكـامـلـ، الـذـىـ أـقـيـمـ مـقـامـ الـخـلـافـةـ . . . وـاـنـمـاـ كـانـتـ حـوـاءـ زـوـجـ آـدـمـ، فـيـ هـذـاـ مـقـامـ، لـأـنـهـاـ تـنـزـلـ عـنـهـ . . . «وـخـلـقـ مـنـهـاـ زـوـجـهـاـ» . . . فـهـىـ اـنـبـثـاقـ نـفـسـهـ عـنـهـ خـارـجـهـ، كـمـاـ عـبـرـنـاـ آـنـفـاـ . . . ثـمـ اـنـهـ لـمـ كـانـ آـدـمـ أـوـلـ رـسـولـ شـرـيـعـةـ، مـنـ رـسـلـ التـوـحـيدـ، فـقـدـ أـرـادـ اللـهـ لـهـ، وـلـزـوـجـهـ، اـنـ يـكـونـاـ زـوـجـيـنـ فـيـ شـرـيـعـةـ . . . وـمـنـ أـجـلـ ذـلـكـ فـقـدـ نـهـاـهـ اـنـ يـتـصلـ بـهـاـ قـبـلـ اـنـ تـحـلـ لـهـ بـالـشـرـيـعـةـ . . . وـالـىـ ذـلـكـ اـلـأـشـارـةـ بـقـوـلـهـ: «وـلـاـ تـقـرـبـاـ هـذـهـ الشـجـرـةـ، فـتـكـونـاـ مـنـ الـظـالـمـينـ» . . . وـقـدـ جـاءـتـ هـذـهـ اـلـأـشـارـةـ فـيـ سـيـاقـ هـوـ فـيـ غـاـيـةـ الـأـمـتـاعـ، وـالـرـوـعـةـ . . . يـقـولـ تـعـالـىـ فـيـهـ: «وـيـاـ آـدـمـ اـسـكـنـ، أـنـتـ وـزـوـجـكـ، الـجـنـةـ، فـكـلـاـ مـنـ حـيـثـ شـئـتـمـاـ، وـلـاـ تـقـرـبـاـ هـذـهـ الشـجـرـةـ فـتـكـونـاـ مـنـ الـظـالـمـينـ» . . . فـوـسـوـسـ لـهـمـاـ الشـيـطـانـ لـيـدـيـ لـهـمـاـ ماـ وـورـىـ عـنـهـمـاـ مـنـ سـوـءـاتـهـمـاـ، وـقـالـ: مـاـنـهـاـكـمـاـ رـبـكـمـاـ عـنـ هـذـهـ الشـجـرـةـ الـأـلـاـنـ تـكـوـنـاـ مـلـكـيـنـ أـوـ تـكـوـنـاـ مـنـ الـخـالـدـيـنـ» . . . وـقـاتـلـهـمـاـ: اـنـىـ لـكـمـاـ لـمـ

الناصحين * فدلاهما بغرور فلما ذاقت الشجرة بدت لهما سوءاتهما ، وطفقا
 يخصفان عليهما من ورق الجنة ، وناداهما ربها : ألم أنهما عن تلکما الشجرة ،
 وأقل لكما ان الشيطان لكم عدو مبين ؟؟ * قالا : ربنا ظلمنا انفسنا ، وان لم
 تغفر لنا ، وترحمنا : لنكون من الخاسرين * قال : اهبطوا !! بعضكم ،
 لبعض عدو .. ولکم في الأرض مستقر ، ومتع الى حين * قال فيها تحيون ،
 وفيها تموتون ومنها تخرجون * يا بني آدم !! قد انزلنا عليکم لباسا يواري
 سوءاتکم وريشا ولباس التقوى .. ذلك خير .. ذلك من آيات الله .. لعلهم
 يذکرون * يا بني آدم لا يفتنکم الشيطان ، كما أخرج أبویکم من الجنة ، ينزع
 عنهم لباسهما ليريهما سوءاتهما .. انه يراکم ، هو ، وقبيله من حيث
 لا ترونهم .. انا جعلنا الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون » ..

لقد أوردنا هذه الآيات الكريمة في كتابنا : « الرسالة الثانية من
 الاسلام » ، في باب الحديث عن الحجاب .. وأوردنا الآية الأولى منها في باب
 الحديث عن خطيئة آدم .. وتحدثنا شيئاً يسيراً عن الشرح .. ونحن نورد
 هذه الآيات الآن في باب الحديث عن الزواج في الشريعة .. وقد نتحدث فيها
 بشيء يسير من التبسيط .. قوله « ويَا آدَمْ » يعني الإنسان
 الكامل « أُسْكِنَ ، أَنْتَ وَزَوْجُكَ » ، يعني زوجك في الحقيقة « الباطنة » ، والتي
 سيتم اقترانك بها في شريعتك « الظاهرة » فتنطبق بذلك الصنيع شريعتك ،
 وحقيقةك .. وظاهرك ، وباطنك .. ولكن قبل أن يتم هذا الاقتران الشرعي
 يجب أن لا تقربها ، وقد وردت الأشارة اللطيفة إلى ذلك بقوله : « وَلَا تَقْرِبَا
 هَذِهِ الشَّجَرَةِ » فانكما أن تجعلها ، تكونا من « الظالمين » ، المعدين على حد
 الشرع .. وهذه اشارة إلى أول الشرائع ، التي بدأ الإنسان يرتفع بها في
 مراقي النفوس ، وجاعت منظمة للفريزة « الجنسية » .. وهي طرف من
 الفريزة الوحيدة - غريزة « الحياة » وخدمتها الأولى .. وبهذا التنظيم
 فهم التكليف ، الذي به أرتفع الإنسان عن الحيوان ، فخرج من النفس

الأماراة ودخل مرتبة النفس اللوامة .. و « الشجرة » هنا لها درجات من المظاهر .. أولها ، وأدنها لآدم ، نفسه للتي بين جنبيه .. ثم هي ، في تنزليها عنه ، شهوة نفسه هذه إلى الجنس .. ثم هي حواء .. ثم هي شجرة التين .. فان شجرة التين انما هي رمز النفس الأمارة .. وانما نبى عنها لثلا تقوى بأكلها نفسه الحيوانية فتتكلف وتغلوظ فلا تطبيعه على التصدع بأتبع الأمر الشرعي ، وأجتناب النهى الشرعي ومن أجز هذه الحكمة ، نفسها ، نهينا ، نحن المسلمين ، عن أكل الدم المسفوح ، لأنه هو النفس ، وإذا ما أكلناه اضفتنا نسنا إلى نفس ، فتطـورنا في الكثافة بدلا من اللطافة .. وتسفلنا ، وأخلدنا إلى الأرض ، بدلا من الترفع والتسامي .. وهو أيضا ما من أجله حرم علينا لحم الخنزير .. فان الخنزير ، بما جبل عليه من أخلاق الحرص والشره ، هو أيضا رمز النفس الأمارة .. ومن هذا الباب يجيء تحريم ما أهـلـ لغير الله به .. وكذلك تحريم الميتة : « قن لا أجد ، نبـما أوـحـىـ إـلـىـ ، مـحرـمـاـ عـلـىـ طـاعـمـ يـطـعـمـهـ ، إـلـاـ أـنـيـكـوـنـ مـيـتـةـ أـوـ دـمـ مـسـفـوـحـاـ أـوـ لـحـمـ خـنـزـيـرـ ، فـانـهـ رـجـسـ ، أـوـ نـسـقاـ أـهـلـ لـغـيرـ اللـهـ بـهـ .. فـمـنـ أـضـطـرـ غـيرـ بـاغـ ، وـلـاعـادـ ، فـانـ رـبـكـ غـفـورـ رـحـيمـ » فـشـجـرـةـ التـينـ هـىـ الشـجـرـةـ الـمـعـنـيـةـ فـيـ الـظـاهـرـ ، فـلـمـ وـقـعـ الـخـلـافـ بـأـكـلـهـاـ تـلـاحـقـتـ حلـقـاتـ السـلـسـلـةـ ، حـتـىـ وـقـعـ الـخـلـافـ بـالـمـاسـةـ .. فـتـغـشـيـ زـوـجـهـ بـغـيرـ شـرـيـعـةـ .. وـلـقـاتـ هـذـهـ السـلـسـلـةـ الـمـتـلـاجـةـ طـوـيـتـ فـيـ عـبـارـةـ : « فـلـمـ ذـاـقـاـ الشـجـرـةـ بـدـتـ لـهـمـ سـوـأـتـهـمـ » .. وـالـأـشـارـةـ بـقـولـهـ : « بـدـتـ لـهـمـ سـوـأـتـهـمـ » ، انـماـ هـىـ لـلـأـعـضـاءـ التـنـاسـلـيـةـ .. فـقـدـ كـانـتـ مـحـجـوبـةـ عـنـهـمـ بـنـورـ الـبـرـاءـةـ ، وـالـتـقـىـ فـظـورـتـ بـظـلـامـ الـأـثـمـ ، وـالـمـخـالـفـةـ .. قـولـهـ « وـطـفـقـاـ يـخـصـفـانـ عـلـيـهـمـ مـنـ وـرـقـ الـجـنـةـ » ، أـشـارـةـ إـلـىـ الـحـجـابـ ، الـذـىـ أـمـلـاهـ الـخـزـىـ الـذـىـ صـاحـبـ الـخـطـيـئـةـ .. وـقـدـ تـحدـثـنا عنـ ذـلـكـ فـيـ مـوـضـعـهـ مـنـ كـتـابـنـاـ « الرـسـالـةـ الـثـانـيـةـ مـنـ الـأـسـلـامـ » تـحـتـ عـنـوانـ « الـحـجـابـ لـيـسـ اـصـلـاـ فـيـ الـأـسـلـامـ » .. وـالـذـىـ يـهـمـنـاـ مـنـ هـذـهـ الـآـيـاتـ الـتـىـ أـورـدـنـاـهـاـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ هـوـ سـيـاقـهـاـ فـيـ نـفـسـهـ .. وـشـرـحـ مـاـ بـهـ الـأـشـارـةـ إـلـىـ

الزواج في الشريعة ٠٠ فلنكتف بهذا القدر ٠٠

ونقرر هنا أن شريعة آدم فردية ٠٠ وهي طرف من حقيقته ٠٠ وإنما وقعت خطيئته بمخالفة شريعته لقرب ما بين شريعته وحقيقته ٠٠ وعندما يسترد مقام الخلافة ، الذي فقد بالخطيئة تطبق شريعة وحقيقة من يسترده ، وتكون زوجه في «الحقيقة» هي زوجه في «الشريعة» ٠٠ ومن هذا المقام جاء النص ، في أصل الدين ، على الزوجة الواحدة ٠٠ فليس في أصل الدين إلا هذه ٠٠ ثم تنزلت الشريعة ، من أصل الدين إلى فرعه ، فجاء تعدد الزوجات ٠٠ فالشريعة ، على ذلك ، شريعتان ٠٠ شريعة في الأصل ، وشريعة في الفرع ٠٠

الزواج في شريعة الأصول :-

هناك شريعة تقوم على أصول الدين ، ومتعلقتها آيات الأصول نبى منها تتبع وعليها تستند ٠٠ والزواج ، في هذه الشريعة ، يقوم على الكفاءة بين الرجل والمرأة ٠٠ الزواج هنا إنما هو ترسيم للعلاقة القائمة في «الحقيقة» ٠٠ زوجتك فيه هي صنو نفسك ٠٠ ويمكن تعريف الزواج هنا بأنه شراكة بين شريكين متكافئين ، ومتباينين في الحقوق ، والواجبات ، لا تقع فيه وصاية من الرجل على المرأة ، ولا من المرأة على الرجل ، فليس هناك وصاية على أيهما فيه إلا وصاية يفرضها على كليهما القانون الدستوري ٠٠ مما يمكن الدخول في هذه الشراكة بالأصل عن نفسها ، وبمطلق اختيارهما ، ولهمما الحق «المتساوي» في الخروج عنها ، ٠٠ قهما يتفقان ، حين يتفقان ، فتكون المحبة ، والمودة ، والوفاق ، والسعادة ٠٠ وهما يتفقان ، حين يختلفان — يتفقان على أن يختلفا — فيكون قض الشراكة ، من غير أن يترك مراره ، ولا عداء ٠٠ فيمارس حق الطلق في سعة أفق ، وطيبة نفس ، ليدخل كل من الشركين في تجربة جديدة ، مع شريك جديد ، عسى أن يهتمى بهذه التجربة الجديدة لصنه الحق ، أو إلى قريب منه ، فلا تكون ، يومئذ ، بهما حاجة إلى

ممارسة حق الطلاق ، وانما هو الوفاق ، والمحبة ، والسعادة ٠٠
والحكمة في شريعة الطلاق انما هي تصحيح الخطأ الذي كثيراً ما يقع
نتيجة لعدم المقدرة على ، العثور على ، أو التمييز بين ، الشريك الحقيقى ،
والشريك الذى قد يشبهه ، ثم لا يكون ايمانه . وهذا العجز ، بفضل الله ،
يتناقض دائماً ، وتظل محله القدرة ، وذلك كلما ترقى الرجال ، والنساء ، وكلما
قويت لديهما الأنوار التى بها يكون التمييز ، وتعم المطابقة ٠٠ من هنا تهض
حكمة شريعة الطلاق ٠٠

الزواج ، في هذه الشريعة ، هو حظ العارفين ، الذين يتسامون به إلى
مستويات لا تدخلها معهم شريعة الطلاق ٠٠ لأنهم يمنوعها ، بالطبع ، ولكن
لأنهم لا يحتاجونها ٠٠ وقد بينما كل هذا في تفصيل واف في كتابنا « الرسالة
الثانية من الإسلام » تحت عنوان « الطلاق ليس أصلاً في الإسلام » ٠٠
في هذا الزواج ليس هناك ولى ، ولا مهر ٠٠ وليس فيه تعدد زوجات ٠٠
والطلاق فيه حق من حقوق المرأة ، كما هو من حقوق الرجل ٠٠ ودخل الأسرة
يملكه الشركاء ، حتى حين يكون عمل المرأة قد استعرقته « البيت » ٠٠ فليست
النفقة منه من الرجل على المرأة ٠٠

الزواج في شريعة الفروع ٠٠

شريعة الفروع هي موضوع الرسالة المحمدية ٠٠ ومتعلقها آيات
الفروع ٠٠ فهي تتبع منها ، وتعتمد عليها ٠٠ وشريعة الفروع شريعة
مرحلية ٠٠ الحكمة منها نقلة المجتمع المختلف ، الذى فزلت عليه ، ليتقدم ، حتى
يستحق شريعة الأصول ٠٠ والحركة منها نحو شريعة الأصول ، حين يحين
حينها ، هو الذى نسميه تطوير التشريع الإسلامي ٠٠ ومستوى شريعة الفروع
هو مستوى الرسالة الأولى ٠٠ ومستوى شريعة الأصول هو مستوى الرسالة
الثانية من الإسلام ، وهي الرسالة التى وظفتنا حيلتنا على التبشير بها ٠٠

والتمهيد لها ، والدعوة إليها ٠٠

الزواج ، في هذه الشريعة ، في تعريف بعض الفقهاء ، : « عقد يفيد حل استمتاعَكَ من العاقدين بالآخر ، على الوجه المشروع » ٠٠ أو أنه : « عقد يرد على ملك المتعة قصداً » ٠٠ وهذا تعريف ، في الفقه ، وهو قاصر عن التعريف ، في الشريعة ٠٠ والمعروف قصور الفقه عن سماحة الشريعة ٠٠

الزواج ، في هذه الشريعة ، هو عقد بين طرفين ، غير متكافئين ، يملك فيه الطرف الراجل حقوقاً أكثر مما يملك الطرف المرجوح ٠٠ والسبب في رجحان حقوق الطرف الراجل ، إنما هو رجحان عقله ، ودينه ، ومن ثم ، كثرة واجباته ٠٠ ولقد اشتملت على بعض هذه الحقوق هذه الآية الكريمة : « الرجال قوامون على النساء ٠٠ بما فضل الله بهن ، على بعضهن البعض ، وبما أنفقوا من لموالיהם ٠٠ فالصالحات ثانتات ، حافظات للغيب ، بما حفظ الله ٠٠ واللاتي تخافون نشوذهن فعظامهن ، وأهجروهن في المضاجع ، وأضربوهن ٠٠ فان اطعنكم فلا تبغوا عليهم سبيلاً ٠٠ ان الله كان علياً كبيراً » ٠٠ فالعلاقة فيه بين الرجل والمرأة ليست علاقة تكافؤ ، ولا هي علاقة تسلط ، وإنما هي علاقة رشيد جع وصياً على قاصر ، وطلب منه أن يعينه على الرشد ٠٠ ولقد جاءت الفاصلة ، في الآية الماضية ، بقوله ، تبارك وتعالى : « ان الله كان علياً كبيراً » ، لتتضمن هذا المعنى ٠٠ فلما ذكره قال : جعلنا لكم عليهن علو درجة ، فتذكروا ان علو الدرجات لله ٠٠ فان حدتكم نفوسكم بالاستعلاء عليهن ، والتسلط ، ومعاملتهن بغير دوافع العطف ، والحكمة ، وتوخى الترشيد ، فاعلموا : ان الله هو صاحب العلو ، والاقتدار ، والسلطة ٠٠ اعلموا ذلك وأخشوه فيهن ان كنتم مؤمنين ٠٠ والفرض ، من هذا العقد ، هو تنظيم الغريرة « الجنسية » لمصلحة الأفراد ، ولمصلحة الجماعة ٠٠ فأما لمصلحة الأفراد - الرجل ، والمرأة - فباعفاف النفس ، وبصون الأخلاق ٠٠ ثم ان به الحب ينمو ، والطمأنينة تتوثق ، والراحة النفسية تتتوفر ، قال تعالى فيه : « ومن آياته ان خلق لكم ، من

أنفسكم ، ازواجاً ، لتمسكتوا اليها .. وجعل بينكم مودة ورحمة .. ان في ذلك
لآيات لقوم يتذمرون » م كل اولئك يكون ، بفضل الله ، ثم بفضل الامتناع
الحسى ، والمعنى .. وأمامصلحة الجماعة — وحظ الأفراد هنا غير غائب —
فيحفظ النوع ، ويقيايم الأسرة ، التي هي الداعمة الأولى للمجتمع ، وبالاهتمام
بالذرية ، الذي يسوق الى تعليمها ، والى تهذيبها ، والى استشعار المسئولية
نحوها التي توجب السعي ، والدح ، اللذين ، بهما قوام التعمير ، والتمدين ،
لجميع الأمة ..

هذه الشريعة ، اذا ما وضعت في موضعها من حكم وقتها هي غاية في
الانضباط ، والحكمة ، والعدل ، والسماحة .. وهى قد حررت المرأة ، يومئذ ،
تحريراً كبيراً .. وقفزت بها قفزة حكيمه ، وجريئة ، في آن معاً .. وهى لا يظهر
فيها النقص الا اذا ما نقلت من وقتها ، وطلب اليها ان تستوعب طاقات المرأة
المعاصرة ، فتنظم حقوقها ، وتحل مشاكلها مه ولكن لن يكون النقص ، حينئذ ،
هو نقص هذه الشريعة ، وإنما هو نقص هذه العقول التي تنقلها من بيئتها الى
بيئة لم تشرع لها ، بدعوى ان الشريعة الاسلامية صالحة لكل زمان ومكان ..
ولقد تحدثنا في مواضع كثيرة في كتابنا ، عن هذه الجهة ، مما يغنينا عن
التعرض لها الان .. والذى يهمنا ان نقرره ، في هذا المقام ، هو ان هذه
الشريعة مرحلية .. وكل حقوق ، اعطيت بها للرجل على المرأة ، إنما هي أمانة
عنه ، كأمانة الوصي على حقوق اليتيم ، يطلب منه ان يرشده ، وان يرد اليه
حقوقه حين يبلغ الرشد ..

جميع آيات الوصاية على النساء منسوبة ، منذ اليوم ، بأية : «ولهن
مثل الذى عليهن بالمعروف .. وللرجال عليهن درجة ..» .. ولقد سبق شرح
هذه الآية .. فلا موجب للإعادة ..

وجميع آيات الوصاية ، على الرجال ، وعلى النساء ، منسوبة ، منذ
اليوم ، بأيتها : «فذكر انما انت مذكر * لست عليهم بمسطر» ..

وجميع آيات الرأسمالية ، في القرآن ، منسوبة بآية : « ويسألونك ماذا ينفقون ؟ قل : العفو » وللمعفو قمة ، وله قاعدة .. وستظل قمته متروكة لمنطقة الأخلاق .. وإنما تهمنا قاعدته لأنها أدنى منازل الاشتراكية ، وهي تحريم ملكية وسائل الانتاج ، على الفرد الواحد ، أو على الأفراد القلائل .. وبهذا ينفتح الطريق لتطوير التشريع ، الذي عليه تقوم الرسالة الثانية من الإسلام .. وهي الرسالة التي تقوم على تحقيق الفردية ، لكل رجل ، وكل امرأة .. وتتوسل إلى منازل الفردية هذه بوسيلتين : أحدهما وسيلة المجتمع الصالح ، وهو المجتمع الذي يقوم على التشريع الدستوري ، المستمد من الدستور الإنساني ، الذي ، تحت ظله ، يتحقق الجمع بين الاشتراكية ، والديمقراطية ، في جهاز واحد ، حتى لكانهما ، للمجتمع ، الجناحان للطائر ، لانهضة له بدونهما معا .. وثانيتهما وسيلة المنهاج التربوي الذي جاء به الإسلام ، في عبادته ، والذي يسوقنا ، باتقان تقلیدنا للمعصوم ، من التقليد إلى الأصالة — من السير في القطبيع إلى البروز إلى مقام الفردية — من العبادة إلى العبودية .. من القيد إلى الحرية .. والحرية المطلقة ، في ذلك .. ومقام الفردية هذا هو آصل أصول الدين .. وهو ، من ثم ، مطلوب الدين الأخير ، لأنه مقام العبودية .. وهو المقام الذي تؤدي إليه جميع المناشط في الغل姆 — العلم بالشريعة المشرفة — وفي العمل ، وفي الذكر ، وفي الفكر ، وفي العلم — العلم بالله العظيم — وفي الفناء عن هذا العلم .. ومقام العبودية هذا هو مقام شريعة وحقيقة .. ولكن الشريعة فيه شريعة فردية ، يخرج بها الحق من شريعة القطبيع .. ويؤتى شريعته الفردية من الله كفاحاً ..

مقام العبودية هذا مقام حياة .. حياة بالله ، عند الله .. وهو نهاية المطاف ، وما للمطاف نهاية .. « ان المتدين في جنات ، ونهر ، في مقعد صدق ، عند مليك مقتدر » .. عند الله ، حيث لا عند .. نهاية المطاف .. وما للمطاف نهاية .. لأنه سير إلى الأطلاق .. فهو تجدد ، مستمر وسرمدي ، لحياة

تداخل الشرعيتين وانفتاحهما على بعضهما :—

يحسن أن نقرر ، وبصورة حاسمة ، في هذا الموضع أن هناك شريعتين ٠٠
الشريعة السلفية ، وهى شريعة الرسالة الأولى ٠٠ والشريعة الجديدة ، وهى
شريعة الرسالة الثانية من الإسلام ٠٠ والأختلاف بين الشرعيتين إنما هو
اختلاف مقدار ٠٠ فشريعة الرسالة الأولى قاعدة ، وشريعة الرسالة الثانية
خطوة نحو قمة الهرم الذى قاعدته شريعة ، وقمعه أخلاق ٠٠ وهذه الصورة
الهرمية تعطى انطباعا ، واضحا ، بأن شريعة الرسالة الأولى ليست منغلقة ،
وانما هي منفتحة على شريعة الرسالة الثانية ٠٠ ثم أن هناك تداخلاً بينهما
يجعل بعض صبور شريعة الرسالة الأولى لاتزال صالحة في عهد الرسالة
الثانية ٠٠ مثال ذلك ، شريعة العبادات ، وشريعة الحدود ، وشريعة
القصاص ٠٠ وانما يجيء استمرار صلاح هذه ، من أسباب أوردنها في
موقعها من كتابنا : «رسالة الثانية من الإسلام» ٠٠ فليراجع ٠٠ أما بقية
شريعة المعاملات ، في السياسة ، وفي المال ، وفي الاجتماع ، فان كثيراً من
صورها قد خدم غرضه — خدمه حتى استفاده — وأصبح تطويره أمراً
واجباً ٠٠ ونكر ان التطوير ليس قفزاً عبر الفضاء ٠٠ لا !! ولا هو قول
بالرأي النج ٠٠ وانما هو انتقال من نص فرعى ، الى نص أصلى ، في القرآن ،
وعلى هدى فهم أسرار الدين ٠٠ وفيما نحن بصدده من شريعة الأحوال
الشخصية فان هناك ركتين من أركان الزواج الأربع لا تزال لهما الصلاحية
التي بها يدخلان عهد الرسالة الثانية ، وبنفس القدر ، ان لم يكن بأوكد ، من
الأهمية ٠٠ هذان الركتان هما الشاهدان ، والمحل ٠٠ ويراد بال محل خلو الربط ،
وخلو المرأة ، من الموانع الشرعية من اقترانهما ٠٠ وأما السركتان الباقيان ،
المتمان لأربعة الأركان وهم الولي ، والمهر فانهما لا يؤذن لهما بدخول العهد
الجديد ، الا بتطویر ٠٠ وهو من الامثلة الجيدة لأنفتاح شريعة الرسالة الأولى ،

على شريعة الرسالة الثانية من الاسلام .. ففي حالة الولي ، فإنه يسقط سقوطاً تاماً ، في شريعة الرسالة الثانية من الاسلام .. وإنما يجبره سقوطه ضمن سقوط الوصاية ، حيث العهد عهد مسئولية ورشاد .. فالوصاية ، على الرجال والنساء على حد سواء ، للقانون الدستوري .. فمن يحسن منها التصرف في حريتها ، تحت ظل هذا القانون ، فلا سبيل عليه .. فإنه : «ما على المحسنين من سبيل» .. وقد كان هذا الولي ، في شريعة الرسالة الأولى ، غير ضروري ، عند السادة الحنفية ، مثلاً .. فان عندهم أن المرأة يمكنها أن تكون ولية أمر نفسها في الزواج ، بل ويمكنها أن تكون ولية أمر غيرها فيه .. ولا يشترط في تصرفها الا ان تزوج نفسها ، أو غيرها ، للكفء ، بمهر المثل .. فإنها ان فعلت ، فلا سبيل لوليهما الى الطعن على تصرفها .. فإنه ان يفعل ، يكن ولية عاضلاً .. وهذا وصف يسقط حقه في الولاية عليها : «و اذا طلقت النساء ، فبلغن أجلهن ، فلا تعصلوهن ان ينكحن ازواجهن ، اذا تراضوا بينهم بالمعروف .. ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله ، واليوم الآخر .. ذلکم أذکى لكم ، وأطهر ، والله يعلم ، وانتم لا تعلمون» ..

وقد قرر السادة الحنفية في الكفاءة انها تكون في امور ستة : الاسلام ، والدين ، والحرية ، والنسب ، والمال ، والحرف .. وستسقط كل هذه الأمور ، في شريعة الرسالة الثانية ، ولا يظل منها قائماً غير الدين ، والنسب .. والأمر الذي يهمنا من رأى السادة الحنفية هو أنه ، في الشريعة السلفية ، هناك حواله على القانون ، ليكون قائماً مقام الولي .. وهذا ما قصدناه حين قلنا بانفتاح الشريعة السلفية - شريعة الرسالة الأولى - على الشريعة الجديدة - شريعة الرسالة الثانية من الاسلام .. ويجبه الحديث عن الركن الرابع ، وهو المهر .. وهذا ، في شريعة الرسالة الثانية من الاسلام ، وبقيمه المادية المعروفة ، يسقط سقوطاً تاماً .. ذلك بأنه إنما هو ممثل لثمن شراء المرأة ، حينما كانت تشتري في الماضي ، في عهد هوانها ، فليس له ، في عهد عزها ،

مكان ٠٠ فليس للمرأة منذ اليوم ثمن وانما هي شريكة زوجها في علاقه متكافئة ٠٠ هي ، كلها ، لزوجها ، وزوجها ، كله ، لها ٠٠ حقوقهما متساوية ٠٠ وواجباتهما متساوية ٠٠ «لهم مثل الذى عليهن بالمعروف ٠٠ وللرجال عليهم درجة» ٠٠ وهذا المهر المادى ، نفسه ، في الشريعة السلفية ، ليس بكثير الأهمية ٠٠ فهو ليس شرط صحة في الزواج ٠٠ ذلك بان الزواج يصح بغير مهر ، على الأطلاق ٠٠ ويصح بمهر متنه في القلة ٠٠ وقد زوج النبي ببعض آيات القرآن ، وزوج بلا مهر ، على الأطلاق ٠٠ اما تزويعه ببعض آيات القرآن : ((فعن سهل بن سعد ان امرأة جاءت الى رسول الله فقالت : يا رسول الله ! ! جئت لأهبك نفسي ٠٠ فنظر اليها رسول الله ، فصعد النظر اليها ، وصوبه ٠٠ ثم طاطا رأسه ٠٠ فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئاً جلست ، فقام رجل من أصحابه فقال : يا رسول الله ! ! ان لم تكون لك بها حاجة ، فزوجنيها ٠٠ فقال هل عندك من شيء ؟ قال : لا والله يا رسول الله ! ! قال : اذهب الى أهلك فانظر ، هل تجد شيئاً ؟؟ ذهب ، ثم رجع ، فقال : لا والله يا رسول الله ! ! ما وجدت شيئاً ٠٠ قال انظر ! ! ولو خاتماً من حديد ٠٠ فذهب ، ثم رجع ، فقال : لا والله ، ولا خاتماً من حديد ، ولكن هذا ازارى فلها نصفه ٠٠ فقال رسول الله : ما تصنع بأزارك ؟؟ ان لبسته لم يكن عليها منه شيء ، وان لبسته لم يكن عليك منه شيء ٠٠ فجلس الرجل حتى طال مجلسه ، ثم قام فرأه رسول الله مولياً ٠٠ فأمر به ، فدعى ٠٠ فلما جاء قال : ماذا معك من القرآن ؟؟ قال : معى سورة كذا ، وسورة كذا ، وعددها ، قال : أتقرون عن ظهر قلبك ؟؟ قال : نعم ! ! قال : أذهب ! ! قد ملكتكها بما معك من القرآن ٠٠ وفي رواية زوجتكها بما معك من القرآن » رواه الخمسة ٠٠

واما تزويعه بغير مهر ، على الأطلاق ، فعن عقبة ابن عامر ، ان النبي قال لرجل : «أترضى ان ازوجك فلانة ؟؟ قال : نعم ! ! وقال للمرأة : أترضين ان ازوجك فلاناً ؟؟ قالت نعم ! ! فزوج احدهما صاحبه ٠٠ فدخل بها ، ولم

يفرض لها صداقاً ، ولم يعطها شيئاً ، وكان من شهد الحديبية وكان من شهد الحديبية له سهم بخيرٍ ، فلما حضرته الوفاة قال : ان رسول الله زوجني فلانة ، ولم افرض لها صداقاً ، ولم اعطها شيئاً ، وانى اشهدكم انى اعطيتها من صداقها ، سهمي بخيرٍ فأخذت سهماً ، وباعته بمائة الف درهم » ٠٠ رواه أبو داؤد ٠٠

ها هنا سقط المهر ، في الشريعة السلفية ، وهذا هو ما عنينا ، أيضاً ،
بانفتاحها على شريعة الرسالة الثانية من الاسلام ٠٠ حيث يترجم المهر المادي
إلى مهر معنوي ٠٠

من كل هذا الاستقراء ، يتضح لك قرب ما بين الشريعتين ، حتى ان التطوير ، من مستوى الشريعة السلفية ، إلى مستوى الشريعة الجديدة ، لا يكاد يكون ذا بال ٠٠ ومع ذلك فهو في غاية الأهمية ، لأنة يقرر مسائل كانت في منطقة الخلاف ، كمسألة الولى ، وكمسألة المهر ، تقريراً نهائياً ، يعطيها صورة واحدة ، يجري عليها العمل ، في مستأنف أمر الزواج ٠٠

الطلاق ٠٠

لما كانت مرحلة الوصاية في الاسلام (وصاية النبى على الأمة بمقتضى آية الشورى ٠٠ ووصاية الرجال على النساء بمقتضى آية القوامة) مرحلة انتقال ، سببها قصور الأمة عامة ، وقصور النساء ، وخاصة ، عن شأو المسئولية ٠٠ والمراد منها ان تتهيأ فترة انتقال ، خلالها يرشد الاوصياء القصر ، حتى ييرزوا الى مقام رشدهم ، وعزهم ٠٠ حيث يكونون مسئولين عن حسن تصرفهم أمام القانون ٠٠ كانت حقوق القصر أمانة عند الاوصياء ٠٠ مثل النساء ، في ذلك ، مثل الأيتام ٠٠ قال تعالى : « وابتلوا اليتامي ، حتى اذا بلغوا النكاح ، فان آنستم منهم رشدًا فادفعوا اليهم أموالهم ، ولا تأكلوها اسرافاً ، وبداراً ان يكبروا ٠٠ ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف ٠٠ فاذا

دفعتم اليهم أموالهم فاشهدوا عليهم ٠٠ وكفى بالله حسبياً ٠٠ والمرثية
 بين اليتامي وبين النساء هي السر في قرنهن بهم في قوله تعالى : « وَانْخَفِتُمْ
 الْأَقْسَطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكَحُوهَا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ، مَهْنَى ، وَثَلَاثَ ،
 وَرَبَاعَ ٠٠ فَإِنْ خَفِتُمُ الْأَقْسَطُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانَكُمْ ٠٠ ذَلِكَ أَدْنَى
 إِنْ تَعْوِلُوا ٠٠ ٠٠ وَلَقَدْ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : « وَأَتَوْا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ »
 وَكَنَى بِالْمَالِ عَنْ جَمِيعِ الْحَقُوقِ ، وَأَهْمَهَا حَقُّهُمْ عَلَى الْأَوْصِيَاءِ فِي النَّصْحِ ،
 وَالْتَّرْبِيَةِ ، وَالْتَّرْشِيدِ ٠٠ وَقَالَ : « وَأَتَوْا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نَحْلَةً » ٠٠ وَكَنَى
 بِالصَّدَقَاتِ عَنْ جَمِيعِ الْحَقُوقِ الَّتِي لَهُنَّ ، عَلَى الْأَوْصِيَاءِ ، مِنَ النَّصْحِ ، وَالْتَّرْبِيَةِ ،
 وَالْتَّرْشِيدِ ٠٠ وَالْأَوْصِيَاءُ هُنَّا هُمُ الْأَزْوَاجُ ٠٠ وَمِنْ حَسْنِ التَّرْشِيدِ لِلزَّوْجَاتِ
 اعْدَادُهُنَّ لِيَلْغُنَّ مَرْتَبَةَ النَّضْجِ الَّتِي بِهَا يُشَارِكُنَّ أَزْوَاجَهُنَّ فِي حَقُوقِ ، وَوَاجِباتِ
 الْزَّوْجِيَّةِ ، بِمُشارَكَةِ الْأَكْفَاءِ ٠٠ وَمِنْ حَقُوقِ ، وَوَاجِباتِ ، الْزَّوْجِيَّةِ الدُّخُولُ فِيهَا
 بِكَامِ الْأَخْتِيارِ ٠٠ وَالْخُروجُ مِنْهَا بِكَامِ الْأَخْتِيارِ أَيْضًا ٠٠ وَهَذَا هُوَ الطَّلاقُ ٠٠
 فَالطلاقُ حَقٌّ ، فِي أَصْلِ الدِّينِ ، لِلنِّسَاءِ ، كَمَا هُوَ لِلرِّجَالِ ٠٠ وَلَكِنْ حَقُّ النِّسَاءِ ،
 فِي الشَّرِيعَةِ ، فِي الْمَرْحَلَةِ ، قَدْ أَئْتَمْنَاهُ الرِّجَالَ ٠٠ وَلَقَدْ ذَهَلُوا عَنْ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ
 عَلَمَاءُ الْاسْلَامِ ، لَمَا ذَهَلُوا عَنْ أَنَّ الشَّرِيعَةَ السَّلْفِيَّةَ انْمَا هِيَ مَرْحَلَيَّةٌ ، وَلَيْسَتِ
 الْكَلْمَةُ الْآخِيرَةُ ، الَّتِي يُرِيدُهَا الدِّينُ ٠٠

ويجب أن يكون واضحًا ، فإن حق النساء في الطلاق لا يلتزم في نصوص
 آيات الطلاق ٠٠ ذلك بأن جميع هذه الآيات إنما هي آيات مدنية ٠٠ وهي من
 ثم ، فروع القرآن هي عمدة شريعة الرسالة الأولى ٠٠ في حين أن
 عمدة شريعة الرسالة الثانية إنما هي أصول القرآن ٠٠ وقد استفاض حديثنا
 عن ذلك ٠٠

تعدد الزوجات : -

لامرأة ! ! فإن شريعة الأصول تمنع التعدد ، في معنى ما تطلب

بالعدل . . . والعدل يستحيل بين زوجتين . . . دع عنك أربعاً . . . وإنما جاء تعدد الزوجات في شريعة الفروع ، حيث كانت هي صاحبة الورقة ، في القرن السابع . . . ولم تكن حكمة التشريع ، يومئذ ، لتسنح بشرعية الأصول . . . ذلك بأنها فوق طاقة المجتمع ، وفوق حاجته ، أيضاً . . . ولا تستقيم حكمة بوضعها هذا الموضع . . . ولقد اعتبرت شريعة الأصول مدخراً ليومها ، ولقد جاء هذا اليوم بمجىء مجتمعنا هذا الكوكبي الذي يسعى لأقامة الحكومة العالمية التي تقوم على الدستور الإنساني ، وتنظم علاقتها بالقانون الدستوري . . . ولقد كانت شريعة الفروع ، وهي شريعة الرسالة الأولى ، متأثرة ، في حكمة ، برواسب الماضي ، الذي كان عليه المجتمع الجاهلي ، حيث كانت المرأة ، لا تملك حق الحياة ، بله حق الحرية ، والمساواة . . . الم تكون توعد حية ؟؟ : «وإذا الموعودة سئلت بأى ذنب قتلت ؟؟» وكان تعدد الزوجات في العهد الجاهلي وسيلة شائعة من وسائل استغلال النساء فكان الرجل يتزوج العشر ، والعشرين امرأة ، يستخدمهن ، ويستولدهن . . . فلم يكن ليستقيم ، اقتصادياً ، ولا اجتماعياً ، ولا سياسياً . . . لم يكن ليستقيم مع الحكمة ، بأى وجه من الوجوه ، ان يجئ التشريع يحدد من التعدد ، الى الواحدة . . . ويحاول التسوية في الحقوق ، والواجبات ، بين الرجال ، والنساء . . . فقد كانت الحكمة تستقيم مع التدريج ، ومع اعداد فترة انتقال تتهيأ فيها المرأة لمارسة حقوقها ، في المساواة ، ويتهيأ فيها المجتمع ، اقتصادياً ، وسياسيًّا ، اجتماعياً ، للأسماح بهذه الحقوق . . . وكذلك جاء تفضيل الرجال على النساء ، في هذه الشريعة ، فجعلت المرأة على النصف من الرجل ، في الشهادة ، وفي الميراث ، وعلى الربع منه في الزواج . . . وكل هذه إنما هي امور عرضية ، زائلة ، بزوال أسبابها . . . ويومئذ ينتقل التشريع الى المساواة . . . وفيما نحن بصدده من تعدد الزوجات ، يقول القرآن : «وان خفتم لا تقسطوا في اليتامي ، فانكموا ما طاب لكم من النساء ، مثنى ، وثلاث ، ورابع . . . فإن خفتم لا تعدلوا فواحدة ، أو ما ملكته

أيمانكم .. ذلك ادّنى الا تعولوا » ٠٠

ولما كانت شريعة التعدد هي الشريعة الحكيمة لذلك الوقت لأسباب ذكرناها ، في غير هذا الموضع ، من هذا الكتاب ، فقد جاءت السنة بتحديد العدل في قوله : « فان خفتم ألا تعدلوا » فأصبح « العدل » اصطلاحاً قاصراً على العدل في القسمة ، ومتجاوزاً عن ميل القلوب ٠٠ وقد جاءت السنة ، بهذا التقييد للعدل ، من قوله تعالى : « ولن تستطعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم ٠٠ فلاتتميلوا ، كل الميل ، فتذرو لها كالمعلقة ٠٠ وان تصلحوا وتتقوا ، فان الله كان غفوراً رحيمـاً » ٠٠ فكانه تجاوز عن بعض الميل — « فلاتتميلوا كل الميل » ، وإنما تجاوز ليجعل شريعة التعدد ممكناً ، وهي شريعة قد كانت ضرورية لذلك الوقت ٠٠ والتجاوز عن بعض الميل أخذ بأخف الضررين ٠٠ وهو يستقيم في المرحلة ، ولا يستقيم عند التمام ، وفي النهاية ومن ثم ، فإن أصول الدين لا تقر التجاوز عن بعض الميل ، وإنما هي تطالب بالعدل التام ، وبالمساواة التامة ٠٠ وفي هذه الأصول ، فإن قوله : « فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة » يصبح قوله حاسماً في النهي عن التعدد ٠٠ ذلك لأن العدل في مستوى الأصول سينتقل من كونه عدلاً في القسمة ، كما كان في مستوى الفروع ، ليصبح عدلاً في ميل القلوب ٠٠ ولا مشاحة في أن القلب لن يعدل في ميله بين اثنين ٠٠ فلم يبق الا واحدة ٠٠

النفقة :

الإنفاق على الزوجة سبب من أهم الأسباب التي نهضت عليها قوامة الرجل على المرأة ٠٠ قال تعالى : « الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض ، وبما انفقوا من اموالهم » ولقد ظن بعض الناس ، وحق ما ظنوا ، أن المرأة لن تكون كريمة ، في حياتها ، الا اذا كانت مستقلة اقتصادياً ٠٠ وخير فرص النساء ، جميعهن ، في الاستقلال الاقتصادي لا تتحقق الا بالتنظيم

الاجتماعي ، الذى يعيد تقويم الانتاج ، حتى تدخل المرأة ، الام المنجبة ، والمربيّة للأطفال ، أعلى مراتب التقدير بين جمّهور المنتجين .. وذلك هو ما عجزت عنه الاشتراكية ، المادية ، القائمة اليوم .. وذلك ايضاً ما أسلفنا اليه الأشارة ، في موضع آخر ، من كتابنا هذا ..

لقد سبق أن قررنا ، ونكرر هنا ، أن النساء لا فرصة لهن في الكرامة ، والمساواة ، الا في عهد الديمقراطية ، والاشراكية ، في المستوى الانساني ، الذى اشتمل عليه القرآن ، حيث الفرد ، من رجل وامرأة ، هو الغاية من كل سعي الحياة .. ولقد سبق أن قررنا ، ونكرر هنا ، أن هذا المستوى من شمول الادراك ، قد عجزت عنه جميع الفلسفات الاجتماعيات ، وفي طليعتها الماركسية .. وأنه لم يتوفّر عليه غير القرآن ..

ان الانتقال ، بالتطور السواعي ، الوئيد ، الرشيد ، من آية القوامة : « الرجال قوامون على النساء ، بما فضل الله ، بعضهم على بعض ، وبما انفقوا من أموالهم » .. الى آية المسؤولية : « ولهم مثل الذي عليهم بالمعروف .. وللرجال عليهن درجة » ، ولا يتم الا بانتقال المجتمع انتقالا تاما ، يتخلص فيه تشريعه من رواسب مجتمع الغابة .. ولقد سبق أن قررنا ، ونكرر هنا ، أن شريعتنا السلفية متأثرة ، تأثراً حكيمًا ، ورشيداً ، برواسب مجتمع الغابة .. ولقد يظهر ذلك في أمرين ، من جملة أمور .. هذان الأمران هما الوصاية في السياسة ، والرأسمالية في الاقتصاد .. ولقد أني للمفكرين المسلمين أن يستيقنوا أن آية الشورى ، إنما هي آية وصاية ، وليس آية ديمقراطية .. أكثر من هذا !! هي ناسخة لآية الديمقراطية .. وان آية الزكاة إنما هي آية رأسمالية ، وليس آية اشتراكية .. أكثر من هذا !! هي ناسخة لآية الاشتراكية ..

ان أهل المستضعفين اليوم وهم النساء ، والأطفال ، وسود الرجال ، لا ينهض على هذه الفروع ، وأنما هو ينهض على الأصول ، التي عليها تقوم

الديمقراطية ، والاشتراكية ٠٠ اذ بالديمقراطية تقوم المساواة أمام القانون ، وبالاشتراكية تقوم المساواة في الدخول ٠٠ ولقد تحدثنا عن كل أولئك بما يكفي ٠٠ والذي نحب أن نقرره هنا هو أن قوامة الرجال على النساء لا تنتهي الا بانتهاء أسبابها ٠٠ وهي لا تنتهي أسبابها الا بمجيء عهد الديمقراطية ، والاشتراكية ٠٠ حيث تحال الوصاية على القانون الدستوري ٠٠ وتحال النفقة على الكفالة الجماعية ٠٠ وهي المعروفة اصطلاحاً «بالمساواة الاقتصادية» ٠٠ يومئذ لا تكون المرأة محتاجة لحماية الرجل ، ولا لوصايتها ، ولا لنفقته ٠٠ لأن كل أولئك إنما يجيئها من النظام الجماعي ٠٠ وبذلك يصبح المجتمع وسيطها الكبرى لتحقق ، بمنهاج الاسلام في العبادة والمعاملة ، فرديتها ، تلك الفردية التي هي مطلوب الدين ٠٠ اولاً ، واخيراً ٠٠ ولقد اسلفنا الى ذلك الاشارة ٠٠

خاتمة :

أما بعد فان هذه هي الخاتمة ٠٠ وهي خاتمة قد أفضينا اليها بعد تطوارف طويل ، مررنا فيه على القمم الشواهد من أصول الدين ٠٠ ونحن ، الآن ، وهنا ، على موعد مع احدى كبريات حقائق عصرنا الحاضر ، وتلك هي ان هذه الحضارة المادية ، العلمية ، الآلية ، العملاقة ، تواجه الدين — من حيث هو دين — بتحد لم يسبق له مثيل في تاريخ البشرية الطويل العريض ٠٠ ان هذه الحضارة «التكنولوجية» ليست رجسا من عمل الشيطان ، وإنما هي من صنع العزيز الحكيم ٠٠ وحكمته وراءها لا تنفذ ٠٠ ولكن من أجلها ، وأعظمها ، هذا التحدى الذي أخذت تواجه به الدين ٠٠ فان هذه الحضارة العلمية العملاقة قد استخدمت الآلة استخداما الغني الزمان والمكان الغاء يكاد يكون تاماً ٠٠ وكان من جراء ذلك ان توحد هذا الكوكب ، الذي تعيش فيه ، «جغرافيا» ٠٠ توحيداً جعل سكانه جيرانا ٠٠ والجوار بالأقطار كالجوار بالأبيات ، يقتضي طيب المعاملة ، وحسن الخلق ، وسعة التسامح ٠٠ ولقد كان المعموم يوصى كثيراً بحسن معاملة الجار ٠٠ حتى لقد قال مرة: «ما زال جبريل يوصيني

بالجار حتى ظنت انه سيورثه » ٠٠ وحسن الجوار في مستوى الأقطار يتطلب حسن خلق من النسق العالى الذى لم يجيء الدين الا لتحقيقه ٠٠ وقد قال المعصوم مره في ايجاز مهمته كرسول : « انما بعثت لاتتم مكارم الأخلاق » فكانه قد قال : ما جئت الا لاتتم مكارم الأخلاق ٠٠ ومكارم الأخلاق جماعها ، وقامتها ، حسن التصرف في الحرية الفردية المطلقة ٠٠ وأيبر ذلك وأدناه الا يتعدى الفرد ، في قول ، ولا في عمل ، على حريات الآخرين ٠٠ ولا يتحقق هذا النسق السامى من حسن التصرف الا بقوة الفكر المروض بأدب شريعة الدين ، وأدب حقيقته ٠٠ وأنما من أجل ترويض الفكر على هذا النسق العالى من الصفاء ، والسلامة ، وسعة الأدراك ، نزل القرآن ، وشرعت الشريعة ٠٠ قال تعالى في ذلك : « وأنزلنا إليك الذكر ، لتبيّن للناس ما نزل إليهم ٠٠ ولعلهم يتفكرون ٠٠ ٠٠ قوله : « وأنزلنا إليك الذكر » ، يعني القرآن جميعه ، في مستوياته الثلاثة : الفرقان ، والقرآن ، والذker ٠٠ قوله : « لتبيّن للناس ما نزل إليهم » ، يعني ماتدنى ، وتنزل ، إلى مستوى فهومهم من سماء أصول القرآن ، إلى أرض فروعه ٠٠ ولقد تحدثنا عن الأصول ، والفروع ، في هذا الكتاب ، وفي كتابنا : « الرسالة الثانية من الإسلام » ، بما يعني عن الاعادة هنا ٠٠ والمقصود بالتبيّن هنا ، من قوله : « لتبيّن للناس » أنما هو التبيّن بالشرح ، وبالتفسير ، والتبيّن بالتشريع أيضا ٠٠ ثم قال « ولعلهم يتفكرون » فأبان أن الغرض من انزال القرآن ، ومن تفصيل التشريع ، أنما هو ترويض الفكر على الصفاء ، الذي هو وسيلة القلب إلى السلامه ٠٠ ولا تتم « مكارم الأخلاق » الا بالفكر الصافى ، والقلب السليم ٠٠ الفكر الصافى من كدوره الأوهام ، والخرافات ، والأباطيل ٠٠ والقلب السليم من المخاوف ، التي جعلته بيتاً تعشعش فيه سخائem الكراهة ، والبغضاء ، والحسد ٠٠

ان التحدى الكبير الذى تواجه به حضارة « التكنولوجيا » العظيمة

الدين يتلخص ، جميعه ، في كلمة «السلام» .. فان الأرض بهذه الحضارة قد توحدت ، كما أسلفنا القول .. وهذا الوطن الموحد يطلب الى سكانه ان يتوحدوا ، بصرف النظر عن ملتهم ، وعن ألسنتهم ، وعن ألوان بشرتهم .. ولا يتم هذا التوحيد الا بتربية ، وبتحريير ، الموهاب المشتركة بين جميع البشر .. وما الموهاب المشتركة بينهم جميعاً الا موهبة القلب ، والعقل .. وانما من أجل تنمية هاتين الموهبتين ، ومن أجل تحريرهما جاءت جميع الأديان .. وللأديان ، وبخاصة الإسلام ، مرحلتان : مرحلة «العقيدة» ، ومرحلة «العلم» .. فاما مرحلة «العقيدة» فانها تفرق الناس ولا تجمعهم .. والقاعدة فيها : «كل حزب بما لديهم فرuron» .. لا يجمع الناس الا مرحلة «العلم» .. فعلى (العقيدة) من ديننا ، قامت امة «المؤمنين» .. وعلى (العلم) من ديننا ، تجيء امة (المسلمين) .. وهذه هي الأمة التي ستنتظم في صنوفهاسائر بشرية هذا الكوكب .. والى ذلك وأشار تبارك ، وتعالى ، حين قال : «هو الذي ارسل رسوله ، بالهدى ، ودين الحق ، ليظهره على الدين كله .. وكفى بالله شهيداً» .. «الهدى» ، «النور» لهدایة القلوب الى السلامة من الخوف .. «ما أصاب من مصيبة الا بأذن الله .. ومن يؤمن بالله يهد قلبه .. والله بكل شيء عليم» .. و «الحق» ، «الحكمة» لهدایة العقول .. (ولا تلبسو الدق بالباطل ، ولا تكتمو الحق ، وأنتم تعلمون) .. وموهبتا القلب والعقل هما الموهبتان المشتركتان بين جميع البشر بصرف النظر عن ملتهم ، والسنتهم ، والوان بشرتهم .. والى هاتين الموهبتين المشتركتين بين الناس ، وأشار ، تبارك وتعالى ، بقوله : «فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله ، التي فطر الناس عليها ، لا تبدل لخلق الله ، ذلك الدين القيم .. ولكن أكثر الناس لا يعلمون» .. «فطرة الله التي فطر الناس عليها» هما هاتان الموهبتان .. وقد سمي الاسلام «دين النطرة» لعظيم أثره في تحرير هذه الفطرة - القلب من المخاوف .. والعقل من الأباطيل .. وسبيله

إلى ذلك إنما هو «العلم» . وهذا هو السر في أن الفاصلة في الآية جاءت بقوله تعالى «ولكن أكثر الناس لا يعلمون» . ومرحلة «العلم» في الإسلام تجيء بعد مرحلة «العقيدة» . فأنما هما مرحلتان: مرحلة «العقيدة» على ثلات درجات: الإسلام، والأيمان، والاحسان . ومرحلة (العلم) على ثلات درجات: علم اليقين، وعلم عين اليقين، وعلم حق اليقين . وهذه، وتلك، تكونان، بينهما، ست درجات، تتوج بالدرجة السابعة، وهي «الإسلام» الذي هو دين الفطرة .

هذا الإسلام هو الذي يواجه، ممثلاً لجميع الأديان، هذا التحدى الذي تواجه به هذه الحضارة الآلية، العلمية، المادية العملاقة، جميع هذه الأديان . والإسلام في هذا المحتوى، وفي هذا المستوى - مستوى «العلم» - إنما خوته أصول القرآن، لا فروعه . وهذا هو الأمر الذي حملنا على القول بتطوير الشريعة من الفروع، إلى الأصول، ومن مستوى شريعة الرسالة الأولى، إلى مستوى شريعة الرسالة الثانية .

إن هذا الإنسان المعاصر، الذي ذهب إلى القمر، يجوس خلاله، ويستكشف مجاهيله، وأرسل مركباته بآلاتها إلى كوكب المريخ، ترسل صوره، واضحة جلية، هذا الإنسان المطلع إلى المجهول، الكلف بالغيب، الموكل بالفضاء الخارجي، يجب بآلاته آفاقه، إنما هو، في خفية أمره، يبحث عن نفسه، وهو لا يشعر . هو يبحث عن نفسه التي أضلها تحت ركام الخرافات، والمخاوف، والأوهام، والأباطيل، عبر قرون لا حصر لها، من تاريخه الطويل . وسيظل يبحث عنها، وسيجدوها، وسيتعرف إليها، وسيكون في سلام معها . وبهذا وحده، سيتحقق السلام مع الأحياء الآخرين . فأنه، مادام هو منقساً على نفسه، وعلى جهل بها، وفي حرب معها، فإنه لن يعطي الآخرين سلاماً، بل حرباً، ذلك لأن فاقد الشيء لا يعطيه .

في عهد فرعون موسى، عندما كان الأمر الغالب على العصر هو السحر،

فقد جاءت رسالة موسى بالحق بصورة بزت سحر السحرة ، وأبطلته ، فظنواه
 منحرأً ، وما هو أيام ، وإنما هو يشبهه ، ويختلف عنه .. ولقد قص الله علينا
 من خبره ، فقال ، جل من قائل : «ولقد أريناهم آياتنا ، كلها فكذب ، وابي *
 قال أجيئنا لتخرجنا من أرضنا بسحرك يا موسى * فلنأتيك بسحر مثله ،
 فأجعل بيننا وبينك موعدا لا نخلفه ، نحن ولا أنت ، مكاناً سوي * قال :
 موعدكم يوم الزينة ، وأن يحضر الناس ضحى * فتولى فرعون ، فجمع كيده ،
 ثم أتى * قال لهم موسى : ويلكم !! لا تفتروا على الله كذباً فيسخنكم
 بعذاب .. وقد خاب من أفترى * فتنازعوا أدرهم بينهم ، وأسرروا النجوى *
 قالوا : إن هذان لساحران يريدان أن يخرجواكم من أرضكم بسحرهما ، ويداهما
 بطريقكم المثل * فأجمعوا كيدهم ، ثم أتوا صفاً .. وقد أفلح اليوم من
 استعلى * قالوا : يا موسى أما أن تلقى ، وأما أن تكون أول من تلقى *
 قال : بل القوا .. فإذا حباليهم وعصيهم يخيل اليه من سحرهم أنها تسعي *
 فأوجس في نفسه خيفة موسى * قلنا : لا تخاف !! إنك أنت الأعلى * والق
 ما في يمينك تلف ما صنعوا .. إنما صنعوا كيد ساحر .. ولا يفلح الساحر
 حيث أتي * فالقى السحرة سجداً .. قالوا : آمنا برب هارون وموسى *
 قال آمنتكم له قبل أن آذن لكم !! انه ل كبيركم الذي علّمكم السحر .. فلا تقطعن
 أيديكم ، وأزل جلكم من خلاف .. ولا أصلبكم في جذوع النخل .. ولتعلمن أينما
 أشد عذاباً ، وأبقى * قالوا : لن نؤثرك على ما جاعنا من البيانات ، والذي
 فطرنا ، فاقض ما انت قاض .. إنما تقضى هذه الحياة الدنيا » .. فقد جاءهم
 الحق بصورة تشبه ما عندهم ، ولكنها أعظم منه ، فقال ، جل من قائل :
 « ورسولا إلىبني إسرائيل : أني قد جئتكم بأية من ربكم ، أني أخلق لكم من

وفي عهد عيسى ، حين كان الغالب عليهم ، والمعظم في صدورهم الطبع
 جاءهم الحق في صورة تشبه ما عندهم ، ولكنها أعظم منه ، فقال ، جل من قائل :
 « ورسولا إلىبني إسرائيل : أني قد جئتكم بأية من ربكم ، أني أخلق لكم من

الطين كهيئة الطير ، فانفخ فيه ، فيكون طيراً بأذن الله ۚ وأبرىء الأكماء ،
والأبرص ، وأحسي الموتى ، بأذن الله ، وابنئكم بما تأكلون ، وما تدخرن في
بيوتكم ۖ ان في ذلك لآية لكم ، ان كنتم مؤمنين ۚ ۖ فجاءهم الحق بصورة
تشبه ما عندهم ، وما يعظم في صدورهم ، ولكن زاد عليه فعرفوه ، واستيقنوه
وأذعن له منهم من سبقت له من الله عنایة ۖ

ثم جاء عهد محمد ، فكان الغالب عليه ، والمعظم فيه ، قوة البيان ،
وفصاحة اللسان ، والعناية باقناع العقول ۖ ولم تكن المعجزات في محمد
موسى ، وعيسى ، تهمل اقناع العقول ، ولكنها كانت تتجه ، في المكان الأول ،
لتבהיר العيون ، وتسترحب العقول ، بالخوارق ۖ ولكن معجزة محمد كانت
تتجه ، في المكان الأول ، إلى مخاطبة العقول ، لاقناعها بالبيان المعجز ، في
شمول في العبارة ، وعمق في الأشارة ، ودقة في المعنى ۖ هو يقول (كذلك يبين
الله لكم آياته ۖ لعلكم تعقلون) ۖ ويقول (كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم
تتفكرن) ۖ وكذلك كانت معجزة القرآن ، ((البيان)) ۖ ثم هو دعوة إلى
الفكر ليس لها نظير ۖ قال تعالى ، في ذلك : «(وأنزلنا إليك الذكر ، لتبيّن
للناس ما نزلنا إليهم ۖ ولعلهم يتذكرون)» فلأنه تعالى قد جعل الغرض من
إرسالته رسوله ، ومن أنزاله القرآنه ومن تفصيله تشريعه ، إنما هو ((الفكر)) ۖ
ولكن هذا المستوى السادس من أغراض الدين لم يتحقق ۖ وهو لا يتحقق إلا
في المرحلة العلمية منه التي تقوم على أصول القرآن ۖ وذلك لأن الفكر إنما هو
سمة مرحلة ((العلم)) من الإسلام ، لا مرحلة ((العقيدة)) منه ۖ ولقد بينا أن
الإسلام قد جاء في مرحلتين لأمتين ۖ مرحلة ((الإيمان)) لامة المؤمنين ۖ
وهذه تقع في ثلاثة مراتب : الإسلام ، والإيمان ، والاحسان ۖ ولقد حواها
حديث جبريل المشهور ۖ ومرحلة ((الإيقان)) لامة المسلمين ، وهي أمة لم
تجيء إلى اليوم ، وإنما هي مقبلة ۖ وقد عناها النبي الكريم بحديث الأخوان
المشهور ۖ فإنه قد قال : واثشو قاه ، لأخوانى الذين لانيأتوا بعد !! قالوا

أَوْلَسْنَا لِخَوَافِكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ! قَالَ : بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي ! ! وَأَشْوَقَاهُ لِأَخْوَانِي
 الَّذِينَ لَا يَأْتُوا بَعْدِ ! ! قَالُوا : أَوْ لَسْنَا أَخْوَافِكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ! قَالَ : بَلْ
 أَنْتُمْ أَصْحَابِي ! ! وَأَشْوَقَاهُ لِأَخْوَانِي الَّذِينَ لَا يَأْتُوا بَعْدِ ! ! قَالُوا مِنْ أَخْوَافِكَ ،
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ! قَالَ قَوْمٌ يَجِئُونَ فِي أَخْرِ الزَّمَانِ ، لِلْعَامِلِ مِنْهُمْ أَجْرٌ سَبْعِينَ
 مِنْكُمْ ! ! قَالُوا مَا مِنْهُمْ أَمَّ مِنْكُمْ ! ! قَالَ : بَلْ مِنْكُمْ ! ! قَالُوا : لِمَاذَا ؟ ! قَالَ :
 لِأَنَّكُمْ تَجِدُونَ عَلَى الْخَيْرِ أَعْوَانَا ، وَلَا يَجِدُونَ عَلَى الْخَيْرِ أَعْوَانَا ! ! وَهَذَا
 الْحَدِيثُ الْشَّرِيفُ مَا خُوذَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ۝ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : « هُوَ الَّذِي بَعَثَ
 فِي الْأَمْمَيْنِ رَسُولًا مِنْهُمْ ، يَتَلَوُ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ ، وَيُزَكِّيهِمْ ، وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ ،
 وَالْحِكْمَةَ ، وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِهِ ، لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ * وَآخَرِينَ مِنْهُمْ ، لَا يَلْحِقُو
 بِهِمْ ۝ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ * ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ ، يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ۝ وَاللَّهُ
 فَوْفَ الْفَضْلُ الْعَظِيمُ » ۝ أَشَارَ إِلَى الْأَخْوَانِ ، الَّذِينَ لَا يَأْتُوا بَعْدِ ، بِقَوْلِهِ ،
 « وَآخَرِينَ مِنْهُمْ ، لَا يَلْحِقُو بِهِمْ » ۝ وَجَاءَ بِقَوْلِهِ : « ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ
 يَشَاءُ ۝ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمُ » ۝ فِي مَقَامِ الرَّدِّ عَلَى التَّسْأُلِ « لِمَاذَا ؟ ! »
 الَّذِي وَرَدَ الرَّدُّ عَلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ بِقَوْلِهِ : « لِأَنَّكُمْ تَجِدُونَ عَلَى الْخَيْرِ أَعْوَانَا ،
 وَلَا يَجِدُونَ عَلَى الْخَيْرِ أَعْوَانًا » ۝

امَّةُ الْمُسْلِمِينَ الَّتِي لَمْ تَأْتِ بَعْدِ يَكُونُ دِينُهَا ذَلِكَ سَبْعُ مَرَاتِبٍ : ثَلَاثَ دَرَاتِبٍ
 « الْأَيْمَانُ » ۝ وَثَلَاثَ مَرَاتِبٍ « الْأَيْقَانُ » ۝ ثُمَّ تَتَوَجَّ هَذِهِ سَتُّ الْمَرَاتِبِ
 بِمَرْتَبَةِ الْأَسْلَامِ ۝ وَهَذَا هُوَ الْأَسْلَامُ الَّذِي عَنْهُ اللَّهُ ، تَبَارَكَ ، وَتَعَالَى ، حِينَ
 قَالَ : « وَمَنْ يَبْتَغُ غَيْرَ الْأَسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ ۝ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ
 الْخَاسِرِينَ » ۝ وَمَرَاتِبُ الْأَيْقَانِ ، الَّتِي لَمْ تَرْدُ فِي حَدِيثِ جَبَرِيلَ ، حَوْاها
 الْقُرْآنُ ۝ وَهِيَ فَوْقُ مَرَاتِبِ الْأَيْمَانِ ۝ هِيَ مَرَاتِبُ (عِلْمٍ) مَرَاتِبُ عِلْمِ الْيَقِينِ ،
 وَعِلْمِ عَيْنِ الْيَقِينِ ، وَعِلْمِ حَقِّ الْيَقِينِ ۝ وَهَذِهِ هِيَ مَسْتَوْيُ آيَاتِ الْأَصْوَلِ ،
 الَّتِي كَثِيرًا مَا تَحْدَثَنَا عَنْهَا ، فِي هَذَا الْكِتَابِ ، وَفِي غَيْرِهِ مِنْ كِتَابَنَا ۝ وَلَقَدْ قَصَدَنَا ،
 بِحَدِيثِنَا الْمُسْتَقِيْضُ عَنْ مَرْحَلَةِ « الْعِلْمِ » مِنَ الْأَسْلَامِ إِلَى أَنَّ الْأَسْلَامَ

«علم نفس» .. فعلم النفس هو ما يحتاجه الانسان المعاصر كما سبق
أن بینا

يقول الله تعالى : «أن هذا القرآن يهـــدى للـــتي هـــى أقـــوم ، ويـــبشر
المـــؤمنين ، الـــذين يـــعملون الصـــالحـــات : ان لـــهم أـــجراً كـــبـــيراً» .. هنا الحديث
الأســـاســـى عن مرحلة المسلمين ، وهـــؤلاء هـــم المـــهـــديـــون إلـــى الـــتـــى هـــى أقـــوم ..
والتـــى هـــى أقـــوم انـــما هـــى «الـــنـــفـــس الـــكـــامـــلـــة» .. لأنـــها هـــى عـــلـــى جـــادـــة
الـــاستـــقـــامـــة .. وعـــنـــدـــهـــا قـــال النـــبـــى الـــكـــرـــيم شـــيـــيـــتـــنـــى هـــود وـــاخـــواـــتـــهـــا ، انـــما عـــنـــى مـــن
هـــود قـــولـــه : «فـــاســـتـــقـــم ، كـــمـــا أـــمـــرـــت ، وـــمـــن تـــاب مـــعـــك ، وـــلـــا تـــطـــغـــوا .. اـــنـــه بـــمـــا
تـــعـــمـــلـــوـــن بـــصـــير ..» والـــاســـقـــامـــة هـــا انـــما هـــى لـــزـــوـــم «الـــعـــبـــوـــدـــيـــة» الـــتـــى هـــى حـــد
الـــعـــبـــد ، وـــالـــطـــغـــيـــان هـــو الـــزيـــادـــة عـــن هـــذـــا الـــحـــد ، بـــدـــخـــول رـــائـــحة أـــدـــعـــاء «الـــرـــبـــوـــبـــيـــة» ،
الـــتـــى هـــى آـــنـــة العـــبـــوـــدـــيـــة الســـرـــمـــدـــيـــة ، وـــالـــتـــى لـــا تـــنـــفـــك عـــنـــهـــا عـــلـــى المـــدـــى .. وـــمـــنـــهـــاجــــ
هـــدـــاـــيـــة الـــمـــســـلـــمـــيـــن إلـــى الـــنـــفـــس الـــكـــامـــلـــة هـــو «علم النفس» ولـــقـــد تـــحدـــثـــنا ، بشـــئـــ من
التـــخـــصـــيـــل ، عنـــهـــا فـــي مـــقـــدـــمـــة كـــاتـــبـــا «اســـئـــلة وـــاجـــوبـــة» .. الكتاب الاول ..
وـــمـــن أـــوـــضـــحـــ مـــا فـــي هـــذـــا الـــبـــاب ، مـــن القرآن ، قوله ، تـــبارـــك ، وـــتـــعالـــى : «وـــكـــلـــ
إـــنـــســـانـــ الزـــمـــنـــاه طـــائـــرـــه فـــي عـــنـــقـــه ، وـــنـــخـــرـــجـــ لـــه ، يـــوـــم الـــقـــيـــامـــة ، كـــتـــابـــا يـــلـــقـــاه مـــنـــشـــورـــا *
اقـــرأـــ كـــتـــابـــك !! كـــفـــى بـــنـــفـــســـك الـــيـــوـــم عـــلـــيـــك حـــســـيـــا بـــيـــه مـــن اـــهـــدـــى ، فـــاـــنـــا يـــهـــتـــدـــى
لـــنـــفـــســـه ، وـــمـــن ضـــل ، فـــاـــنـــمـــا يـــضـــلـــ عـــلـــيـــه .. وـــلـــا تـــزـــرـــ وـــازـــرـــة وـــزـــرـــأـــخـــرـــى .. وـــمـــا كـــنـــا
مـــعـــذـــبـــيـــنـــ حتىـــ نـــبـــعـــثـــ رـــســـوـــلا» .. وـــنـــحـــبـــ اـــنـــ نـــلـــفـــتـــ النـــظـــر إـــلـــى التـــوـــكـــيد عـــلـــى الفـــرـــديـــة
الـــوـــارـــدـــ فـــي هـــذـــه الآـــيـــاتـــ الـــثـــلـــاث ..

وـــأـــمـــا فـــي الآـــيـــة الســـابـــقـــة فـــاـــنـــ الـــمـــهـــدـــيـــيـــن إـــلـــى الـــتـــى هـــى أقــــومـــ انـــما هـــم
«الـــمـــســـلـــمـــوـــن» .. وـــأـــمـــا «المـــؤـــمـــنـــوـــن» فـــاـــنـــهـــمـــ مـــبـــشـــرـــوـــنـــ (بالـــجـــنـــة) قـــالـــ : «ويـــبـــشرـــ
المـــؤـــمـــنـــ ، الـــذـــين يـــعـــمـــلـــون الصـــالـــحـــات : انـــلـــهـــم أـــجـــرـــاً كـــبـــيرـــاً» .. وـــشـــتـــانـــ بـــيـــنـــ
هـــؤـــلـــاء ، وـــأـــوـــلـــئـــك ..

وبـــالـــرـــجـــوـــ عـــلـــى ما أـــســـلـــفـــنـــا إـــشـــارـــةـــ إـــلـــيـــه ، مـــنـــ انـــالـــمـــعـــزـــةـــ الـــتـــى تـــظـــهـــرـــ مـــعـــ

الرسالات إنما هي بسببيـلـ ما يـكـبـرـ في صدور الناس الذين أنـزـلـتـ اليـمـمـ تلكـ الرـسـالـاتـ ،ـ نـجـدـ أـنـ الـقـرـآنـ قدـ جـاءـ فـيـ عـهـدـ الـبـلـاغـةـ التـىـ كـانـتـ كـبـيرـةـ فـيـ صـدـورـ الـعـربـ ،ـ وـعـظـيمـةـ الـوـقـعـ عـلـىـ نـفـوسـهـمـ ،ـ جـاءـ بـالـأـعـجـازـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ ،ـ مـنـ شـمـولـ الـعـبـارـةـ ،ـ وـلـطـفـ الـإـشـارـةـ ،ـ وـفـصـلـ الـخـطـابـ ،ـ وـدـقـةـ الـعـنـىـ ..ـ هـذـاـ فـيـ اـسـتـعـمالـ لـأـوـانـيـ التـعـبـيرـ الـعـربـىـ -ـ الـلـغـةـ الـعـربـىـ ،ـ وـلـطاـلـماـ أـشـرـنـاـ إـلـىـ أـنـ الـقـرـآنـ لـيـسـ الـلـغـةـ الـعـربـىـ ..ـ وـنـعـنـىـ بـذـلـكـ :ـ أـنـ الـلـغـةـ الـعـربـىـ لـاـ تـحـمـلـ كـلـ مـعـانـيـهـ ،ـ أـنـمـاـ الـقـرـآنـ عـلـمـ ،ـ هـوـ عـلـمـ الـنـفـسـ الـبـشـرـىـ التـىـ اـغـتـرـبـتـ عـنـ مـوـطـنـهـ ..ـ وـهـىـ الـآنـ فـيـ سـبـيـلـ الـرـجـعـىـ إـلـيـهـ ..ـ وـالـقـرـآنـ هـوـ خـطـ سـيـرـهـ ،ـ فـيـ الصـدـورـ ،ـ وـالـورـودـ ..ـ وـهـوـ أـنـمـاـ صـبـ فـيـ قـوـالـبـ التـعـبـيرـ الـعـربـىـ لـيـكـونـ مـنـهـاجـاـ لـهـ ،ـ بـهـ تـتـحـقـقـ لـهـ الـرـجـعـىـ ..ـ قـالـ تـعـالـىـ ،ـ عـنـ حـقـيقـةـ الـقـرـآنـ ،ـ وـعـنـ مـظـهـرـهـ :ـ «ـ حـمـ *ـ وـالـكـتـابـ الـمـبـيـنـ *ـ أـنـاـ جـعـلـنـاـ قـرـآنـاـ عـرـبـىـاـ ،ـ لـعـكـمـ تـعـقـلـونـ *ـ وـاـنـهـ ،ـ فـيـ أـمـ الـكـتـابـ ،ـ لـدـيـنـاـ ،ـ لـعـلـىـ حـكـيمـ»ـ فـالـقـرـآنـ حـقـيقـتـهـ ..ـ فـيـ أـمـ الـكـتـابـ ..ـ وـأـمـ الـكـتـابـ ،ـ هـنـاـ ،ـ هـىـ الـذـاتـ الـأـلـهـيـهـ ..ـ فـاـنـهـ ،ـ عـنـدـمـاـ قـالـ «ـ لـدـيـنـاـ»ـ ،ـ قـدـ خـرـجـ بـالـصـورـةـ عـنـ الزـمانـ وـالـمـكـانـ ،ـ فـلـحـقـتـ بـالـذـاتـ ..ـ فـهـذـهـ هـىـ حـقـيقـةـ الـقـرـآنـ ..ـ ثـمـ اـنـهـ تـنـزـلـ الـمـنـازـلـ ،ـ حـتـىـ لـقـدـ طـوـعـتـ أـوـانـيـ التـعـبـيرـ الـعـربـىـ لـتـحـمـلـ اـكـبـرـ قـدـرـ مـنـ هـذـاـ الـأـطـلـاقـ ..ـ وـالـحـكـمـةـ فـيـ ذـلـكـ هـىـ أـنـ نـفـهـمـ نـحـنـ :ـ «ـ أـنـاـ جـعـلـنـاـ قـرـآنـاـ عـرـبـىـاـ ،ـ لـعـكـمـ تـعـقـلـونـ»ـ وـتـطـوـيـعـ أـوـانـيـ التـعـبـيرـ الـعـربـىـ لـتـحـمـلـ هـذـاـ الفـيـضـ الـزـاخـرـ مـنـ الـعـلـمـ ،ـ هـوـ اـعـجـازـ التـعـبـيرـ ،ـ الـذـىـ وـوجـهـ بـهـ الـعـربـ ،ـ فـلـمـ يـسـتـطـيـعـواـ اـنـ يـنـهـضـواـ لـتـحـديـهـ ،ـ فـأـذـعـنـواـ لـهـ ،ـ وـاسـتـيقـنـتـهـ نـفـوسـهـمـ ،ـ وـآمـنـ لـهـ مـنـهـمـ مـنـ سـبـقـتـ لـهـ مـنـ اللـهـ العـنـيـةـ ..ـ

ولكنـ التـعـبـيرـ بـالـلـغـةـ الـعـربـىـ اـنـمـاـ هـوـ ظـاهـرـ الـقـرـآنـ ..ـ وـلـلـقـرـآنـ ظـاهـرـ ،ـ وـبـاطـنـ ،ـ وـلـهـ حـدـ ،ـ وـمـطـلـعـ ..ـ وـلـقـدـ تـحـدـثـنـاـ عـنـ كـلـ اوـلـئـكـ فـيـ كـتـابـنـاـ :ـ «ـ اـسـئـلةـ وـاجـوبـةـ»ـ ..ـ وـيـكـفـىـ أـنـ نـقـولـ هـنـاـ :ـ أـنـ ظـاهـرـهـ هـوـ بـمـثـابـةـ آـيـاتـ الـآـفـاقـ ..ـ وـانـ بـاطـنـهـ هـوـ آـيـاتـ الـنـفـوسـ ..ـ وـالـىـ ذـلـكـ الـإـشـارـةـ بـقـوـلـهـ تـعـالـىـ :ـ «ـ سـنـرـيـهـمـ آـيـاتـنـاـ»ـ

في الأفاق ، وفي أنفسهم ، حتى يتبعين لهم أنه الحق ٠٠ أو لم يك بربك أنه على كل شيء شهيد ٩٩ » وكل باطن من القرآن داخله باطن ٠٠ ولا تنتهي الصور ، على الاطلاق ٠٠ لأن نهايتها في الاطلاق — في الذات الإلهية — وحين كانت معجزة الرسالة الأولى من الإسلام هي بلاغة القرآن ، فان معجزة الرسالة الثانية من الإسلام هي « علمية » القرآن ٠٠ فان هذا العصر الحاضر هو عصر العلم ٠٠ العلم المادي التجريبي ٠٠ هذا هو أعظم شيء في صدور الناس الآن ، وسيجيء الحق ، في الرسالة الثانية من الإسلام بصورة تشبه هذا العلم ، ولكنها تبزه ، وتتفوق عليه ٠٠ وسيذعنون لها ، وستستيقنها نفوسهم ، وسيتقادون لها ٠٠ لا يشذ عنها شاذ ، ولا يعصي أمرها عاص ٠٠ يقول تعالى في ذلك : « طسم * تلك آيات الكتاب المبين * لعلك باخع نفسك الا يكونوا مؤمنين * ان نشأ ننزل عليهم ، من السماء ، آية فظلت أعناقهم لها خاضعين » ٠٠ وهذه الآية انما هي بيان الكتاب المبين المطوى في آية (طسم) هذه ٠٠ وهذه هي مهمة الرسالة الثانية من الإسلام ٠٠ هذا مجال التفاوت في فردياتها ٠٠ تلك الفرديات التي تنشأ على أديم مجتمع تحكم علائق أفراده الشريعة التي تقوم على اصول القرآن ٠٠

ان « شريعة الأحوال الشخصية » هي أهم شريعة في الإسلام ، بعد شريعة العبادات ٠٠ ولقد حاولنا ، في مضمون الحديث عنها ، أن نشقق الحديث عن أصل أصول الدين ، لأنها هي من أكبر مجالى ، ومجالات ، هذه الأصول الأصيلة ٠٠
وصيتي للرجال ٠٠

* أعلموا : ان الصورة التي تعرض نفسها دائمةً على الأذهان ، عند الحديث عن حقوق المرأة ، تلك الصورة التي تجعل الرجل والمرأة ضدتين ، لبعضهما البعض ، يتنازعان حقاً بينهما ، في خصومة ، ولدد ، فإذا كسب أحدهما خسر الآخر ، هذه الصورة شائهة ، وخاطئة ٠٠ ان قضية المرأة ليست

ضد الرجل ، وانما هي ضد الجهل ، والتخلف ، والظلم الموروث . . . وهي ، من ثم ، قضية الرجل والمرأة معاً . . . ولتعلموا : ان صراعنا دائمًا انما هو ضد النقص ، ابتعاد الكمال . . . والكمال انما هو حظ الرجل ، وحظ المرأة في آن معاً . . . فان الفرد الكامل ، انما هو الابن الشرعي للمجتمع الكامل . . . وهو ، أكثر من هذا ، الابن الشرعي للمرأة الكاملة . . . يقول العارفون : ان الصلاح « امرأة » . . . ويريدون بذلك ان يقولوا : ان المرأة الصالحة اذا تزوجها الرجل الصالح ، او تزوجها الرجل الطيب ، كريم الاخلاق ، سخي اليد ، حسن الدين ، فانها تنجي ابنا صالحاً . . . ولكن الرجل الصالح اذا تزوج امرأة مرفولة ، دنيئة النشأة ، رقيقة الدين ، كزة النفس ، فانه لا ينجي الا ابناء فاسدين ، رقيقى الدين ، سيئى الخلق . . . وذلك امر مفهوم ، ومقدر ، وأسبابه واضحة . . . فان الولد ، انما هو ، من الناحية العضوية ، يكاد يكون كله من المرأة . . . هو من عظمها ، ودمها ، ولحمها . . . فهو تعطيه في احشائتها ، كل تكوينه الجسماني . . . ثم هي ، اذا بَرَزَ من احشائتها ، تعطيه ، من كيانها ، كل غذائه ، تقريباً ، الى أن يغطم . . . هذا من الناحية العضوية واما من الناحية الروحية فان حالتها النفسية ، ومزاجها ، يؤثران عليه ، وهو جنين ، ثم يؤثران عليه ، وهو رضيع ، ثم يؤثران عليه ، وهو طفل يشب في مدارج اليقاعة ، تأثيراً يكاد يكون كاملاً . . . ويكتفى انه ، عندما تفتح عيناه لأول مرة ، انما تتحسان عليها هي . . . فيلفح وجهه دفء أنفاسها ، وتتمس جلده نعومة اناملها ، و تستقر في أعماق عقله نظراتها الحنينة ، ويُطْرَقُ اذنيه عذب مناجاتها ، ومناغاتها . . . وبالاختصار ، فهو يأخذ منها كل مزاجه ، وكل تكوينه ، الجسماني ، والروحي ، والخلقي ، والفكري ، ثم هو لا يكون سعيه ، فيما بعد ، بين الناس ، الا متأثراً ، تأثراً كاملاً ، بكل هذا التكوين المبكر . . . ثم ان أحدهنا ، في جميع اطوار حياته ، محاط بالمرأة ، من جميع اقطاره . . . فهي الزوجة ، وهي ، قبل ذلك ، الام ، وهي ، بعد ذلك ، الاخت ، والبنت . . .

ثم انها هي تحت جلدنا وفي اهابنا .٠٠ اليست نفس احدنا امراة ؟؟ بلى ! فان احدنا ، من رجل او امراة ، انما هو نتاج مشترك للقاء الذكر بالانثى .٠٠ نهى كل رجل حظ من الانوثة .٠٠ وفي كل ادراة حظ من الذكورة .٠٠ والسعى في مراتب الكمال ، للرجل ان يتخلص من هذا الخلط المشوش ، حتى يكون كامل الرجلة .٠٠ وللدرأة ان تتخلص من هذا الخلط المشوش ، أيضا ، حتى تكون كاملة الانوثة .٠٠ فان الرجل ، كامل الرجلة لم يجئ بعد .٠٠ والمرأة كاملة الانوثة لم تجيء بعد .٠٠ وانما هما مقبلان ، على التحقيق ، وذلك بفضل الله ، و «الله ذو الفضل العظيم» .٠٠ انتا نحن الان نعاشر نقص بعضنا بعضا .٠٠ فالنساء يعيشن ، ويعاشن نقص رجالهن .٠٠ والرجال يعيشون ، ويعاشون نقص نسائهم .٠٠ حتى انه لحق ان المباشرة الجنسية بين الرجل وزوجته انما هي مؤوفة بالنقص لأنها انما هي ، في المرحلة الحاضرة من مراحل نمونا ، التقاء بين نصفنا ، نحن الرجال ، ونصف نسائنا .٠٠ فلكاننا نباشر الرجال في النساء ، من دون النساء ، والى هذا ، وفي هذا المستوى ، اللطيف ، الدقيق ، تشير الآية ، في حق قوم لوط : «أنكم لتأتون الرجال ، شهوة ، من دون النساء .٠٠ بل أنتم قوم تجهلون» فلكاننا ، في هذه المرحلة من نمونا ، وتطورنا ، نحو الكمال المترقب ، حين نعاشر زوجاتنا ، الفضليات المعاشرة الجنسية ، النظيفة ، الإنسانية ، الرفيعة ، انما يعيش نصفنا نقصهن .٠٠ وهذا هو السبب في قلة السعادة الزوجية الحاضرة حتى ان كل الزيجات ، بعد الأيام القلائل الأولى ، التي تسمى ، بالتعبير العصرى ، «شهر العسل» لا تكاد تقوم الا على المحاملة، والاحتمال ، والعرض .٠٠ لا الحب .٠٠ والعادة عندنا تقول : «الزواج أوله رغبة وآخره عرض» وقد يظن بعض الناس ان ما يقتل الحب بين الزوجين انما هو مشاكل الحياة المادية ، ومسؤولية الكسب ، والاعالة ، وتدمير المعاش للأسرة .٠٠ والحق ان هذا نتيجة ، وليس سببا ، وانما السبب هو التنانير الذى ينشأ عندما يلتقي نصف الرجال ، بنصف النساء .٠٠ وما هـذا النقص الا

الانقسام الداخلى ، والتشویش الداخلى ، الناتج من قصورنا المباشر ٠٠ ذلك
القصور الذى سببه التقاء الانوثة والذكورة في ابويينا ، فجاءت المرأة خليطاً من
الانوثة والذكورة ، ولكن حظ الانوثة فيها اكبر ٠٠ وجاء الرجل خليطاً من
الذكورة والانوثة ولكن حظ الذكورة فيه اكبر من حظ الانوثة ٠٠ فلا الانثى
أنثى كاملة ٠٠ ولا الذكر نكر كامل ٠٠ وإنما قيمة التوحيد – كلمة
« لا اله الا الله » ، لانا أن تتحقق لنا هذه التصفية ، والتقدية ، فتقسم وحدتنا
في بنيتنا بأن يجيء الرجل كامل الرجلة ٠٠ وتجيء المرأة كاملة الانوثة – هذا
هو كمال الرجال وكمال النساء – الرجل كامل الرجلة ، والمرأة كاملة الانوثة –
فإذا جاء هذا الطور من اطوار نمونا فان السعادة تتحقق بالزواج بصورة هي
« ما لا عين رأت ، ولا اذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر » ٠٠ وهذا
الطور ينتظرنا وسيبلينا اليه هو القرآن ٠٠ على ان يقوم تشريعنا الجماعي ،
والفردي ، على أصوله لا على فروعه ٠٠

* أعينوا النساء على الخروج من مرحلة القصور ، ليستأهلن حقهن الكامل
في المسئولية ، حتى تنهض المرأة ، وتتصرف كأنسان ، لا كأنثى ٠٠

* غاروا على النساء ٠٠ ولا يكن مصدر غير تكم الشعور بالامتلاك ، كما
هي الحالة الحاضرة ٠٠ ولكن غاروا على الطهر ، وعلى العفة ، وعلى
التصون ، لدى جميع النساء ٠٠ وسيكون من دوافع مثل هذه الفيرة ان
تمغوا ، انتقم انفسكم ، فانه وارد في الحديث : « عفوا تعرف
نساؤكم » ٠٠

* تسلطوا على النساء !! ولكن لا يكن تسلطكم عليهن عن طريق الوصاية ،
ولا عن طريق القوة ، ولا عن طريق الاستعلاء – استعلاء الذى ينظر من
أعلى الى ادنى – ولكن تسلطوا عليهم عن طريق الحب ٠٠ احبوهن ،
وتعلقو بالمحظوظ ، والشمائل ، والرجلولة ، التي تجعلكم محبوبين
لديهن ٠٠ خان المرأة اذا احبت بذلك حياتها فداء من تحب ٠٠ فليكن

هذا طريقكم الى « استغلالهن » ٠٠
وصيقي للنساء .

* اعلم ان الفيرة الجنسية هي من اكبر اسباب سلط الرجال على النساء ٠٠ وسقطل غيرة الرجال على النساء قائمة ٠٠ ومن الخير ان تظل قائمة ، لأنها هي صمام العفة ، وضمانها . والمعنة اعظم مزايا النساء ، على الاطلاق ٠٠ وما جعلت قوامة الرجل على المرأة الا من أجلها ، في المكان الاول ٠٠ فكن عفيفات ، صينات ، تكون لكن القوامة على انفسكن * أسفرن ، ولا تبرجن ٠٠ فان التبرج دليل على خفة العقل ، ورقة الدين ، وسوء الخلق ٠٠ ولا تسقبح المتر Burke السفور ٠٠ يقول تعالى ، في ذلك : « واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم ٠٠ فأن شهدوا ، فامسكون فى البيوت ، حتى يتوفاهن الموت ، أو يجعل الله لهن مبيلا ٠٠ » ففى هذه الآية ان بالسفور لمن تحمن التصرف فى حرية السفور ٠٠ وفيها ادر بمصادر حرية من تسىء التصرف فى السفور ٠٠ كان تكرون متبرجة بالثياب الخليعة ، او بالظاهر الذى تستعرض به انوثتها أمام الرجال ٠٠

* وحين كانت ارفع شمائل النساء العفة ، فان ارفع عندهن حسن التبعل ٠٠ وليس لحسن التبعل حد ينتهى عنده التجوىد ٠٠ فلتعلم احداكن انها في بيتها ملكة ، وليس خادمة ٠٠ وهى لن تعطى هذا الحق ، وانما هي تأخذ بحسن تدبيرها لملكتها من جميع الوجوه ٠٠ * اعلم ان جمالكن ، في المكان الاول ، ليس في جمال اجسامكن ، وانما هو في كمال عقولكن ، وخلقكن ، ودينكن ٠٠ فكن عوالات على هذه ٠٠ ولتطالع هذه الكمالات منكن من تلقين من الرجال من الوهلة الاولى للقائكن بهم ٠٠

* اعلم ان كرامة احداكن بيدها ٠٠ فان هانت عليها كرامتها ، فلن تجد

مكرما ، لا من الزوج ، ولا من الأخ ، ولا من الأب . . . قال شاعرهم :—
اذا انت لم تعرف لنفسك حقها * هواندأً بها كانت على الناس أهون
وقال الآخر :—

من يهن يسهل الهوان * عليه ما لجرح بمبيت ايام . . .

وصيتي للرجال والنساء معا . . .

* اعلموا ان الوحدة « الاجتماعية » ليست المفرد ، من رجل او امرأة ،
وانها هي الزوج من رجل وامرأة . . . فإنه لا مساواة في الحياة ، ولا مراحل
السلوك ، تقطع بغير من التعاون ، والتساند ، والحب المتبادل ، بين
شطري هذه الوحدة . . . وفي هذا ، فإن المرأة لها جماع آيات الآفاق
للرجل . . . وان الرجل له وجماع آيات الآفاق للمرأة . . . والله تعالى
يقول ، في آيات الآفاق : « سنرיהם آياتنا ، في الآفاق ، وفي انفسهم ، حتى
يعتبين لهم انه الحق . . . اولم يكف بربك انه على كل شيء شهيد ؟ » . . .

وفي التواشج ، بين طرف هذه الوحدة يقول تعالى : « فاستجاب
لهم ربهم : انى لا أضيع عمل عامل منكم ، من ذكر او انثى ، بعضكم من
بعض » . . . ويقول المقصوم : « النساء شقائق الرجال » . . . فكانه قال : ان كل
شق لا يكون الوحدة وحده ، وانما بالتناهيه مع شقيقه . . . فليعرف كل واحد
منكم لصاحبها مكانه هذا . . .
وعند . . .

كنا قد أخرجنا للناس في أول هذا العام كتابا باسم : « خطوه نحو الزواج
في الاسلام » يقترح حلا لازمة الزواج الحاضرة ، مستمدًا من الشريعة
الاسلامية السلفية ببعث بعض صورها المهجورة . . . ولقد وعدنا يومئذ باخراج
كتابنا هذا الذى بين يدي القارئ وهو « تطوير شريعة الاحوال الشخصية »
وها نحن ، بفضل الله ، وب توفيقه ، قد وفينا بهذا الوعد . . . وندخل بهذا في وعد
جديد نقطعه على أنفسنا ، ونلتزم من الله العون على الوفاء به . . . ذلك الوعد

هو اخراج كتيب في حجم كتيب «خطوة نحو الزواج في الاسلام» يكون
اسمه :— «الزواج في الاسلام» ٠٠ تقوم هراسيمه على الشريعة المطورة ،
على هدى اصول الدين ، ولن يكون ذلك الكتاب خاصا بصلة دون ملة ، وانما
سيكون صورة يتواافق عليها الرضا من جميع الملل ٠٠ ذلك بانها حين تقوم على
أصول الدين انما تقوم على المحتوى الانساني الذى يتسامى على العقيدة ،
وينعقد على الاصول التى تلتقي فيها الانسانية الرفيعة ، من حيث انها
انسانية ، بصرف النظر عن ملتها ، ونحلها ، والوانها ، والسننها ، واقاليبها ٠٠
وتلك هي مزية الاسلام ٠٠ ولسنا نبتغى شيئا ، فيما نأتى وما ندع ، ما نبتغى
أبراز هذه المزية ٠٠ فأنه قد انى للانسانية الضاربة في التيه ، ان تستظل بظل
الاسلام الوريف ٠٠

وعند الله نلتزم التسديد ٠٠ وعليه التكلان ٠٠

أمم درمان — السودان
فو القمدة ١٣٩١ — ديسمبر ١٩٧١

هذا الكتاب

« ان هذا الكتاب نحرجه عن بطوير شريعة الاحوال الشخصية ، وسواء كتاب
خدمي في بيته ، ذلك بأنه سناول التشريع السلفية بالتطور ، غيرتفع بها من نص كان
عمدتها في الفتن السابع حين نزل القرآن ، وسرع الشرح ، الى نص اعتبر ، يومئذ
برحنا الى وقته ، لانه اكبر من ذلك الوقت » ..

هذا الكتاب

« عيمة التوحيد — كلمة « لا اله الا الله » لنا ان نتحقق لها بهذه التصفيه ،
والسفيفه ، فتم وحدتنا في بيتنا بان يحيى الرجل كامل الرجله .. وتحيى المرأة
كامله الايونه — هذا هو كمال الرجال وكمال النساء — فإذا جاء هذا الطور من
اطوار ممودها هان السعادة تتحقق بالزواج بصورة هي « مالا عين رأت ولا اذن
سمعت ولا خطط على قلب بشر » ..

هذا الكتاب

« غاروا على النساء ، ولا يكن مصدر غيرتكم الشعور بالأمتلك ، كما هي
الحاله الحاضره .. ولكن غاروا على الطهر ، وعلى العفة ، وعلى التصون ، لدى
جميع النساء .. وسيكون من دوافع مثل هذه الفبرة ان تعفوا انتم انفسكم ، فإنه
وارد في الحديث : « عفوا تعفوا ساواكم .. »

هذا الكتاب

اعلمن ان جمالكن ، في المكان الاول ، ليس في جمال اجسامكن ، وانما هو في
كمال عقولكن وخلفن ، ودينن .. فكن عواليات على هذه ..»
« اعلمن ان كرامة احداكن بيدها .. فان هانت عليهها كرامتها ، هلن تجد
مكرما ، لا من الزوج ولا من الاخ ، ولا من الاخ » ..